



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عمار ثليجي بالأغواط

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية و تجارة دولية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في مالية و تجارة دولية

العنوان

دور الاعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية والتقليل من مخاطر التمويل

دراسة حالة :بنك الفلاحة والتنمية الريفية **BADR** بالأغواط

تحت إشراف :

- ابراهيم عبد الحفيظي

من إعداد:

-أيمن فويري

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	مؤسسة الانتماء	الصفة
عبد الحفيظي إبراهيم	أستاذ محاضر ا	جامعة الأغواط	مشرفا
مراد مصطفى	أستاذ تعليم عالي	جامعة الأغواط	رئيسا
بوخلخال خالد	أستاذ مساعد "أ"	جامعة الأغواط	ممتحنا

السنة الجامعية 2022/2023

كلمة شكر و عرفان

الحمد لله الذي بيده مفاتيح الغيب ، وإليه منتهى كل عمل وغاية

الذي منحني نعمة العلم

وأقدم بكل كلمات الشكر والعرفان إلى استاذي الفاضل ابراهيم عبد

الحفيظي الذي ساعدني على إتمام هذا العمل .

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من أساتذة كلية العلوم الإقتصادية

وعلوم التسيير كل واحد بإسمه

لتقديمهم يد العون لي ومساعدتي لإتمام عملي

وأخيرا أتقدم بالشكر الجزيل العرفان إلى كل من ساعدني في مشواري

الدراسي.

إهداء

إلى قرتا عيني وأحق الناس بحسن صحابتي

اللذان قال فيهما سبحانه وتعالى

"واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا"

اهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع إلى أبي الغالي و إلى أمي الغالية

إلى سندي في حياتي إخوتي وأخواتي

والى كل الأحبة والأصدقاء .

أيمن

فهرس المحتويات

	شكر و عرفان
	إهداء
	فهرس المحتويات
	مقدمة
الفصل الأول: مفاهيم حول التجارة الخارجية وعلاقتها بتمويل البنك	
	تمهيد.
5	المبحث الأول: عموميات حول التجارة الخارجية.
5	المطلب الأول: مفهوم التجارة الخارجية، هيكلها وشروطها
15	المطلب الثاني: سياسات التجارة الخارجية، أساليبها ومخاطرها
21	المطلب الثالث: تطور التجارة الخارجية في الجزائر
22	المطلب الرابع: آفاق التجارة الخارجية الجزائرية
24	المبحث الثاني : التمويل البنكي للتجارة الخارجية
24	المطلب الأول: أساسيات حول البنوك
28	المطلب الثاني: وظائف البنوك، أهميتها ودورها
30	المطلب الثالث: حقوق البنك، التزاماته ومخاطره و ضماناته.
34	المبحث الثالث: هيكل الجهاز المصرفي في الجزائر
46	المطلب الأول: تمويل التجارة الخارجية ودور الضمانات البنكية في ترقيةها
51	المطلب الثاني: تقنيات ووسائل الدفع الدولية
53	خلاصة الفصل.
الفصل الثاني: التمويل عن طريق الاعتماد المستندي	
55	تمهيد
56	المبحث الأول: ملامح عامة حول الاعتماد المستندي
56	المطلب الأول: مفاهيم حول الاعتماد المستندي
57	المطلب الثاني: أنواع الاعتمادات المستندية
61	المطلب الثالث: منافع الاعتماد المستندي ومخاطره
62	المطلب الرابع: الاحتياطات الواجب اتخاذها قبل وبعد فتح الاعتماد
63	المبحث الثاني: آلية سير الاعتماد المستندي
63	المطلب الأول: اطراف الاعتماد المستندي
68	المطلب الثاني: الوثائق الخاصة بالاعتماد المستندي

فهرس المحتويات

70	المطلب الثالث: مراحل تحقيق الاعتماد المستندي
73	المطلب الرابع: مسؤوليات البنوك في نطاق الاعتماد المستندي
	الفصل الثالث : دراسة ميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط
77	المبحث الأول: مدخل حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط
77	المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية
79	المطلب الثاني: نشاطات ومهام ومبادئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية
80	المطلب الثالث: تعريف وكالة الدراسة BADR
84	المبحث الثاني: المعالجة التطبيقية لملفات التوطين الخاص بعمليات الاستيراد
84	المطلب الأول: تعريف التوطين
84	المطلب الثاني: فتح ملف التوطين
86	المطلب الثالث: تسجيل التوطين
86	المطلب الرابع: إنشاء استمارة المراقبة La fiche de contrôle
89	المبحث الثالث: دراسة حالة تصدير عن طريق الاعتماد المستندي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
89	المطلب الأول: التوطين البنكي
92	المطلب الثاني: آلية سير الاعتماد المستندي
96	المطلب الثالث: الوثائق الخاصة بالاعتماد المستندي
98	المطلب الرابع: مراحل وإجراءات فتح وتسوية الاعتماد المستندي
100	الخاتمة
101	نتائج الدراسة
	قائمة المصادر و المراجع

مقدمة

مقدمة

إنَّ التجارة الخارجية هي عنصر حيوي في الاقتصاد العالمي، حيث تُعدُّ واحدةً من أهم الوسائل التي تساهم في تعزيز الازدهار الاقتصادي وتوسيع الفرص الاقتصادية على مستوى العالم. تشمل هذه العملية تبادل البضائع والخدمات بين الدول، مما يفتح الباب أمام توسيع العمليات التجارية والتعاون الدولي. ومع زيادة حجم التجارة العالمية، تزداد أهمية التحكم في التحديات والمخاطر التي ترتبط بهذه العمليات.

من بين هذه التحديات تتصاعد مخاطر التمويل والأمان التجاري. في هذا السياق، يأتي دور الاعتماد المستندي كواحدة من الوسائل المالية الرئيسية التي تلعب دورًا بارزًا في ضبط التجارة الخارجية والتقليل من المخاطر المالية والتجارية. في هذه المذكرة، سنستكشف الدور الحيوي للاعتماد المستندي في هذا السياق، مع التركيز على كيفية تعزيز الأمان وتحقيق التمويل السليم لعمليات التجارة الخارجية.

الاعتماد المستندي هو آلية مالية تستخدم في عمليات التجارة الخارجية. يعد البنك المصدر (البنك المشارك للبائع) مسؤولاً عن تقديم ضمان مالي للبائع بموجب الاتفاق الذي يشمل معلومات مفصلة عن الصفقة التجارية. يتم ذلك عن طريق إصدار المستندات المستندية، مثل الشيكات والفواتير وشهادات المنشأ، والتي تعمل كضمانات للبائع بالحصول على مدفوعاته بناءً على تنفيذه للالتزامات التجارية بشكل صحيح.

أحد أهميات الاعتماد المستندي تكمن في توفير الثقة والأمان للأطراف المشاركة في عملية التجارة الخارجية. يسمح بنظام الاعتماد المستندي بتحقيق مزيج من المصلحة المشتركة بين المشتري والبائع، حيث يضمن للمشتري استلام البضاعة والخدمات بجودة وموعد محددين، بينما يحصل البائع على ضمانات مالية للدفع. هذا يقلل بشكل كبير من المخاطر المالية والتجارية.

الاشكالية:

مع تطور التجارة العالمية والتقدم التكنولوجي، أصبح من الضروري التفكير في كيفية تحقيق التوازن بين تمكين التجارة العالمية وتقديم الحماية الكافية للأطراف المشاركة.

الفرضيات:

- يُفترض أن الاعتماد المستندي يمكن أن يكون أداة تنظيمية فعالة تساهم في تنظيم عمليات التجارة الخارجية وتحسين النزاهة والثقة بين الأطراف.
- يُفترض أن استخدام الاعتماد المستندي بشكل صحيح يمكن أن يساهم في تقليل مخاطر التمويل المالية التي تواجهها الشركات والبنوك في عمليات التجارة الخارجية.

مقدمة

- يُفترض أن الاعتماد المستندي يمكن أن يفتح المزيد من الفرص للشركات للوصول إلى الأسواق العالمية عبر توفير ضمانات مالية للأطراف المشتريّة.
- يُفترض أن تقدم التكنولوجيا الحديثة قد تسهم في تحسين كفاءة استخدام الاعتماد المستندي وتقديم خدماته بشكل أكثر شمولاً وسرعة.
- يُفترض أن البيئة القانونية والتنظيمية تلعب دوراً حيوياً في تحديد كيفية استخدام الاعتماد المستندي وضمان نزاهته وفاعليته.

الفصل الأول:

مفاهيم حول التجارة الخارجية وعلاقتها بتمويل البنك

تمهيد .

إنَّ التجارة الخارجية وعلاقتها بتمويل البنك تشكَّان مجموعةً من الجوانب الأساسية والمعقدة في عالم الأعمال والاقتصاد. إنَّ تلك العلاقة الوثيقة بين التجارة الخارجية ودور البنوك في تمويلها تعكس عمق التفاعلات الاقتصادية العالمية والأثر البارز الذي يمتلكه القطاع المصرفي في تمكين ودعم تدفقات التجارة والنمو الاقتصادي.

تُعَدُّ التجارة الخارجية عبارة عن أحد أهم عوامل التطوير الاقتصادي، حيث تُعزز الفرص التجارية وتفتح آفاقًا جديدة للتعاون بين الدول والاقتصادات المختلفة. وتشمل هذه العمليات الإنتاج والشراء والبيع والتبادل للسلع والخدمات عبر الحدود الوطنية، وتمثل جسرًا حيويًا يربط بين الأسواق المحلية والعالمية. إنَّ التجارة الخارجية تتجاوز البساطة الظاهرية للتبادل التجاري. فهي تتسجم مع تنوُّع وتعقيد اقتصاديات الدول واحتياجاتها المختلفة. يتضمن هذا المفهوم مجموعة من العناصر المهمة، بما في ذلك الصادرات والواردات، والتوازن التجاري، وتبادل الخدمات، وتأثيرات العوامل الاقتصادية والسياسية.

المبحث الأول: عموميات حول التجارة الخارجية.

المطلب الأول: مفهوم التجارة الخارجية، هيكلها وشروطها

1. تعريف التجارة الخارجية

يستدعي تعريف التجارة الخارجية استعراض بعض التعاريف التي قيلت بشأنها البعض فعرف التجارة الخارجية على انه¹

: "أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة المعاملات الاقتصادية الدولية، ممثلة في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة فضلا عن سياسات التجارة التي تطبقها دول العالم للتأثير في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة" عرفها البعض الآخر على أنها²: "تبادل السلع والخدمات عبر الحدود وعبر المناطق المختلفة ، والذي يمثل نسبة كبيرة من الناتج المحلي الإجمالي للبلدان. وهو يرتبط اليوم بقواعد تنظم حركة وتبادل السلع والخدمات بين البلدان والواردات والصادرات ، والأقاليم الجمركية ومنطقة التجارة ".

2. هيكل التجارة الخارجية

الصادرات و الواردات

تبنى التجارة الخارجية على عمليات الاستيراد والتصدير، فهي التي تكون سبب نجاح أية دولة فللحصول على مكانة في التجارة الخارجية يجب أن يكون تنوع في الصادرات و الواردات. فعند قراءة المادة 02 من الأمر رقم 03-04 المعدلة والمتممة بموجب القانون رقم³ 15-15، نجدها تشجع عمليات استيراد و تصدير المنتجات بحرية، وذلك دون الإخلال تتعلق هذه القواعد بالآداب العامة والسلامة العامة والنظام وصحة الناس والحيوانات وحماية النباتات والموارد البيولوجية والبيئة والتراث التاريخي والثقافي. بمعنى آخر ، فإن حرية الاستيراد والتصدير تدخل في النطاق المنصوص عليه في القانون. تنص المادة 05 من اللائحة رقم 03-04 المطبقة على استيراد وتصدير البضائع على أن استيراد وتصدير المنتجات يخضع لضوابط الصرف وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها.

¹ السيد محمد أحمد السريتي، اقتصاديات التجارة الخارجية، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2009، ص 8

² عمر سعد الله، قانون التجارة الدولية النظرية المعاصرة، دار هومة، الجزائر، 2007، ص.31

³ أمر رقم، 03-04 مؤرخ في 19 يوليو، 2003 يتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، ج. ر. ج. ج. عدد، 43، صادر في 20 يوليو. 2003.

تضيف المادة 19 من نفس الأمر ، المتعلقة بتشجيع وتنمية الصادرات ، أن السياسة الوطنية لتعزيز وتنمية التجارة الخارجية يتم تنفيذها من قبل هيئة عامة تعرف باسم الوكالة الوطنية لتعزيز وتنمية التجارة الخارجية. التجارة الخارجية. بحيث يتم تكليف الوكالة بمهام تشمل:

- ضمان تسيير أدوات ترقية الصادرات خارج المحروقات،
- ضمان تسيير ديناميكي للشبكة الوطنية للمعلومات التجارية،
- مساعدة المتعاملين الجزائريين في تجسيد عالقات العمل مع شركائهم الأجانب،
- ترقية نوعية العالمة للمنتوج الجزائري بالخارج

التوازن التجاري

يعتبر الميزان التجاري هو الجزء الرئيسي من ميزان المدفوعات لأنه يوضح الأنشطة الإنتاجية للدولة وهيكلها ، على سبيل المثال عندما تكون الأنشطة الإنتاجية للبلد في عجز بسبب قلة التنويع أو ضعف القدرة الإنتاجية ، أو لتلبية احتياجات الاقتصاد مع مرونة أقل ، تعتمد الدولة على الواردات لتلبية احتياجات اقتصادها. علاوة على ذلك ، فإن الدولة غير قادرة على توسيع وتنويع أنشطتها الإنتاجية ، مما يتركها دون فرصة لتوريد المنتجات المتبقية. لتشجيع عملية التصدير ، مما يؤدي بدوره إلى عجز في الميزان التجاري¹

- يسجل الميزان التجاري تدفق البضائع بين بلد ما وبقية العالم) المواد الخام، الطاقة والسلع المصنعة

- الميزان التجاري هو الفرق بين قيم الصادرات وقيم الواردات من السلع والخدمات خلال فترة معينة (عادة 3 أشهر)، وهكذا تقيم العلاقة بين صادرات و واردات البلد ويعبر عنها بالمعادلة التالية

رصيد الميزان التجاري = إجمالي صادرات البلد (X -)إجمالي واردات البلد (Y) حيث يشكل أهم جزء في ميزان المدفوعات لدولة ما، كما يمكن أن يطلق عليه "الميزان التجاري الدولي" في هذا البلد.

- الميزان التجاري الإيجابي يعني صادرات البلد من السلع والخدمات أكثر من وارداتها نقول إذا "فائض في الميزان" أو ما يسمى "الفائض التجاري"، كندا، ألمانيا، اليابان هم أمثلة عن الميزان التجاري الإيجابي، إنها تتمتع باقتصاد مستقر.

- الميزان التجاري السلبي يعني أن البلد لا يصدر بالقدر الكافي وهذا ما يسمى "بالعجز التجاري" لا ينبغي بالضرورة أن ينظر إلى هذا المفهوم بنظرة سلبية بل كحدث دوري متصل بالدورة

¹حسن خلف، العلاقات الاقتصادية الدولية، 2011 صفحة 234.

الاقتصادية، البلدان ذات الاقتصاد المتنامي مثل الولايات المتحدة الأمريكية وهونغ كونغ وأستراليا بها عجز تجاري، هذه الدول لها القدرة لمواجهة الطلب المحلي الضخم في فترات التوسع الاقتصادي، أما الميزان التجاري السلبي فهو أمر أكثر صعوبة في البلدان الفقيرة التي تعتمد في نموها واقتصادها على أيدي الاستثمار الأجنبي¹.

- حيث يمكننا تعريف الميزان التجاري هو الفرق بين الصادرات والواردات لدولة ما من سلع وخدمات حيث يكون فائضا في حالة صادرات أكبر من الواردات، و عجزا في حالة الواردات أكبر من الصادرات، وعادة يكون خلال فترة زمنية معينة ثلاثة أشهر.

المعوقات التجارية

- تُفرض هذه الرسوم على البضائع والخدمات المستوردة، مما يزيد من تكلفة البضائع ويقلل من تنافسيتها²:
- الحواجز التقنية والمواصفات الفنية :
- تشمل القوانين والمتطلبات التقنية التي يجب توافرها للسماح بدخول البضائع إلى السوق، وهذا قد يؤدي إلى تكاليف إضافية للمصنعين.
- حقوق الملكية الفكرية وبراءات الاختراع :
- القوانين المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية وبراءات الاختراع يمكن أن تعوق نقل التكنولوجيا والابتكار³
- تعيق حركة البضائع من خلال تحديد كميات محددة يمكن استيرادها إلى البلد، مما يؤثر على توفر السلع.
- تعقيدات الإجراءات الجمركية والإدارية:
- تشمل الإجراءات المعقدة والبيروقراطية للتخليص الجمركي والتفتيش، مما يؤدي إلى تأخير في إتمام الصفقات التجارية⁴.
- عدم الاستقرار السياسي والنزاعات:
- النزاعات والاضطرابات السياسية في مناطق معينة قد تعرقل حركة البضائع وتجعل التجارة غير مستقرة.

¹ سمير بهاء الدين، هجيرة، و أمادوش، 2012 صفحة 134

² Organisation mondiale du commerce (OMC) – www.wto.org

³ Organisation Mondiale de la Propriété Intellectuelle (OMPI) – www.wipo.int

⁴ Chambre de commerce internationale (ICC) – www.iccwbo.org

الاتفاقيات التجارية و المنظمات الدولية

منظمة التجارة الدولية هي منظمة دولية تهدف إلى تنظيم وتسهيل العلاقات التجارية والاقتصادية بين الدول الأعضاء وتعزيز التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية. تعمل هذه المنظمات على توفير بيئة تجارية عادلة ومستدامة من خلال وضع القواعد والمعايير التي تنظم التبادلات التجارية ، وتقديم الدعم للبلدان النامية لتعزيز قدرتها التجارية وتحقيق التنمية المستدامة.

الاتفاقيات التجارية

- الجزائر ومنظمة التجارة العالمية

كل دولة على استعداد للانضمام لمنظمة التجارة العالمية، تلتزم بتقديم طلب مكتوب تعلن فيه أنها تريد أن تكون عضواً. لقد أصبحت الجزائر دولة سباق منذ عام 1987 تعرض العضوية على الجات، ولكن نظراً للظروف الاجتماعية والاقتصادية الصعبة التي واجهتها، لم تحصل على عضوية. بعد أن تحول (غات) إلى منظمة التجارة العالمية في عام 1994، تم وضع مذكرة نهائية بشأن النظام الاقتصادي والتجاري في الجزائر في عام 1996، لذا قامت منظمة التجارة العالمية بتشكيل فرقة عمل تقودها عدة خبراء، السفير الأرجنتيني (أنداك)، الذي كان يراقب انضمام الجزائر إلى للمنظمة¹

لهذا السبب، دخلت الجزائر في نوعين مختلفين من مفاوضات متعددة الأطراف والثنائية، شرح جوانب مختلفة من السياسات التجارية والاقتصادية المتصلة باتفاقيات منظمة التجارة العالمية، واستناداً إلى هذه المفاوضات، ولكن على الرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها الجزائر للانضمام إليها، لم تكن هناك نتائج لعدة أسباب، لأن أعضاء المنظمة غير مقتنعين بالتغييرات المختلفة التي قامت بها الجزائر على نظامها القانوني، والتي تعتبر بعيدة عن قوانينها.

المنظمات الدولية

- تعريف المنظمة العالمية للتجارة OMC

مجموعة الدول الصناعية الكبرى من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي واليابان وكندا التي تسيطر عليها المنظمة تسعى لدمج مجالات جديدة في مهام المنظمة، مثل حماية الملكية الفكرية، وأفكار التكنولوجيا، والاستثمار، والخدمات، وشروط الهيئة.

¹ بلحراث ليندة، "تأثير مسألة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على الاقتصاد الوطني والتجارة"، مجلة معارف " العدد، 2014، 17، ص

يمكن تعريف منظمة التجارة العالمية كمنظمة دولية لحرية التجارة العالمية من خلال نقل رأس المال والخدمات والأفراد والآثار الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية الناتجة عن ذلك على تنظيم وتعزيز العلاقات الاقتصادية الدولية لتحرير التجارة العالمية من خلال تغيير سياسة التجارة بين الدول الأعضاء التي تخدم النظام التجاري العالمي.¹

البنك الدولي

البنك الدولي هو أحد الوكالات المتخصصة في الأمم المتحدة للتنمية. بدأ عمله بعد الحرب العالمية الثانية بمساعدة على إعادة بناء أوروبا، وهي الفكرة التي حدثت خلال الحرب العالمية الثانية في بريتون وودز في ولاية نيو هامبشير الاتحادية الأمريكية، والإنعاش بعد انتهاء الصراع هو مركز عام للأنشطة التي يقوم بها البنك في مواجهة الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الإنسانية يركز على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية التي وافق عليها أعضاء الأمم المتحدة في عام 2000 بهدف تحقيق التخفيف المستدام من حدة الفقر.²

مجموعة البنك الدولي هي مجموعة من خمس منظمات عالمية مسؤولة عن تمويل وتخفيض نفقات البلدان من أجل التنمية، وتعزيز وحماية الاستثمارات العالمية. تم تأسيسه مع صندوق النقد الدولي وفقاً لقرارات مؤتمر بريتون وودز الذي يُدعى مؤسسات بريتون وودز بدأ العمل في 27 يناير عام 1946 الرئيس الحالي هو (ديفيد مالباس).

تتلخص أهداف البنك الدولي في:

- تشجيع الاستثمارات الخاصة الأجنبية و ذلك عن طريق حماية المستثمر الأجنبي من مخاطر الاستثمار الغير الأجنبي.³
- المساعدة في تنمية و تعمير أقاليم الدول الأعضاء بتسيير استثمار رؤوس الأموال لأغراض إنتاجية.⁴
- تنمية و تشجيع كل من التجارة و الاستثمارات الدولية و العمل على استقرار موازين مدفوعات الدول الأعضاء.

¹ فيروز سلطاني، تحرير التجارة الدولية بين الاتفاقيات التجارية الإقليمية المتعدد الأطراف، دراسة حالة الاتحاد الأوروبي و المنظمة العالمية للتجارة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، كلية علوم اقتصادية و علوم تسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، ص 107-108

² "البنك الدولي" الدليل العربي - حقوق الإنسان والتنمية. نسخة محفوظة 23 سبتمبر 2015.

³ بسام الحجار ، العالقات الاقتصادية الدولية، الطبعة الأولى، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، لبنان، 2003 ، ص 193

⁴ مجدي محمد شهاب ، المنظمات الدولية، الطبعة العشرة ، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996. ص 565

- تقديم أو ضمان للدول الأعضاء أو المؤسسات الاقتصادية الخاصة القائمة في أراضيها من الأرصدة الرأسمالية المتاحة في حالة عدم كفاية الاستثمارات الخاصة أو عدم توفر القروض اللازمة من مصادر أخرى بشروط مقبولة.

- تقديم المساعدات الفنية و الاستثمارية للدول النامية لإعداد وتنفيذ الخطط الاستثمارية والائتمانية والمساهمة في إعداد وتدريب الكوادر الفنية و الإدارية التي تحتاجها خطط الإنماء في الدول النامية عن طريق معهد التنمية الاقتصادية التابع للبنك.

يتبع البنك من أجل تحقيق أهدافه الوسائل التالية:

- تقديم أو ضمان قروض التنمية الاقتصادية إلى الدول النامية من دول أخرى مع منح فترة سداد تصل إلى خمس سنوات و تحديد سعر فائدة منخفض على قروضه.

- تقديم المعونات الفنية و الاستثمارية للدول النامية خاصة في حالات توفر الخبرات المتخصصة لبعض المشاريع.

- استثمار الأموال و الودائع الدولية الموجودة لدى البنك في مشاريع الإنتاج الصناعي و الزراعي في الدول المانحة من جهة و الدول المستفيدة من جهة أخرى

3. شروط التجارة الخارجية

مجموعة الدول المشاركة التي شاركت في مفاوضات جولة أرغووي عام 1986-93، اعتمدت سلسلة من الاتفاقات المتعلقة بتحرير التجارة الدولية الموقعة في الاجتماع الوزاري الجاري في مراكش 1993، حيث قامت منظمة التجارة العالمية باعتماد مضمون هذه الاتفاقيات من الدول الأعضاء، بما في ذلك كل ما ورد في هذه الاتفاقيات من نزاعات تجارية، وعقد مؤتمرات دولية لتحرير القيود التجارية وتيسير نقل السلع والاتفاقات التي تعقدها منظمة التجارة العالمية، إلى نوعان: اتفاقات العمل الفوري للمنظمة، بما في ذلك اتفاق مراكش، واتفاق الفاتيكان الأول في عام 1947، واتفاق VAC الثاني، عام 1994، التي تراقبها المنظمة مباشرة ومراقبتها. الاتفاقيات المتعددة الأطراف التي تُعقد بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. لذا، في إطار منظمة التجارة العالمية، تم عقد عدة اتفاقيات دولية متعددة الأطراف، بما في ذلك:

✓ اتفاقية التجارة في المنتجات الزراعية

✓ اتفاقية تجارة المنسوجات و الملابس

- ✓ اتفاقية التجارة في السلع الصناعية¹
- ✓ اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة
- ✓ الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات
- ✓ اتفاقية إجراءات الاستثمار المرتبطة بالتجارة الدولية

أولاً: اتفاق التجارة في السلع الزراعية:

حسب هذه الاتفاقية، فإن الدول المشاركة في المفاوضات المتعلقة في مجال التجارة في السلع الزراعية، توصلت إلى إقامة ثالث سياسات: سياسة الوصول إلى الأسواق، سياسة دعم المنتجات الزراعية المحلية، سياسة دعم الصادرات الزراعية.

1- سياسة الوصول إلى الأسواق:

اتفاقية التجارة في السلع الزراعية هي خطوة مهمة في القطاع الزراعي لوضع حد لتدخل البلدان المتقدمة التي تفوق كثيراً الدعم والحماية التي توفرها للمنتجين والمصادر الزراعية، وإحدى أهم التدابير والآليات التي تم الاتفاق عليها بموجب هذه الاتفاقية، ولا سيما تحرير التجارة الدولية للأصول والمنتجات الزراعية من القيود غير الجمركية، وتحويلها إلى قيود تعريفية ومثالات على هذه القيود غير المحددة على الواردات والرسوم المتغيرة على الواردات. تخفيضات العزوبة في المنتجات والمنتجات الزراعية.

2- سياسة دعم المنتجات الزراعية المحلية:

في حدود الموارد المشار إليها في الاتفاقية، قرر الأعضاء المشاركون في هذه الاتفاقية تخفيض الدعم المحلي للمنتجات الزراعية عن طريق توفير الموارد المالية أو الموارد التي تقدمها الحكومات لأغراضها. الهدف الرئيسي من هذا الدعم هو الحفاظ على مستوى معين من الإنتاج المحلي للغذاء وزيادة مفهوم المنتجات الزراعية الأخرى حتى تتمكن الدولة من تمويل الواردات الغذائية من أجل تلبية احتياجات السكان، وهذه الاستراتيجية مهمة جداً للأمن الغذائي، لأن 40% من السكان يعتمدون على الزراعة باعتبارها المصدر الوحيد للطعام.²

¹ محمود فياض ، المعاصر في قوانين التجارة الدولية، للنشر و التوزيع الوراق، دون بلد النشر ، 2012، ص 302

² - المجلد الثاني، القضايا المطروحة و الخيارات المتاحة في مفاوضات منظمة التجارة الدولية، org.wwwfao الاطلاع على الموقع 27 أوت 2019.

3- سياسة الدعم المتعلقة بالصادرات الزراعية:

بهذه الطريقة، يجب أن يتم تقييد أو حظر حجم الصادرات التي يمكن أن تتدفق من دولة إلى أخرى لحماية اقتصاد الدولة المستوردة وأسواقها من تكديس سلعها. وفقاً للاتفاق الزراعي، فإن تقديم صادرات زراعية جديدة، كما هو متفق عليه، يمنع تخفيض إعانات التصدير للبضائع الزراعية، التي ينبغي أن تنطبق على جميع السلع، وليس على جميع الصادرات الزراعية المدعومة. لم تعلن المغرب في جولة أوروغواي أنه لا يوجد دعم تصديري إلا أنه لم يحاول خفض التزامات الاستيراد في هذا المجال، ومع ذلك فإن الحكومة تقدم المساعدة لتخفيض وشحن تكاليف التصدير، كما هو مسموح للدول النامية وفقاً للاتفاقية الزراعية.

ثانياً: اتفاق تجارة المنسوجات والملابس

قطاع المنسوجات والملابس لم يتم تغطيته إلا في عام 1962 من قبل جولة أوريغواي للغزو، حيث كانت تجارة المنسوجات معروفة في اتفاقية خاصة باسم اتفاقية الألياف المتعددة، بل من قبل الدول المتقدمة التي حددتها الدول الصناعية ضد صادرات المنسوجات والملابس في البلدان النامية ذات الصفات النسبية، وحصص التصدير والصادرات لكل دولة مستوردة. وهذا النظام لديه قدرة البلدان النامية على توسيع دولها الصناعية، وتقييد صادراتها من المنسوجات والملابس بشكل صارم. و مما تجدر الإشارة إليه أن الاتفاقية المتعلقة بالملابس والمنسوجات، أثارت جدلاً واسعاً، و خلافاً كبيراً بين الدول المتقدمة بزعماء الولايات المتحدة الأمريكية من ناحية، و الدول النامية بزعماء الهند من ناحية أخرى، و سبب هذا الخالف أن التجارة الدولية في المنسوجات و الملابس تخضع لنظام الحصص الثنائية التي يتم الاتفاق عليها بين الأطراف المعنية وفقاً لاتفاقية الألياف المتعددة التي ظهرت في 1974 و كان يخضع لها حوالي 50 % من التجارة الدولية في المنسوجات و الملابس.

و بمقتضى هذه الاتفاقية، كان يسمح للدول بعقد اتفاقيات ثنائية، يحق للدول بموجبها أن تفرض قيوداً على الاستيراد من جانب واحد، ومن أمثلة هذه القيود فرض الدول المتقدمة نظام الحصص على الواردات من الدول النامية

ثالثاً: اتفاق التجارة في السلع الصناعية:

باستثناء المنسوجات والملابس، وضع اتفاق عام 1974 لتحرير السلع المصنعة تحت السيطرة. وقد أدت مفاوضات أوروغواي إلى سلسلة من السياسات التي ينبغي للدول الأعضاء أن تتبعها فيما يتعلق بالتجارة الدولية للمنتجات الصناعية. من أهم النتائج التي حصلت عليها جولة أوروغواي في تصنيع المنتجات هو

مضاعفة التجزئة الجمركية المتبادلة التي تقبل التحرير الكامل في قطاع معين من السلع الأساسية مما يعني أن هذا القطاع سيتم تحريره أو تخفيضه من كامل الرسوم الجمركية:

1. خفض تعريفات السلع المصنعة في الدول الصناعية من متوسط 3.6% إلى 3.7% أي بنسبة خفض 40 %، وكذا مضاعفة الجزء من و وارداتها من السلع الصناعية الذي يدخل إلى أسواقها.

2. تقلص حجم شريحة الواردات بتعريفه 15% فأكثر من 7% إلى 5% من إجمالي الواردات في حين تخفض من 9% إلى 5% بالنسبة للدول النامية.

3. رفع نسبة الربط للتعريف من السلع المصنعة و من 87% إلى 99% في الدول النامية.

4. خفض التعريف الجمركية إلى 64% من إجمالي الواردات الدول المتقدمة و من 64% إلى 46% من إجمالي خطوط التعريف في الدول النامية

رابعاً: الاتفاق العام للتجارة في الخدمات

الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات هي واحدة من أكثر الاتفاقيات الدولية تعقيداً لأنه تم عقد مفاوضات صعبة استمرت لعقود من الزمان بدأت هذه الجهود بإنشاء لجنة استشارية لخدمات طوكيو خلال جولة طوكيو، والجهود المبذولة لإشراك قطاع الخدمات في أحكام اتفاقية منظمة التجارة العالمية في جولة أوروجواي، واصلت وانتهت بتوقيع اتفاقية اتفاقية منظمة التجارة العالمية.

و عليه تقوم تجارة الخدمات على انتقال الأيدي العاملة من دولة إلى أخرى عن طريق النقل الفردي للبحث عن عمل أو عن طريق انتقال الشركات المتخصصة بالخدمات ، كالأعمال المتعلقة بتنظيف الطرق و حماية المنشآت و إدارة التعليم و الصحة و الزراعة و الخدمة في البيوت و المؤسسات و النقل بمختلف وسائله و مكاتب التشغيل.¹

و بصفة عامة، كافة أنشطة الخدمات القابلة للتجارة و التي لا تدخل في وظائف الدولة الرئيسية، بالمعنى التقليدي الضيق، وقد أصبحت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات مندمجة في منظمة التجارة العالمية طبقاً للملحق ب-1 من الاتفاقية المنشئة لمنظمة التجارة العالمية ، و فيما يتعلق بالهيكل التنظيمي للتجارة في الخدمات ، نصت المادة الرابعة في فقرتها الخامسة من اتفاقية منظمة التجارة العالمية على إنشاء مجلس الشؤون التجارة في الخدمات ، و الذي يمارس عمله وفقاً للتوجيهات العامة للمجلس ، و يقوم مجلس شؤون الخدمات بالإشراف على سير الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات ، كما

¹ سهيل حسين الفتلاوي ، منظمة التجارة العالمية ، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان ، 2006 ص 183.

يقوم بوضع القواعد الخاصة بالإجراءات المتعلقة به، و تخضع هذه القواعد للموافقة من قبل المجلس العام.

خامساً: اتفاق حماية الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة

بدأ سريان اتفاقية حماية الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة من أول يناير 1995 ، و تعد حتى وقتنا الحاضر أكثر الاتفاقيات المتعددة الأطراف بشأن الملكية الفكرية شمولاً وهي ملزمة لجميع الدول في منظمة التجارة العالمية. و اذا نظرنا الى هذه الاتفاقية ، فهي ذات مساهمة قانونية هامة في قانون التجارة الدولية و القانون الدولي للأعمال. كونها تعمل على تطبيق مبادئ القات الأساسية و تلك الخاصة باتفاقيات الملكية الفكرية، مثل الأحكام الخاصة بكفاية حقوق الملكية الفكرية و فعالية إجراءات إنفاذ تلك الحقوق و تسوية المنازعات متعددة الأطراف و الترتيبات الانتقالية ، و بالتالي فهي تقوم على توحيد القواعد الخاصة في مجالات الملكية الفكرية التي تدخل في إطار حقوق المؤلف و الحقوق المتصلة أو الحقوق المجاورة ، و العلامات التجارية التي تشمل عالمات الخدمة ، و المؤشرات الجغرافية ، و تصميمات الدوائر المدمجة و المعلومات غير المفصح عنها و الأسرار التجارية و بيانات الاختيار ، تهدف الاتفاقية في مجملها إلى و ضع إطار قانوني عام ينظم حماية حقوق الملكية الفكرية بين الدول الأعضاء ، على نحو يساهم في تشجيع روح الابتكار التكنولوجي و نقل و تعميم التكنولوجيا بما يحقق المنفعة المشتركة لمنتجات التكنولوجيا و مستخدميها، و تحقيق الرفاهية الاجتماعية و الاقتصادية و التوازن ما بين الحقوق و الواجبات.

مجموعة من الضوابط العامة التي تمثل الحد الأدنى من متطلبات الحماية التي يتعين على كل دولة عضو أن تنفذها في نظمها، على سبيل المثال، في وقت حماية حقوق الفئات الفنية والأدبية، والتي لا تقل عن 50 عاماً بعد إنتاج الموظف الأدبي، حتى تتمكن الدول الأعضاء من زيادة هذه الفترة لأكثر من 50 عاماً، ولا تستطيع إبطالها.

اتفاقية TIPS هي واحدة من أكبر الاتفاقيات التي أبرمتها منظمة التجارة العالمية والتي تحتوي على 73 مادة ستصدر مجموعة من القواعد والقواعد لحماية حقوق الملكية الفكرية من قبل الدول الأعضاء، هي المادة الأولى من الاتفاقية التي تشير إلى أن نص الاتفاقيات التالية في مجال حماية الملكية بدلاً من الاتفاق: اتفاقية بيرن لعام 1886 المتعلقة بالسلع الفنية والأدبية، واتفاقية باريس لعام 1883 لحماية الفنانين، المنتجين للصوت، والأجهزة الإذاعية، ومعاهدة الملكية الفكرية، وبالتالي الصكوك القانونية الدولية الرئيسية لتنظيم الملكية الفكرية.

سادسا: اتفاق إجراءات الاستثمار المرتبطة بالتجارة الدولية:

اتفاقية الاستثمار التجاري هي أول اتفاقية دولية تضع قواعد لمعاملة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول المضيفة في إطار النظام التجاري للغات ومنظمة التجارة العالمية، ونظراً للصلة الوثيقة بين الاستثمار المباشر الأجنبي والتجارة الدولية، فمن المهم بشكل خاص أن نهتم بموضوع الشركات المتعددة الجنسيات والدول المضيفة، وتأثير هذا الاتفاق على الاستثمار الأجنبي المباشر، وعلى التجارة الدولية وتأثيره على التنمية الاقتصادية للبلدان النامية.

وعليه ينظم اتفاق إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة استخدام الدول للقواعد المنظمة للاستثمار بحيث لا تشكل عائقاً أمام التجارة الدولية، ومن هذه القواعد:

تحت شرط السماح بالاستيراد في إطار عائدات التصدير، تم حظر الاتفاق المتعلق بإجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة عن طريق إجراءات لا تتفق مع قواعد اللغوية للمعاملات الوطنية أو مع القواعد التي تحظر تطبيق القيود الكمية،

المطلب الثاني: سياسات التجارة الخارجية، أساليبها ومخاطرها

أولاً: سياسة الحماية التجارية

تعريف سياسة حماية التجارة:

إنها سياسة محدودة تهدف إلى دعم الحكومة للمنتجين المحليين ضد المنتجين الأجانب في صناعة معينة من خلال رفع أسعار المنتجات الأجنبية وخفض تكاليف المنتجين المحليين وتقيد وصول المنتجين الأجانب إلى السوق المحلية. سياسة الحماية التجارية تهدف لمساعدة الصناعة المحلية على الحفاظ على حصتها من السوق أو زيادة حصتها في السوق بينما سيخسر المنتجون الأجانب حصتهم من السوق وعائداتهم¹

حجج سياسة الحماية التجارية: قدّم أنصار السياسة الخارجية مجموعة من الحجج، بعضها مبني على اعتبارات اقتصادية، وآخرون على اعتبارات غير اقتصادية يمكن توضيحها من خلال ما يحدث:

الحجج الاقتصادية: ويمكن حصرها في ما يلي:

¹ Suhail Abboushi , "Trade Protectionism: Reasons And Outcomes", International Business Journal, Volume 20, Number 05, 2010, P 387-889.

- حجة حماية الصناعات الناشئة (أو الوليدة): لا تسمح التجارة الحرة الأعمال أو الصناعة التي تم افتتاحها حديثا بالوصول إلى اقتصاداتها الواسعة، وبالتالي تشكل تهديد للصناعات الناشئة¹ بسبب المنافسة التي تفرضها الصناعات الأجنبية التي تمتاز بالخبرة الطويلة والتنظيم والأيدي العاملة المدربة والظروف الملائمة؛
- تعويض التفاوت في ظروف الإنتاج: تطالب بعض فروع الإنتاج بالحماية بحجة أن الخارج يتمتع بميزة في ظروف الإنتاج تجعلها لا تقدر على منافسته، وتكون وظيفة الحماية في هذه الحالة هو تحميل المنتج الأجنبي العبء عن طريق الرسوم الجمركية ما يجعله على قدر من المساواة مع الصناعة الوطنية في الأسواق المحلية. كذلك من الممكن حماية المنتج المحلي عن طريق دفع إعانة للإنتاج الوطني لكي يستطيع منافسة الواردات.
- حجة الإنتاج والعمالة: يرى الاقتصاديون الذين يؤيدون استخدام سياسة الحماية التجارية، أن فرض ضرائب الاستيراد واستخدام التحديد الكمي هو السبيل الوحيد والمرغوب من أجل زيادة الإنتاج ورفع مستوى التشغيل للعمالة من خلال تخفيض معدلات البطالة في الاقتصاد المحلي؛
- حجة الإغراق السوقي: ترتبط سياسة الإغراق السوقي بالمنشآت الاحتكارية التي تقوم بممارسة سياسة التمييز سعري، حيث يتم البيع في الأسواق الخارجية بأسعار تقل عن سعر البيع في السوق المحلي، وبالتالي تقوم الدولة بحماية منشآتها المحلية بفرض ضرائب استيراد بحجم يكفي لإلغاء هذا التمييز سعري؛
- حجة رسم الاستراتيجيات التجارية: تهتم هذه الحجة باستخدام الحماية التجارية في إطار رسم الإستراتيجية التجارية للدولة، ليس فقط على شكل ضرائب استيراد، ولكن بأشكال أخرى حسب طبيعة الفشل السوقي الناتج عن المنافسة غير التامة بين المنشآت الإنتاجية المختلفة؛
- حجة الإيرادات الحكومية: تنطلق هذه الحجة من حقيقة اقتصادية، مفادها أنه من إحدى أهم الطرق مصادر التمويل وزيادة الإيرادات الحكومية، هي فرض ضرائب الاستيراد وضرائب التصدير في الدولة، ألن الضرائب المحلية لا تكفي وحدها لزيادة الإيرادات الحكومية.
- حجة الآثار التوزيعية للتجارة الخارجية: باعتبار أن الدولة تصدر السلع التي تعتمد على العنصر الوفير في الإنتاج و تستورد السلع التي تنتج باستخدام العنصر النادر، وحتى ال يتضرر

¹ Marc J. Melitz, "When And How Should Infant Industries Be Protected?", Journal Of International Economics, 2005, P 178 .

أصحاب الإنتاج النادر يبقى الحل الأمثل هو حماية تجارية بفرض ضريبة استيراد مرتفعة على السلع الأجنبية، ما يجعل التجارة الخارجية تحقق مكاسب لجميع الأطراف وبوجودها تزيد الرفاهية الاقتصادية العالمي ؛

- حجة العجز في الميزان التجاري: الميزان التجاري يكون متوازن في حالة (الصادرات = الواردات)، ولكن إذا تم فتح باب التجارة الخارجية من دون أية قيود سوف يعاني الميزان التجاري من العجز المستمر خاصة بالنسبة للدول النامية والتي تلجأ إلى الاقتراض من الأسواق المالية الدولية لسد العجز ولكن هذه المشكلة دائمة. لهذا يرى بعض الاقتصاديين أن حل هذه المشكلة يكون عن طريق فرض ضرائب الاستيراد وتقديم دعم للمصدرين وبالتالي يقل العجز في الميزان التجاري؛

- حجة تحسين معدل التبادل: يرى أنصار هذه الحجة أن فرض الضرائب على المستوردات يجعل الطرف الأجنبي المصدر لهذه السلع يتحمل العبء الضريبي في النهاية ويخفض أسعار صادراته بغرض المحافظة على ذات القدر من الصادرات، والذي من شأنه أن يحسن معدل التبادل الدولي.

- حجة فرص متكافئة : يقترح المدافعون عن هذه الحجة أنه يتعين على الحكومة فرض تدابير حماية ضد الشركات الأجنبية إذا مارست حكوماتها الحماية لصناعاتها المحلية .القص من ذلك هو استخدام المعاملة بالمثل للضغط على الحكومات الأجنبية لتخفيض أو إزالة تدابير الحماية الخاصة بها.

الحجج غير اقتصادية للحماية: إنها حجة أخرى أن سياسة الحماية التجارية تتطلب تدخلات حكومية لتحقيق مجموعة من الأهداف التي غالباً ما تستخدم لحماية المنتجات الاستراتيجية لدعم الأمن الوطني والقوة العسكرية، وهذا يتطلب من الحكومة أن تتدخل في فرض ضريبة خالية من الكربون تضمن الاعتماد على الإنتاج المحلي للسلع (مثل الصكوك الدفاعية والسلع العسكرية والمعدات العلمية الدقيقة والغذاء) وحجة الحفاظ على الشخصية الوطنية عن طريق تقييد التجارة مع العالم الخارجي لحماية البلاد من القيم والأفكار غير المرغوب فيها.

بعد عدة أسباب لحماية الصحة والبيئة أيضاً. خاصة بوجود بعض البلدان التي تنتج التلوث عندما تنتج بواسطة تقنيات مختلفة. من الأفضل وضع حواجز تجارية للحد من التجارة الحرة مع هذه البلدان لتشجيعها على استخدام التكنولوجيا النظيفة.¹

ثانياً: سياسة حرية التجارة الخارجية لدى أنصار التحرير التجاري

تعريف سياسات حرية التجارة الخارجية

يمكن أن تكون "سياسة تتخلى عن سياسة موجهة نحو التصدير، وتتبنى سياسة محايدة بين الصادرات والصادرات، وتخفيض قيمة التعريفات العالية والقيود الكمية، وبالتالي فإن محتويات برنامج تحرير التجارة شاملة فيما يتعلق بسياسات الواردات، وسياسات التصدير، وسياسات سعر الصرف، وسياسات إدارة الاقتصاد الكلي، والسياسات التنظيمية، والسياسات التجارية للشركاء التجاريين."²

حجج أنصار سياسة: حرية التجارة: هناك بعض الأسباب القوية للاعتقاد بأن التجارة الحرة مفيدة للاقتصاد البلد. هذه الأسباب هي حجج كافية لصالح التجارة الحرة ومن بينها:

- تتيح التجارة الحرة للشركات فرصة تقديم منتج أو خدمة متخصصة تتمتع فيها بميزة نسبية، فيمكن للشركات التي لديها معرفة متخصصة في منتج أو خدمة معينة الاستفادة من فرصة التجارة الحرة من خلال تقديم منتجها أو خدمتها في أي منطقة جغرافية في العالم، وبالتالي سوف تجبر التجارة الحرة الصناعات المحلية على التخصص في منتج أو خدمة معينة؛
- التجارة الحرة توفر فرص للعلاقات التجارية بين البلدان بما يساعدها على الاستفادة من معارف وخبرات صناعات ّ البلدان الأخرى لصالح عملائها المحليين؛
- التجارة الحرة تجلب الاستثمار الأجنبي في البلاد وتساعد اقتصاد البلاد على النمو، فالاقتصاد الصين هو واحد من أكثر الاقتصاديات تطوراً في العالم فعلى الرغم من أن الصين كانت لديها مخاوف بشأن صناعاتها المحلية من خلال تحرير تجارتها الخارجية إلا أنها قدمت الكثير من الفوائد لشركاتها المحلية، وبالتالي دعمت صناعاتها المحلية و كذلك سمحت للشركات الدولية بممارسة أعمالها في الصين؛

¹ Merve Ahsen Demir, Ayçe Sepili, "The Effects Of Protectionist Policies On International Trade", International Journal Of Social Sciences, Volume 3, Issue 2, 2017, P 145.

² بسطالي حداد، نوبيات عبد القادر، " أثر الانفتاح التجاري على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة 1990-2018 دراسة قياسية 3 باستخدام نموذج الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية الموزعة " ARDL، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 11، العدد 01، 2020، ص 59

- تحقق التجارة الحرة منفعة حقيقية للمستهلكين فبسبب زيادة المنافسة التجارية في السوق والتي توفر حرية الاختيار بين البدائل المحلية والأجنبية، مما يعطي فرص توفير المنتجات في السوق بسعر أقل وجودة أفضل؛
- تساعد التجارة الحرة البلاد على معالجة العجز في الميزان التجاري، فعندما تسمح دولة ما للعلامات التجارية الدولية ببدء تصنيعها المحلي ثم تصدير هذه المنتجات، فإن ذلك يساعد في زيادة الصادرات للبلاد و مع زيادة الصادرات سوف يكون هناك
- فائض في ميزانها التجاري. فالصين مثال جيد على ذلك. ففي عام 2014 بلغ الفائض التجاري للصين 382.6 مليار دولار. و كانت هذه الزيادة حوالي 47% عن عام 2013 و في عام 2014 بلغت صادرات الصين 2.34 تريليون دولار و الواردات 1.96 تريليون دولار. هذا مثال مثالي يدعم حجة استفادة الدولة من سياسة التجارة الحرة.
- التجارة الحرة أيضا توفر فرصا للصناعات المحلية للتعلم من معارف وممارسات الداخلين الجدد في الصناعة.

ثالثا: استراتيجيات التجارة الخارجية

استناداً إلى الدراسات الاقتصادية النظرية والتطبيقية، هناك شخص يدعم وجهة النظر الداخلية بالتركيز على استراتيجية "الاستعاضة عن الواردات" والدراسات الأخرى التي تتفق على استراتيجية أكثر شمولاً.

إستراتيجية الإحلال محل الواردات:

في الأدب الاقتصادي يمكن العثور على تفسيرات مختلفة لمفهوم "استبدال الواردات"، حيث نجد من بين التعريفات أن عملية الإحلال محل الواردات هي زيادة في الإنتاج والاستهلاك المحلي للمنتجات المحلية مع تقليل استهلاك السلع المستوردة"، ففي ظل الإستراتيجية القائمة على الإحلال محل الواردات يمكن فهم بأنها زيادة إنتاج المنتجات المحلية مع الانخفاض النسبي أو الكلي الاستهلاك البضائع المستوردة (فقط للسلع التي يكون الإحلال ممكن ومجديا اقتصاديا). ويكون عنصر استبدال الاستيراد على قدم المساواة في المنتج او الخدمة المستوردة. و التي يمكن استبدالها بنظائرها المحلية ووفق لذلك فان عنصر استبدال الواردات هو نظير محلي.¹

¹ Irina Ershova, Aleksei Ershov, "Development Of A Strategy Of Import Substitution",Procedia Economics And Finance, Volume 39, 2016, P 621.

والحجج الرئيسية للاستيراد هي أيضاً توسيع الصناعة المحلية وخلق المزيد من فرص العمل، وبالتالي المساهمة في الحد من البطالة في البلاد، بما في ذلك في مواجهة الصدمات الاقتصادية العالمية التي تقلل من فرص نقل السلع وتكاليف النقل بين الدول.¹

وقد تخلق هذه الإستراتيجية نتائج عكسية، من بينها الاعتماد الدائم على الحماية وضعف القدرة على المنافسة نتيجة عدم القدرة على دخول أسواق الصادرات في غياب الدعم الحكومي الكبير، كما تؤدي إلى تدهور جودة السلعة المنتجة ومن الطبيعي أن تؤدي هذه الإستراتيجية أيضاً إلى إحداث سوء التوزيع والمشاكل الهيكلية في الاقتصاد كسياسة أسعار العملة المرتفعة اصطناعياً، كما يترتب عليها سن قوانين تحديد الأجور الدنيا للعمال والضمان الاجتماعي.²

إستراتيجية الإنتاج من أجل التصدير (تشجيع الصادرات):

استراتيجية تشجيع الصادرات هي عملية تقوم فيها الدولة باتخاذ مجموعة متنوعة من الإجراءات والأساليب التي تسمح لها بتحفيز جميع الصادرات من خلال التأثير على كمية وقيمة صادراتها من أجل زيادة القدرة التنافسية للمنتجات المحلية في السوق العالمية. وهذه السياسة تهدف إلى تحسين التوازن التجاري للاقتصاد. العديد من الدراسات النظرية، البحث النظرية والتجارب التجريبية تشير إلى أن هناك فجوة قوية بين تنفيذ استراتيجية التصدير والنمو الاقتصادي من خلال زيادة البنية الاستثمارية وزيادة النمو وزيادة إنتاجية العناصر الإنتاجية على الجانب الآخر، بما في ذلك التحول إلى استراتيجية تصدير ونجاحها.

تعرض مراجعات الأدبيات مجموعة متنوعة من برامج المساعدات التي ال بد من أن تساهم في توفيرها الحكومات وغيرها من المنظمات ذات الصلة من أجل تشجيع وتدعيم الصادرات، وأحد المجالات المهمة هو توفير معلومات مثل معلومات سوق التصدير، وأبحاث السوق عن الأسواق الأجنبية، وندوات تسويق الصادرات، والنشرات الإخبارية، وبرامج أخرى تعزز الدافع للتصدير عبر الندوات والخطب ودراسات الحالة ومواد الاتصال الأخرى. كما تشمل عملية دعم التصدير التدريب في مجال اللوجستيات، والمساعدة

¹ Thom-Otuy, et All, "The Role Of Import Substitution Industrialization Policy In The Economy Of Nigeria", Journal Of Business Administration And Management, Volume 05, Number03, 2010, P 56.

² خالد محمد السواعي، " التجارة والتنمية"، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2005، ص 198

التسويقية، والبعثات التجارية، والدعم المالي، وزيارات المشتريين الأجانب، وتوفير الاتصالات، والمساعدة التنظيمية.¹

إن تبني كل من إستراتيجية إحلال الواردات أو إستراتيجية تشجيع الصادرات وأيهما أصح وأنسب بالنسبة لكل دولة، يقتزن بالظروف الزمانية والمكانية والظروف الاقتصادية الداخلية بل وأيضا بالتغيرات التي تصيب الاقتصاد العالمي وكل هذا ينعكس على أداء كل سياسة وإستراتيجية فاخترار إحداها يكون وفقا لمراعاة الظروف والتركيز على المصالح الداخلية لأي دولة.

المطلب الثالث: تطور التجارة الخارجية في الجزائر

تعد التجارة الخارجية من أهم العوامل التي تؤثر على اقتصاد أي دولة، وتعكس حجم العلاقات التجارية والاقتصادية لها مع العالم الخارجي. تاريخ الجزائر الاقتصادي مرتبط بتاريخها السياسي والاجتماعي، وقد شهدت الجزائر تطورا ملحوظا في مجال التجارة الخارجية على مر العقود السابقة.

في سبيل فهم تطور التجارة الخارجية في الجزائر، يجب أن نرجع إلى فترة استعمارية طويلة استمرت حتى استعادة الجزائر استقلالها في عام 1962. خلال هذه الفترة، كانت الجزائر تحت سيطرة فرنسا، وكانت التجارة تتم وفقا لمصالح الاستعمار الفرنسي، حيث تم استغلال الموارد الجزائرية بشكل كبير دون الحصول على عوائد ملائمة للبلاد. كانت الجزائر تصدر بشكل رئيسي الموارد الطبيعية مثل البترول والغاز الطبيعي والمعادن، بينما كانت تستورد معظم سلعها الأساسية.

بعد استعادة الاستقلال، بدأت الجزائر في وضع استراتيجيات اقتصادية جديدة تستند إلى تنويع diversification لتقليل الاعتماد على النفط والغاز كمصادر رئيسية للعائدات، وزيادة تنوع المنتجات المصدرة والمستوردة. تم تحقيق هذه الأهداف من خلال تعزيز القطاعات الصناعية والزراعية، وتطوير البنية التحتية، وتعزيز التعليم والبحث العلمي.

تجسد تطور التجارة الخارجية في الجزائر خلال العقود الأخيرة في زيادة حجم التبادل التجاري وتوسع قاعدة شركاء التجارة. فقد تم توسيع قاعدة التصدير لتشمل مجموعة متنوعة من المنتجات مثل المنتجات الزراعية والمنتجات المصنعة والخدمات. كما تم التركيز على تطوير الصناعات التحويلية المحلية لزيادة القيمة المضافة للمنتجات المصدرة.

¹ June Francis , Colleen Collins-Dodd, "Impact Of Export Promotion Programs On Firm Competencies, Strategies And Performance The Case Of Canadian High-Technology Smes", Journal Of International Marketing Review, Volume 21, Number 04, 2003, P 476.

تأتي السياسات الحكومية المتبعة لدعم التجارة الخارجية ضمن إطار خطة التنمية الاقتصادية للجزائر، حيث تهدف إلى تعزيز التصدير وتقليل الاعتماد على الواردات. من خلال التعاقد مع شركاء تجاريين جدد وتوسيع العلاقات الدولية، تسعى الجزائر إلى تعزيز مكانتها على الساحة الدولية.

على الرغم من التحسن الذي شهدته التجارة الخارجية في الجزائر، إلا أنها تواجه تحديات مستمرة. تشمل هذه التحديات التباين في أسعار النفط والتغيرات الاقتصادية العالمية، والحاجة إلى تحسين بنية الإنتاج المحلية وزيادة الاستثمار في البنية التحتية.

يظهر تطور التجارة الخارجية في الجزائر تحولاً هاماً في استراتيجياتها الاقتصادية، حيث تسعى إلى تحقيق التنويع diversification وزيادة التبادل التجاري مع شركاء دوليين متعددين. من خلال تنمية قطاعاتها الاقتصادية المتنوعة، تأمل الجزائر في تحقيق نمو مستدام وتحسين مستوى معيشة مواطنيها في المستقبل.

المطلب الرابع: آفاق التجارة الخارجية الجزائرية

تعد التجارة الخارجية من أهم الركائز الاقتصادية لأي دولة، حيث تمثل واجهة الاقتصاد الوطني مع العالم الخارجي ومصدراً هاماً للإيرادات والتنمية. في سياق الجزائر، تعكس التجارة الخارجية الواقع الاقتصادي والتحديات التي تواجهها هذه الدولة الواقعة في شمال إفريقيا. تمتلك الجزائر موارد طبيعية هائلة، مثل النفط والغاز الطبيعي، إلا أنها تواجه تحديات كبيرة في تحقيق تنويع diversification اقتصادي وتعزيز قاعدة صناعاتها المحلية.

1. الوضع الحالي للتجارة الخارجية الجزائرية¹:

تعتمد الجزائر بشكل كبير على صادرات النفط والغاز الطبيعي كمصدر رئيسي للإيرادات من التجارة الخارجية. تشكل هذه المنتجات نسبة كبيرة من إجمالي الصادرات الجزائرية، مما يجعل الاقتصاد الجزائري عرضة لتقلبات أسعار النفط والتغيرات في السوق العالمية. يؤثر تقلب أسعار النفط بشكل مباشر على مدى استدامة الإيرادات الجزائرية وعلى قدرتها على تمويل مشاريع التنمية.

بالإضافة إلى ذلك، تعاني الجزائر من تحديات هيكلية في قطاعها الصناعي والزراعي. رغم وجود موارد طبيعية غنية، إلا أن الجزائر لم تحقق تنويع diversification اقتصادي كافٍ في مجموعة متنوعة من

¹ International Monetary Fund (IMF). (2021). Algeria: Selected Issues. IMF Country Report No. 21/7.

Retrieved from <https://www.imf.org/en/Publications/CR/Issues/2021/01/20/Algeria-Selected-Issues-50021>

المنتجات والصناعات. تعتمد الاقتصاد الجزائري بشكل كبير على واردات المنتجات المصنعة والزراعية، مما يؤثر سلباً على ميزان المدفوعات ويزيد من التبعية للسلع المستوردة.

2. الفرص المستقبلية:

رغم التحديات التي تواجهها، تتمتع الجزائر بإمكانات كبيرة لتعزيز وتطوير التجارة الخارجية وتحقيق التنويع diversification اقتصادي. تقع الجزائر في منطقة جغرافية استراتيجية، مما يوفر لها فرصاً للتبادل التجاري مع الدول المجاورة والتوسع في أسواق جديدة. علاوة على ذلك، يمكن أن تكون الجزائر جزءاً من مبادرات التكامل الاقتصادي الإقليمي، مثل الاتحاد الأفريقي ومنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية (AfCFTA)، مما يساهم في تعزيز التبادل التجاري مع دول القارة.

3. تعزيز الصناعات المحلية:

إحدى الفرص الكبيرة للجزائر هي تعزيز الصناعات المحلية وزيادة القيمة المضافة للمنتجات المصدرة. من خلال دعم الصناعات التحويلية وتطوير القطاعات الصناعية المتنوعة، يمكن للجزائر تقليل اعتمادها على واردات المنتجات المصنعة وزيادة الصادرات ذات القيمة المضافة. يمكن أن تساهم الاستثمارات في التكنولوجيا والبحث والتطوير في تعزيز قدرات الصناعات المحلية وتحسين جودة المنتجات.

4. تنمية القطاع الزراعي:

قطاع الزراعة يشكل جزءاً هاماً من اقتصاد الجزائر ويمتلك إمكانيات ضخمة للتطوير. يمتلك الجزائر تنوعاً طبيعياً ومناخاً متنوعاً، مما يجعلها قادرة على إنتاج مجموعة متنوعة من المنتجات الزراعية. تعزيز قطاع الزراعة وتحسين التسويق والبنية التحتية الزراعية يمكن أن يساهم في توفير فرص عمل جديدة وزيادة إنتاجية القطاع.

5. تطوير البنية التحتية:

تعد البنية التحتية القوية أمراً ضرورياً لتعزيز التجارة الخارجية. يجب على الجزائر تحسين البنية التحتية للنقل والشحن والتخزين، وتطوير الموانئ والمطارات، وتحسين الاتصالات والتكنولوجيا. تعزيز البنية التحتية يساهم في تيسير حركة البضائع وتخفيض تكاليف النقل، مما يعزز التجارة الخارجية ويزيد من تنافسية المنتجات الجزائرية في الأسواق العالمية.

تواجه الجزائر تحديات كبيرة في تطوير التجارة الخارجية وتحقيق التنويع diversification اقتصادي. على الرغم من ذلك، تمتلك البلاد إمكانيات هائلة لتعزيز التجارة وتنمية قاعدة صناعاتها المحلية. من

خلال توسيع شراكات التجارة وتطوير الصناعات وتحسين البنية التحتية، يمكن للجزائر تحقيق نمو مستدام وتعزيز دورها في الاقتصاد العالمي.

المبحث الثاني : التمويل البنكي للتجارة الخارجية

الفرع الاول: أساسيات حول البنوك

1. نشأة وتطور البنوك:

نشأت البنوك كنتيجة للظروف التي اقتضتها التطورات الاقتصادية، عبر مرور السنين ويرتبط ظهورها تاريخيا بتطور نشاط الصيارفة والصياغ في القرون الوسطى حيث كانوا يحتفظون بالأموال المودوعة لديهم من قبل التجار بغية الحفاظ عليها من الضياع والسرقة.

وقد كان الصيارفة يضعون تلك الأموال في خزائنهم مقابل إصدار شهادات ايداع اسمية ومن هنا نشأة الوظيفة الأولى للبنوك هي ايداع الأموال، تم تنبهوا بعد ذلك إلى بقاء الأموال مكدسة ففكروا في طريقة أخرى ألا وهي اقراض ما يخزنوه من اموال الآخرين مقابل فائدة وهنا تظهر الوظيفة الثانية وهي منح القروض.

اما خلق النقود او اصدارها فنشأة عندما كان القرض يأخذ شكل ائصال يحره الصائغ (بدلا من الذهب الحقيقي) ويعطيه للمقترض وخاصة بعدما أصبح الناس يثقون بهذه الإيصالات لأنها قابلة للاستبدال بالذهب في أي وقت يشاؤون كما دلتهم على ذلك تجاربهم العديدة خلال تعاملهم مع الصائغ¹

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي إلى عهد بابل العراق القديم بلاد ما بين الرافدين في الألف الرابع قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربع قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض.

وفكرة الاتجاه بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف، أما البنوك بشكلها المالي فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى في القرن الثالث عشر و القرن الرابع عشر بعد ازدهار المدن الإيطالية خاصة جنوة و فلورنسيا على أثر الحروب الصليبية، فقد كانت تلك الحروب تستلزم نفقات طائلة لغرض تجهيز الجيوش كما أن العائدين منها من المحاربين قد جلبوا معهم خيرات كثيرة وترتب على كل هذا النشاط تكدس في الثروات ونمو متزايد في العمليات المصرفية وكان التاجر والمصرفي من أكثر المستفيدين من هذا التحول الكبير وقد قضت ضرورة التعامل شيوع فكرة قبول الودائع للمحافظة عليها

¹ لعيمش أسماء. دور البنوك المركزية في مراقبة نشاط البنوك التجارية دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA. مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية. تخصص بنوك وأسواق مالية. 2015-2016. ص3

من الضياع مقابل شهادات إسميه، ثم بدأ تحول الودائع من اسم إلى اسم "أي نقل الحق في قيمتها" بحضور الطرفين و فيما بعد بمجرد التظهير و أخيرا ظهرت شهادات إيداع لحامله "أي بدون تعيين اسم المستفيد " التي انبثق منها الشيك كذلك النقود الورقية بشكلها الحديث ولم يكتفي الصيارفة بمجرد قبول الودائع فقد عملوا على استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير نظير الفوائد التي يحصلون عليها وفي مرحلة لاحقة على استثمار الودائع التي لديهم أي مال غير مودع عندهم بإقراضها للأفراد نظير الفوائد وقد حققوا وراء ذلك أرباحا طائلة.

ولم تقف ممارسة الصيارفة عند هذا الحد فقد أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم "وهذا السحب على المكشوف" وفي أواخر القرن السادس عشر إنشاء بيوت الصرفة الحكومية التي تقوم بخفض الودائع والسهر على سلامتها.

وهكذا تطورت الممارسات المالية من صيارفة إلى بيوت الصيارفة ثم إلى البنك، وكان أول بنك حمل هذا الاسم "بنك برشلونة" عام 1401م، أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية "فينيسيا" عام 1157م، ثم تلاه بنك أمستردام سنة 1609م، وبنك إنجلترا سنة 1694م، وبنك فرنسا سنة 1800م.¹

2. تعريف البنوك:

تختلف البنوك في تعاريفها حسب القوانين والأنظمة التي تحكم أعمالها، وهذه القوانين تختلف من بلد لآخر، كما قد تختلف حسب طبيعة نشاط البنك، والأمر الذي صعب من إيجاد تعريف واحد وشامل. ومنه يمكن تعريف البنك على أنه:

- المنشآت التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات تحت الطلب أو الأجل، ثم تستخدم هذه الودائع في منح القروض والسلفيات²
- هو عبارة عن مؤسسة مالية ذات شخصية معنوية تهدف إلى تسهيل المعاملات المالية للعملاء وحفظ الأموال وتشغيلها³
- هو عبارة عن مؤسسة اقتصادية مالية تقوم بدور الوسيط بين رؤوس الأموال التي تسعى للبحث عن الاستثمار وبين الاستثمارات التي تسعى للحصول على المال اللازم لها وتقديم خدمات مصرفية متنوعة، ويتحقق هذا بقيام البنك التجاري بتلقي أو جذب الأموال من الأفراد والمنشآت والهيئات على

¹ شاكر القرويني. محاضرات في اقتصاد البنوك. ديوان المطبوعات الجزائرية. الطبعة الثانية. 1992. ص1

² إسماعيل محمد هاشم. السياسات النقدية للمتغيرات الاقتصادية في النظم المصرفية. الناشر المكتب العربي الحديث. القاهرة. 2011. ص1

³ عصام عمر. البنوك الوضعية والشرعية. دار التعليم الجامعي. الإسكندرية. 2013. ص21

شكل ودائع، ثم إعادة تشغيلها واستخدامها في إقراض الغير أو استثمارها لفترات قصيرة الأجل بهدف تحقيق الأرباح¹

- هو عبارة عن تلك البنوك التي تقبل ودائع الأفراد وتلتزم بدفعها عند الطلب أو في موعد يتفق عليه، والتي تمنح القروض قصيرة الأجل، وهي القروض التي لا تزيد مدتها عن سنة، ويطلق عليها أحيانا بنوك الودائع، وقد اكتسبت البنوك التجارية منذ نشأتها ثقة كبيرة لما تقوم به من الوفاء بالتزاماتها عند الطلب.²

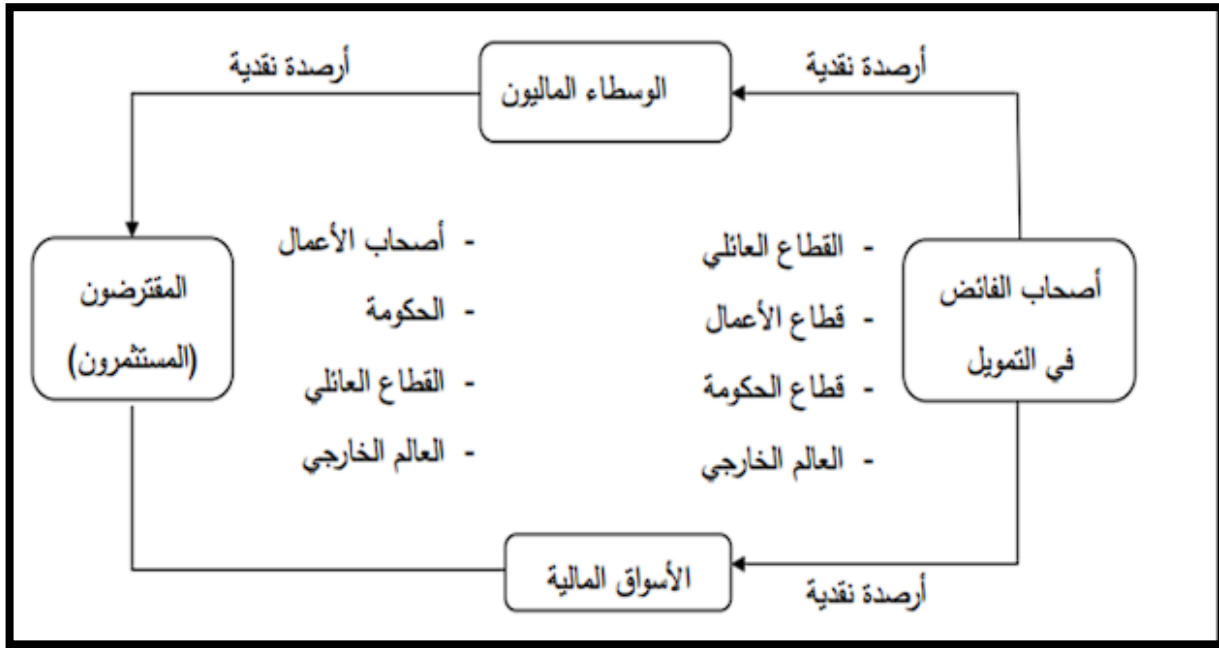
كما يمكن تعريفه بأنه مؤسسة نقدية تقبل الودائع وتمنح القروض وتقدم خدمات مصرفية متنوعة للعملاء وبهذا المعنى فإن البنك يتولى مهمة تعبئة المدخرات من الأفراد والوحدات الاقتصادية المختلفة التي تمثل جهات الفائض وتقديم القروض للوحدات الاقتصادية من أفراد وشركات وحكومة والتي تمثل وحدات العجز، وبنفس الوقت تقدم البنوك التجارية خدمات حديثة ومتنوعة لعملائها تتمثل في تحويل العملات والعملاء وخصم الأوراق التجارية، وتحصل تقديم استشارات للعملاء إدارة المحفظة المالية نيابة عن العملاء وخصم الأوراق التجارية، وتحصيل مستحقات العملاء ودفع الديون المترتبة عليه.³ ومن خلال هذه التعاريف نستنتج أن البنك هو مؤسسة مالية تقوم بالتعامل بالأموال والأوراق المالية والأوراق التجارية، وقبول الودائع من المودعين ودفع عوائد عنها، وكذلك عمليات التسديد والتسهيلات الائتمانية المختلفة.

الشكل الأول: عملية سير الأموال المقترضة بين مختلف الأطراف المشتركة

¹ فؤاد الفسفوس. محاسبة المنشآت المالية. الطبعة 1. دار كنوز للمعرفة. 2010. ص14

² أسامة محمد الفولي. مجدي محمد شهاب. مبادئ النقود والبنوك. دار الجامعة الجديدة للنشر. الإسكندرية. 1999. ص169

³ هيل العجمي جميل الجناحي رمزي ياسين يسع أرسلان. النقود والمصارف والنظرية النقدية. الطبعة الأولى. دار وائل للنشر. عمان. 2009.



المصدر: عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي، ديوان المتبوعات الجامعية 2012،

ص12

(3) أهداف البنوك:

ان النشاط المالي في البنك يهدف الي تعظيم قيمة السهم في سوق الأوراق المالية، بما يؤدي لتعظيم ثروة أصحاب حق الملكية، وتعظيم الثروة هذا يأتي عن طريق تعظيم الإيرادات، او تخفيض المصروفات، او كلاهما معا.¹

يمكن حصر أهداف البنوك فيما يلي:²

- تحقيق أقصى ربح من خلال زيادة الإيرادات وتجنب انخفاضها ما عدا البنك المركزي إذ يتمثل هدفه في تحقيق الاستقرار الاقتصادي من خلال السياسة النقدية.
- تفادي تعرض البنك لنقص السيولة نظرا لتأثر ثقة المودعين فيه.
- تحقيق أكبر قدر من الأمان للمودعين على أساس المال صغير لا يكفي لتحقيق الحماية المنشودة لهم.

هذه الأهداف من المتوقع أن تؤثر على تشكيل السياسات الرئيسية التي تحكم الأنشطة الأساسية للبنك والمتمثلة فيما يلي: "جلب الودائع، تقديم القروض والاستثمار في الأوراق المالية".

¹أياد منصور حسن، إدارة العمليات البنكية والنقدية، دار ابن النفيس للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2019 ص 25

²طارق طه، إدارة البنوك في بيئة العولمة والأنترنت، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007 ص 39

لعلنا ندرك الآن أن هذه الأهداف تشكل سياسة البنك في المجالات الرئيسية ولكن ما يجب ملاحظته هو التعارض الواضح بين الأهداف والذي يشكل عقبة أساسية في إدارة البنوك ويعود سبب التعارض بين هذه الأهداف الى تعارض أهداف الطرفين وهما: "المالك والمودع فهذه المالك هو تحقيق أقصى عائد وهذا باستثمار الجانب الأكبر من السيولة المتوفرة".

الفرع الثاني: وظائف البنوك، أهميتها ودورها

1. وظائف البنوك:

لقد اتفق جميع التعاريف على ان البنك هو المؤسسة المالية التي تجمع الودائع من عملائها لتمنحها في شكل قروض مقابل معدل فائدة، من خلال هذه العملية فهي تساهم في خلق نقود جديدة هي "نقود الودائع"، ومن هذا التعريف الأخير يمكن استخلاص وظائف البنك

الأساسية من خلال دوره في الوساطة المالية، جمع الودائع، خلق النقود ومنح القروض¹

● الوساطة المالية : الوساطة المالية هي تلك الهيئات التي تسمح بتحويل علاقة التمويل المباشرة بين المقرضين و المقترضين المحتملين الى علاقة غير مباشرة، فهي تخلق قناة جديدة تمر عبرها الأموال من أصحاب الفائض المالي الى أصحاب العجز المالي ، من خلال تعبئة الإدخار "الفوائض المالية" من الأفراد و المؤسسات ، و منحها على شكل قروض لأصحاب العجز المالي ، وتعتبر الوساطة المالية من اهم الوظائف البنكية فهي بالإضافة الى تسهيل الجمع بين طرفين متناقضين من حيث السيولة و الربحية و المخاطر تعتبر صانعة التمويل، و الوساطة المالية لها أهمية كبيرة بالنسبة لجميع اطراف العلاقة

● جمع الودائع: يعتبر من اهم وظائف البنك، والودائع تمثل الجزء الفائض من مداخل بعض العائلات والمؤسسات والاحتفاظ بها في البنك، وقد تكون لفترات مختلفة "طويلة، متوسطة او قصيرة الأجل" وتمثل الودائع اهم مورد مالي للبنك الذي بدوره يحولها الى قروض للتمويل.

فالوديعة تعرف على انها: "كل ما يقوم الأفراد والهيئات بوضعه في البنوك بصفة مؤقتة، قصيرة او طويلة على سبيل الحفظ او التوظيف وتتجسد هذه الودائع في اغلب الحيات في شكل نقود قانونية، على الرغم من انها يمكن ان تأخذ أحيانا أشكالاً أخرى".

¹واضح نعيمة، العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الاقتصادية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة *تلمسان*، سنة 2016/2017، ص 5-6-7.

- **انشاء النقود:** يعتبر انشاء او خلق النقود من اهم الوظائف البنكية، فهي العملية التي يتم بواسطتها انتاج السلعة المستعملة في تداول السلع والخدمات.
- على عكس النقود القانونية، فان نقود الودائع يتم انشاءها من طرف البنوك التجارية، وهي عبارة عن نقود ائتمانية تظهر من خلال التسجيلات المحاسبية للودائع والقروض، وهي تعكس تداول الأموال باستعمال الشيكات وليس تداولاً حقيقياً، وكما هو الحال بالنسبة لإصدار النقود القانونية فان البنك التجاري لا يستطيع انشاء نقود الودائع الا إذا تحصل على نوع معين من الأصول، هي النقود القانونية ذاتها، ويحصل على هذه النقود في شكل ودائع ملقاة من الأفراد والتجار والشركات...
- ويعتمد البنك في ذلك على القاعدة الشهيرة القائلة بان "الودائع تسمح بالإقراض كما ان القروض تخلق الودائع"

- **منح القروض البنكية:** يعتبر منح القروض البنكية من اهم الوظائف التي يؤديها البنك، وقد تكون هي الغاية التي من اجلها اوجد البنك، فالودائع البنكية لا معنى لها إذا لم توظف في شكل قروض تمنح لتمويل مختلف نشاطات الاقتصاد.

2. أهمية البنوك:

للبنك أهمية كبيرة من بينها ما يلي:

- ✓ بدون المصارف تكون المخاطرة أكبر الاقتصار للمشاركة على مشروع واحد.
- ✓ نظراً لتنوع استثمارات المصارف فإنها توزع المخاطر مما يجعل في الإمكان الدخول في مشاريع ذات مخاطرة عالية.
- ✓ يمكن للمصارف نظراً لأكبر حجم الأرصدة أن تدخل في مشاريع طويلة الأجل.
- ✓ أن وساطة البنوك تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم أصول قريبة من النقود تدر عائداً، مما يقلل الطلب على النقود.
- ✓ بتقديم أصول مالية متنوعة المخاطر مختلفة، وعائد مختلف، وشروط مختلفة للمستثمرين فإنها تستوعب جميع الرغبات وتستجيب لها.
- ✓ تشجيع الأسواق الأولية التي تستثمر، وتصدر الأصول المالية التي يحجم عنها الأفراد، خوفاً من المخاطرة.

3. دور البنوك:

لعبت البنوك ولا زالت تلعب دورا هاما في التطور الاقتصادي والاجتماعي كما أن هذا الدور تبلور وتطور بدوره متأثرا بهذا التطور ولقد تعددت الكتابات التي تشرح وتفسر دور البنوك في التنمية الاقتصادية خاصة من منظور التمويل البنكي.

وتقوم البنوك بأدوار رئيسية في عملية التنمية الاقتصادية في البلدان المختلفة، ومساهمة هذا القطاع تتمتع بروابط خلفية وأمامية قوية مع الوحدات الاقتصادية المختلفة تساهم في زيادة نمو هذه القطاعات وتطورها،

فالبنوك تقوم بتجميع المدخرات وتوحيدها وتوجيهها نحو قطاعات اقتصادية متنوعة بها لذلك من أثر واضح على التقليل من تعرض المدخرات بمخاطر مع الحفاظ على سيولتها. هذا بالإضافة إلى أن حصر مهمة الوساطة المالية في قطاع معني يزيد من مركزية تخصيص الموارد مما يعطي الفرصة للوحدات البنكية في توجيه من القطاعات البطيئة النمو إلى القطاعات سريعة النمو بها لذلك من أثر واضح على زيادة الكفاءة في استخدام مدخرات الاقتصاد ، ولعل أهم مدخل اقتصادي يقوم القطاع البنكي يعرضه هو الائتمان ، وعلى الرغم من تركيز نساق البنوك على تقديم الائتمان للنشاطات التجارية إلا أن هذه البنوك تستطيع منح الائتمان غير ملزمة في معظم البلدان، بما أن الوحدات المالية المختلفة تستطيع أن تتوسع أعمالها بين الأسواق المختلفة.

الفرع الثالث: حقوق البنك، التزاماته ومخاطره و ضماناته.

1. حقوق البنك:

أن أهم ميزة للوديعة البنكية أنها تعطي للبنك حق استعمال الأموال المودعة، فهو يمتلك الأموال المودعة لديه، وله كامل الحرية في التصرف فيها دون إذن من العميل، ودون أن يخضع لأحكام جريمة خيانة الأمانة.¹

وقد نص على هذا صراحة المشرع الجزائري في المادة 67 من قانون النقد والقرض عندما تكلم عن الوديعة بقوله: "مع حق استعمالها لحساب من تلقاها"، فالبنك هنا كقاعدة عامة له مطلق الحرية في التصرف في الأموال المودعة إليه كمنحها قروضا بفوائد، وهذه أهم عملية مصرفية يحقق بها أرباحا.

¹ علي جمال الدين عوض، عمليات البنوك من الوجهة القانونية، المكتبة القانونية، ص 55

2. التزامات البنك:

عقد الوديعة يرتب على البنك مجموعة من الالتزامات وهي:

- الالتزام بقبول الوديعة: ينشأ العقد على البنك التزاما بقبول إيداع النقود من طرف عميله سواء عند إبرامه لعقد الوديعة على دفعة واحدة، كما يجوز له أن يودعها على دفعات متعددة وهذا في الحساب الذي فتح له، كما يلزم البنك بقبول هاته الودائع سواء دفعت من قبل العميل شخصيا أو من طرف شخص آخر، إلا أنه يشترط على البنك إخطار العميل بهذا الدفع، فإن قبل أودع مبلغ الوديعة في الحساب وان رفض يرد إلى صاحبه.
- الالتزام بالرد: يلتزم البنك برد مبلغ النقود المودعة إليه بغض النظر عن التغيير الطارئ في قيمتها في الفترة بين الإيداع والرد.¹ وإذا كانت العملة المودعة أجنبية فهو يلتزم بردها كما أودعت أي عملة أجنبية، إلا إذا كان التشريع يمنع ذلك فيلتزم البنك برد قيمتها بالعملة الوطنية بناء على سعر الصرف، ويلتزم البنك برد الوديعة إلى المودع نفسه أو إلى شخص يعينه أو نائبه، ولذلك يطلب البنك من العميل المودع نموذجا من توقيعه أو توقيع وكيله ليضاهيه عند الوفاء مقابل الشيك للمستفيد منه أو لحامله، وفي حالة وفاة المودع يتم الرد إلى ورثته وإذا كانت الوديعة لشخص معنوي يتم التأكد من سلطة ممثليها في الاسترداد، ويجب رد المبلغ في الزمان والمكان المتفق عليه فقد يكون هذا الموعد محددا سلفا وقد يكون متروكا مشيئة المودع، بأن يكون بعد مدة من الطلب أو بمجرد الطلب، ويجب على الطرفين احترام هذه المادة، فلا يجوز للمودع طلب رد مبلغ الوديعة التي لم يحل أجلها، وبالنسبة لمكان رد الوديعة فإذا حصل الاتفاق على المكان فيجب احترامه، وإذا لم يتفق عليه فيتم الرد في موطن المدين أي البنك أو الفرع الذي تم عنده الإيداع، ويسأل البنك عن الوديعة حتى ولو هلكت بقوة قاهرة ويلزم برد مثلها.
- التزام البنك بدفع الفوائد: الأصل أن الوديعة التي نحن أمامها هي تبرعية فلا يترتب عليها فوائد، إلا إذا تم الاتفاق على ذلك، والفوائد تدفع عند حلول أجلها.
- الالتزام بخدمة صندوق العميل: استقرت العادة المصرفية على تعهد البنك تعهدا ضمينا بخدمة صندوق العميل في ذات الوقت الذي يتفق فيه على فتح حساب الوديعة، مثل الوفاء بال شيكات التي يسحبها العميل على البنك وتحصيل شيكات، وتنفيذ أوامر التحويل المصرفي إذا كان للعميل حساب في بنك آخر، ويكفي مركز البنك في هذا الخصوص بمركز الوكيل.

¹ نصت عليها المادة 594 من القانون المدني الجزائري التي نصت " يجب على المودع لديه ان يسلم الشيء الى المودع بمجرد طلبه."

3. مخاطر البنك:

أغلب المخاطر البنكية تركز أساساً على التحكم أو عدم التحكم في المشاكل المتعلقة بمخاطر القرض "التوقيع" وذلك مهما كان الضمان المتخذ فلا يوجد تامين من كل اخطار القرض، اذ يعتبر خطر عدم التسديد من أهم الأخطار على البنك، ثم تليه بعض المخاطر الأخرى، وهي كالآتي:

● **خطر عدم التسديد أو عدم القدرة على التحصيل:** يعتبر أهم خطر بالنسبة للبنك، وذلك لأن المقرض قد لا يسدد ما عليه من دين لسبب أو لآخر، كما يمكن للبنك أن يعجز عن تحصيل أمواله الحالية لنفس الأسباب وهو ما أثبتته الخبرات العملية المصرفية، طالما أن ضمانات القروض مهما كان نوعها وحجمها أحياناً فهي غير كافية لتغطية قيم القروض

كلها على اعتبار أن تحصيل قرد غير المسدد طوعاً أو بالأحرى عن طريق إتباع إجراءات قانونية تكلف البنك مصاريف تؤثر على مردوده المالي من جهة، وتقوت عليه فرص أخرى لتوظيف أمواله، نظراً لزمناً الذي تتطلبه إجراءات المنازعات على القروض غير المسددة وتزداد حدة هذا الخطر كلما كانت الأموال المقترضة مملوكة للغير في شكل ودائع لدى البنك اعتمد عليها في تقديم القروض بحيث في هذه الحالة يتحمل البنك تكاليف مضاعفة ناتجة عن عدم تسديد أصل القرض وفوائده فضلاً عن تحمله نفقات عالية الإيداع " الفوائد والوفاء عند حلول أجلها. وهذا ما يمكن أن يترتب عنه عسراً مالياً. قد يؤدي البنك إلى الإفلاس أو في أحسن الأحوال قد تسوء سمعة البنك وتهتز ثقة إتياء زبائنه¹

● **خطر السيولة:** تنشأ مخاطر السيولة من عدم قدرة المصارف على مواجهة النقص في الالتزامات أو على تمويل الزيادة في الموجودات أو عندما تكون سيولة المصرف المعني غير كافية يتعذر عليه الحصول على أموال كافية، وذلك إما عن طريق زيادة التزامات أو القيام بتكلفة معقولة بتحويل موجوداته بسرعة الى موجودات سائلة، مما يؤثر في ربحيته، وفي الحالات القصوى من الممكن ان تؤدي الى عدم كفاية السيولة الى انعدام ملائمة المصارف المالية وتترتب مخاطر السيولة عن²

✓ توظيف الأموال في أصول ذات سيولة منخفضة جداً مثل: شراء سندات طويلة الأجل، شراء عقارات، شراء أوراق مالية طويلة الأجل، تقديم قروض طويلة الأجل... الخ.

✓ السحب المكثف للمودعين.

✓ إفلاس مقترض أو مجموعة مقترضين

¹ أبو عتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، قسنطينة، جامعة منثوري، 2006 ص 48

² حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009 ص 90-91

✓ منح قروض بمبالغ كبيرة.

• خطر سعر الفائدة:

تتشأ مخاطر سعر الفائدة نتيجة الحركات الغير مواتية لأسعار الفائدة وتتشأ هذه المخاطر نتيجة تقلبات معدلات العائد سواء المعاملات بالعملة المحلية أو بالعملة الأجنبية. وتؤدي هذه التقلبات إلى تحقيق خسائر ملموسة للبنوك في حالة عدم اتساق آجال الموارد مع الاستخدامات، وتتصاعد هذه المخاطر إذ لم يتوفر بالبنك نظام للمعلومات المحاسبية يتيح للقائمين على إدارتها المعلومات التالية:¹

✓ معدل تكلفة مصادر الأموال ومعدل العائد على الاستخدامات.

✓ معدل حساسية هيكل معدلات العائد الناتج عن الفجوة بين آجال الموارد والاستخدامات.

✓ الهامش بين تكلفة الأموال والعائد منها، ومدى استقرار وثبات هذا الهامش.

✓ وتتمثل مخاطر سعر الفائدة في مدى حساسية التدفقات النقدية للتغيرات التي تطرأ على مستوى معدلات الفائدة، ويصبح الأصل أو الالتزام حساساً بالنسبة لمعدل الفائدة، إذا كان من الممكن إعادة تسعيرها في فترة زمنية معينة.

• خطر سعر الصرف

وهي التي تنشأ عن تلك التحركات الغير مواتية لسعر الصرف وتتشأ أساساً عند وجود مركز مفتوح بالعملة الأجنبية، وهي أيضاً ناشئة عن العمليات الفورية أو العمليات الآجلة بأشكالها المختلفة، والتي تنتج تحت ما يسمى بعمليات الصرف المشتقة، ومن أهم خصائص هذا الخطر أن عملية الصرف تمر بمرحلتين هما:

✓ الشراء والبيع نقداً من البنوك للعمليات الصعبة، مما يولد خطر سعر الصرف.

✓ تقديم القروض بالعملة الصعبة أو الدخول إلى السوق النقدية، والتعامل بالمقابل بالعملة المحلية مما ينشأ الخطر.

• خطر التشغيل

يشير خطر التشغيل إلى احتمالات التغيير في مصارف التشغيل بصورة كبيرة كما هو متوقع، ومما يتسبب في انخفاض صافي الدخل، وقيمة المنشأة، وهكذا بمخاطر تشغيل البنك ترتبط عن قرب بأعباء وعدد الأقسام أو الفروع، وعدد الموظفين، لأن أداء التشغيل يعتمد على التكنولوجيا التي يستخدمها البنك،

¹ سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، نشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2005 ص 117

لذلك فإن نجاح الرقابة على هذا الخطر يعتمد على ما إذا كان نظام البنك في تقديم المنتجات والخدمات كفاءً أولاً.¹

المطلب الثاني: هيكل الجهاز المصرفي في الجزائر

1. أنواع البنوك:

للبنوك أنواع مختلفة وسنذكر منها نوعين بنوك تقليدية وحديثة حيث أنها تصنف حسب مبدأ الفائدة:

1) البنوك التقليدية:

1(1) البنك المركزي

أ. مفهومه:

هو مؤسسة نقدية حكومية تهيمن على النظام النقدي والمصرفي في البلد، يقع على عاتقها مسؤولية إصدار العملة ومراقبة الجهاز المصرفي، وتوجيه الائتمان لزيادة النمو الاقتصادي والمحافظة على الاستقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقدية المناسبة داخل الاقتصاد وربطها بحاجات النشاط الاقتصادي²

يعرف البنك المركزي بأنه المؤسسة التي تتكفل بإصدار النقود وترأس النظام النقدي في كل دولة، لذا فهو يشرف على التسيير النقدي ويتحكم في البنوك العاملة في الاقتصاد على اعتبار أنه بنك البنوك وبنك الحكومة حيث يعودون إليه عند حاجاتهم للسيولة ويقوم هذا الأخير بإعادة تمويل المصاريف عند الضرورة أما فيما يخص الجانب الحكومي فتحصل منه على تسهيلات الضرورية في إطار القوانين والتشريعات السائدة وعلى هذا الأساس يعد البنك المركزي الملجأ الأخير للاقتراض³. حيث يقوم في تعاملاته على مبدأ الفائدة.

وقد عرف قانون النقد والقرض البنك المركزي في مادته 11 كما يلي: هو عبارة عن مؤسسة مركزية نقدية تقوم بوظيفة وكيل مالي للدولة ومسؤول عن السياسة النقدية وبنك البنوك ويعتبر العمود الفقري للقطاع البنكي في أي دولة.⁴

ب. خصائصه:

¹ طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية، تحليل العائد والمخاطر، الدار الجامعية، الجزء الثالث، الإسكندرية، 2001 ص 73

² يوسف حسن يوسف، البنوك المركزية ودورها في اقتصادات الدول، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2015 ص 76

³ لطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، 2005 ص 11

⁴ سلمان بوذياب، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 1996 ص 92

يمتاز البنك المركزي بجملة من الخصائص من أهمها:

- ✓ تعد البنوك المركزية مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة.
- ✓ يعد البنك المركزي ممثلاً للسلطة النقدية، كما أنه يمتلك من الأدوات التي تمكنه من فرض سيطرته على البنوك التجارية وجعلها تستجيب للسياسة النقدية التي ترغب في تنفيذها.
- ✓ تمثل البنوك المركزية مؤسسات لا تعمل من أجل تعظيم الربح وإنما بهدف تحقيق الصالح العام للدولة.

✓ يمثل البنك المركزي المؤسسة الوحيدة في البلاد التي تحتكر إصدار العملة.

كما أنه ينفرد بخصائص معينة¹

ت. مبدأ الوحدة:

فعادة يوجد لكل دولة بنك مركزي واحد مؤسسة غير ربحية لا يسعى البنك المركزي من وراء نشاطه إلى تحقيق ربح تجاري وإنما يسعى إلى تحقيق المصلحة العامة للمجتمع.

- إصدار النقود: يعد البنك المركزي الجهة الوحيدة المحتكرة لإصدار النقود في المجتمع
- الارتباط بالحكومة: في الغالب الحكومة هي التي تنشئ البنوك المركزية وتتمثل هذه البنوك عادة حكومتها في المؤتمرات والمؤسسات الدولية التي تتعلق بشؤون النقد.
- رأس الجهاز البنكي: حيث يعتبر البنك المركزي هو الموجه والمشرف على الجهاز البنكي القائم في الاقتصاد ويقوم على تنظيم الشؤون المختلفة للبنك من خلال ترخيصها والإشراف على عملها بالإضافة إلى الاطلاع على حساباتهم كما تقوم بتصفية الديون بين البنوك التجارية عن طريق غرفة المقاصة ويحدد الحدود العليا والدنيا لأسعار الفائدة.
- المحافظة على سعر الصرف العملة: هو يتدخل في سوق الصرف من أجل دعم العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية.

ث. وظائفه:

تتجلى وظائف البنك المركزي الرئيسية في الرقابة على البنوك وتغطية الائتمان بغرض تحقيق أهداف السياسة النقدية.

ولكن تختلف وظائف البنك المركزي من دولة لأخرى وذلك وفقاً لاختلاف الأوضاع السياسية والاقتصادية الموجودة في تلك الدولة ومن أبرز هذه الوظائف:

¹ الدوري زكريا، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار البازري للنشر والتوزيع، عمان، ملحق 2، ص 26

ج. وظيفة الإصدار النقدي:

إن عملية إصدار النقد الورقي هي إحدى الوظائف الأساسية والهامة للبنوك المركزية وتأتي أهمية هذه الوظيفة، من الدور الذي تلعبه وتحتله النقود الورقية وفي النظام الاقتصادي. هذا الدور الذي يحتم على السلطات النقدية الا تقف مكتوفة الأيدي تجاهه، لا سيما وقد حدث أن توقفت بعض المؤسسات الائتمانية التي أعطيت حق الإصدار النقدي، عن دفع المقابل المعدنية لأوراقها النقدية، الأمر الذي نجم عنه حدوث هزات عنيفة في مجرى النظام الاقتصادي لذلك سرعان ما تدخلت الدولة في هذا الشأن، وعملت على تنظيم إصدار النقد الورقي واقتصر هذا الحق على بعض المؤسسات التي تتوفر فيها شروط أو معايير معينة من حيث قوة مركزها المالي وتوفر الثقة فيها. ثم ما لبثت أن حصرت حق الإصدار في مؤسسة الإصدار التي كانت هي النواة الأولى للبنوك المركزية بالمعنى الحاضر¹

ح. البنك المركزي بنك الحكومة:

يعتبر البنك المركزي بنك الحكومة أي أنه في خدمتها، فهو في كل دول العالم مستودع أموالها التي تحصل من الضرائب والرسوم وغيرها، وعليه تحسب الشيكات والحوالات التي تستخدمها في الوفاء بديونها، وهو الذي يؤدي عنها فوائد قروضها المختلفة، وبعبارة أخرى فإنه يقوم بمختلف الأعمال المصرفية التي تحتاجها الإدارة الحكومية.

وكبنك للحكومة، فإن البنك المركزي يحتفظ بحسابات المصالح والهيئات والمؤسسات الحكومية، ويقوم بنفس الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية في تعاملاتها مع عملائها، فالحكومة تودع أموالها الحاضرة في شكل حسابات جارية لدى البنك المركزي، ومن ثم يدفع قيمة الشيكات التي يتم سحبها لصالح الحكومة على هذه الودائع، كما يتولى البنك المركزي إقراض الحكومة قروضا قصيرة الأجل انتظارا لقيامها بتحصيل مستحققاتها من الضرائب أو القروض من الأفراد، وذلك فضلا عن القروض غير العادية وخاصة في أوقات الكساد أو الحروب.

ويمتد نشاط البنوك المركزية إلى تمويل الحكومة بالعملات الأجنبية التي قد تحتاج إليها لمواجهة التزاماتها الخارجية، ولا شك أن تواجد حسابات الحكومة لدى البنك المركزي له أثره البالغ على توجهات النشاط الاقتصادي للبلد.²

¹ أحمد زهير شامية، النقود والمصارف، دار زهران للطباعة والنشر، عمان، الطبعة، 2002 ص 308

² محمد مجدي شهاب، اقتصاديات النقود والأموال، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، الطبعة، 2000 ص 224

خ. الوظائف الأخرى للبنك المركزي:

إن البنك المركزي وبحكم أنه هو المؤسسة التي تأتي على قمة النظام المصرفية في البلد، وهو الذي يقع على عاتقه تنظيم النقد الائتمان، من خلال وظيفة الإصدار النقدي، كذلك هو الممثل الوحيد للدولة في المنظومة المصرفية، فإن له وظائف أخرى يقوم بها والتي يمكن حصرها فيما يلي:

د. وظيفة المقرض الأخير:

يعد قيام البنك المركزي بوظيفة المقرض الأخير أو النهائي للجهاز المصرفي من الوظائف المهمة والحساسة، إذ يمكنه بواسطة هذه الوظيفة أن يدعم مساعيه في فرض رقابة على نشاط البنوك التجارية. إن المقصود بهذه الوظيفة هو استعداد (إلى حد ما) البنك المركزي لتقديم المعونة المطلوبة من المصارف لتنشيط سوق الائتمان المصرفي في حالة تعرضها للعسر المالي وذلك عن طريق وضعه ما يلزم من الارصدة النقدية الحاضرة في السوق، وجعلها تحت تصرف البنوك التجارية وبقية المؤسسات الائتمانية الأخرى، سواء كان ذلك بتقديم القروض مباشرة إليها أو إعادة خصم الأوراق التجارية المقدمة إليه من طرف هذه البنوك، وقيامه بعمليات السوق المفتوحة بغية المحافظة على سيولة النظام الائتماني ومرونته.¹

ذ. وظيفة الرقابة على الائتمان المصرفي:

إن وظيفة البنك المركزي بوصفه رقيباً وموجهاً للائتمان المصرفي تعد من أهم الوظائف التي تقوم بها، حيث أنها تعد من أهم الوظائف الأساسية والأولى للبنك المركزي، وتعتبر هذه الوظائف كلها تكملة لهذه الوظيفة والتي تشمل الرقابة على نشاط البنوك التجارية خاصة الجانب الائتماني منها. ويقوم البنك المركزي بفرض رقابته على الائتمان والنشاط البنكي من خلال اتخاذ مجموعة من الإجراءات والأدوات، التي تهدف إلى تنظيم نشاط الجهاز المصرفي وتوجيهه وفقاً لآليات سليمة تتماشى مع متطلبات التنمية الاقتصادية.

ويتم ذلك من خلال رقابته لعمليات الاقتراض والاستثمار، إضافة إلى كل العمليات ذات الطابع المالي، والتي تنعكس بدورها على حجم وكمية وسائل الدفع وعلى عرض النقد وإجمالي السيولة المحلية في البلد. لهذا فإن أهمية الرقابة الائتمانية التي يتولاها البنك المركزي ترتبط بطبيعة الآثار التي تتركها التغيرات في عرض النقد والسيولة المحلية على قيمة العملة الوطنية أو على قوتها الشرائية ثم على النشاط الاقتصادي للبلاد

¹ ناظم محمد نور الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة، 1999 ص 174

2(1) البنك التجاري

أ. مفهومه:

هي البنوك التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته ملا يحقق أهداف خطة التنمية ودعم الاقتصاد القومي وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج للمساهمة في إنشاء المشاريع وما تستلزمه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي.¹

ويمكن تعريفها بأنها مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل ويطلق على هذه البنوك اصطلاح بنوك الودائع.²

ب. خصائصه:

- تعمل البنوك على تحقيق قدر كبير من الأرباح كغيرها من المؤسسات المالية التجارية وتتميز بعدة خصائص من بينها:³

تختص البنوك التجارية دون غيرها من المؤسسات والمشاريع التجارية بان معظم أصولها تشكل حقوق على مؤسسات وأشخاص في شكل، ودائع مختلفة وتعتبر هي الوحيدة القادرة على خلق خصوم قابلة للتحويل من شخص لآخر أو حتى من مؤسسة لأخرى باستخدام شيك.

- تختص بالقدرة على الاقتراض وهذا يتم بالوساطة بين المدخرين والمستثمرين (إيداع وإقراض) أو بخلق مصادر تمويل وإقراضها ولهذا السبب تمارس البنوك أثرا فعالا على حجم الائتمان وتوزيعه بين مختلف القطاعات الاقتصادية في المجتمع.

- وأهم ما تختص به البنوك التجارية هي قدرتها على خلق وتحطيم النقود، فعندما تقوم البنوك التجارية باقتناء أية أصول مالية تدر عائدا فإن ناتج بيع أو تحويل هذه الأصول ينعكس في شكل زيادة في ودائع البنوك التجارية، وتعتبر أهم مورد مباشر للتغيرات في عرض النقود من أجل أكبر عائدا ممكن.

¹ عبد الغفار حنفي عبد السلام أبو قحف، إدارة البنوك وتطبيقاته، دار المعرفة الجامعة الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2000 ص 21

² زينب عوض الله، أسامة محمد القولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، 99 - 100

³ ضيف خلاف، البنوك التجارية ودورها في تمويل التجارة الخارجية دراسة حالة - بنك الفالحة والتنمية الريفية - وكالة أم البواقي خلال الفترة 2000/2014، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير تخصص مالية وبنوك، جامعة * أم البواقي، سنة

2014/2015. ص 21.

ت. وظائفه:

تقوم البنوك التجارية بمجموعة من الوظائف المختلفة بالإضافة إلى الوظيفة الأساسية وهي خلق النقود الكتابية وستتطرق إليها فيما يلي:¹

- خلق نقود الودائع: يعتبر خلق النقود الكتابية من أوسع أنواع النقود انتشار في المجتمعات الحديثة.
- قبول الودائع: يعتبر من أهم الأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية حيث يتم خلق النقود الائتمانية عن طريق هذه الودائع وهي الوظيفة الأساسية للبنوك التجارية.
- تقديم القروض: وهو ما يعرف بمنح الائتمان حيث تقوم البنوك التجارية بالإقراض.
- خصم الأوراق التجارية: يعتبر هذا الإجراء من أهم وظائف البنوك التجارية في العصر الحديث، وتزداد أهميته بازدياد ظاهرة المعاملات الآجلة بين أفراد في المجتمع، فالتاجر يبيع بأجل ويحصل على كمبيالات مستحقة الدفع في الفترات المستقبلية مقابل مبيعاته، فمع تراكم الكمبيالات في يده فهو لا يستطيع الاستمرار في نشاطه التجاري.
- وظيفة الإشراف والرقابة: تتولى المصاريف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة التي استخدمتها مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها تستخدم فيما رصدت له من أغراض، وللتأكد من مدى ما حققه استخدامها من أهداف محددة مسبقاً للمشروعات التي استخدمتها.

(2) البنوك المتخصصة

أ. مفهومه:

تعرف البنوك المتخصصة أيضاً بالمؤسسات المالية غير النقدية ووصفت هذه المؤسسات بالغير النقدية وهذا لا يعني أنها لا تستعمل النقد ولكن طبيعة مواردها لا تسمح لها بإنشاء النقود على خلاف المؤسسات المالية والنقدية ولا يمكن من حيث المبدأ لهذه البنوك أن تحصل على ودائع جارية من الجمهور هذا هو السبب لعدم قدرتها على إنشاء نقود الودائع وعليه فإن الجزء الأكبر من مواردها يتشكل بصفة أساسية من رؤوس أموالها الخاصة ومن الودائع الزمنية التي تقوم عليها معظم نشاطاتها التمويلية

¹ بن رمضان رشيد، قبلي محمد، التحليل المالي في البنوك التجارية دراسة حالة بنك "CPA"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي ومالي، جامعة *مغنية*، سنة 2015/2016، ص 5-6-7-8.

ب. خصائصه:

- ✓ منح قروض طويلة ومتوسطة الأجل.
- ✓ عدم تلقي الودائع من الأفراد وإنما تعتمد على رؤوس أموالها وما تصدر من سندات تستحق الدفع بعد مدة طويلة.
- ✓ المشاركة في مختلف المشاريع والمؤسسات بالحصول على أسهم وبالتالي فهي تقوم بالاستثمار المباشر إما عن طريق إنشاء مؤسسات جديدة أو استعمال رؤوس أموالها في المشاريع وتقديم الخبرات الفنية في مجال تخصص البنك.¹

ت. وظائفه:

تعتمد هذه البنوك على مصادرها الداخلية في القيام بوظائفها حيث تعتمد في تمويل أنشطتها التي تخصص فيها على مواردها الذاتية ولا تمثل الودائع بالنسبة لها دورا ملحوظ كما أن تجميع الودائع لا يمثل واحدا من أغراضها بل يجب ملاحظة ما يلي:

- يتمثل النشاط الرئيسي للبنوك المتخصصة في القيام بعمليات الائتمان طويل الأجل لخدمة نوع محدد من النشاط الاقتصادي.²
- لا تعتمد البنوك المتخصصة على قبول الودائع تحت الطلب، كأحد الأنشطة الرئيسية لها.
- تعتمد البنوك المتخصصة في تمويل أنشطتها على مواردها الذاتية مصادرها الداخلية التي تتمثل في رأس المال والاحتياطيات والقروض طويلة الأجل المتمثلة في السندات التي تصدرها.³

(3) البنوك الحديثة

(1/3) البنوك الإسلامية

أ. مفهومه:

للبنوك الإسلامية عدة تعاريف نذكر منها:

تعرف البنوك الإسلامية على أنها تلك البنوك التي ينص قانون أنشطتها ونظامها الأساسي على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وعلى عدم التعامل بالفائدة كما يمكن القول إنه عبارة عن مؤسسة مالية نقدية

¹فراح كاسية، كيشو سامية، الاعتماد المستندي كتقنية دفع، تمويل وضمان للتجارة الخارجية مع دراسة حالة تطبيقية لدى البنك الخارجي الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة*البويرة*، سنة

2013/2014، ص 10

²سيد عبد الفتاح صالح، دراسات في محاسبة

³محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2014، ص 29

تقوم بالأعمال والخدمات المالية والبنكية وجلب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها بما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية.¹ تعرف أيضاً بأنها مؤسسة بنكية تلتزم في جميع تعاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة، الإسلامية وهي تهدف إلى المساهمة في غرس القيم والأخلاق الإسلامية في جميع المعاملات والمساعدات في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من تشغيل الأموال بهدف تحقيق الحياة الكريمة للأمة الإسلامية.²

يطلق البعض على البنوك الإسلامية اسم البنوك الربوية والبنوك التي لا تتعامل بالفائدة، أو البنوك التي تقوم على أساس مبدأ المشاركة، فيعرفه عبد السالم أبو قحف على أنه: "مؤسسة مالية إسلامية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية تعمل في ظل تعاليم الإسلامية فهو بنك صاحب رسالة وليس مجرد تاجر، بنك يبحث عن المشروعات الأكثر نفعاً وليس بمجرد الأكثر ربحاً، البنك الإسلامي لا يهدف لمجرد تطبيق نظام مصرفي إسلامي وإنما المساهمة في بناء مجتمع إسلامي كامل على أسس عقائدية وأخلاقية واقتصادية أي أنه غير على دين الله.³

ب. خصائصه:

هناك خصائص أساسية تميز البنك الإسلامي عن غيرها ومن أهمها ما يلي:

- استبعاد التعامل بالفائدة: إن أول ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف الأخرى استبعاد كافة المعاملات الغير شرعية من أعماله وخاصة نظام الفوائد الربوية فهي المعلم الرئيسي لها، وتجعل وجود المصارف الإسلامية متسقا مع البنية السليمة للمجتمع الإسلامي وتصيغ أنشطتها بدوافع عقائدية تجعل القائمين عليها يشعرون دائماً أن العمل الذي يمارسونه ليس مجرد عمل تجاري يهدف إلى تحقيق الربح فحسب، بل هو إضافة إلى ذلك هو أسلوب من أساليب الجهاد في حمل عبء الرسالة واستفادة الأمة من مباشرة أعمال مجانية الأصول الشرعية.⁴
- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية في المجتمع: يركز البنك الإسلامي على النواحي الاجتماعية فنجد أنه يقوم بجمع أموال الزكاة في صندوق خاص "صندوق الزكاة" يصرف منها على أوجه الزكاة، كما يقدم القروض الحسنة بدون عائد بهدف تمكين المستفيد من قضاء حاجاته،

¹ محمد محمود الدجلوني، المصارف الإسلامية، دار الميسرة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2008 ص 110

² فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2004 ص 12

³ محمد سعيد سلطان وآخرون، إدارة البنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989 ص 53-54

⁴ غريب جمال، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية، دار الشرق، جدة، بدون تاريخ، ص 47

فهي بذلك تسعى إلى القيام بأنشطة اجتماعية من أجل زيادة التكافل الاجتماعي وإيجاد نسيج متماسك للمجتمعات الإسلامية.¹

ت. أهدافه:

من المتفق عليه أنه لا يمكن لأي نظام اقتصادي الاحتفاظ بحيويته ونشاطه، والوصول إلى أهدافه الاقتصادية والاجتماعية دون نظام مصرفي يمثلّه ويجسده ويعبر عنه، فقد كانت من أهم حاجات المجتمعات

الإسلامية وجود جهاز مصرفي جديد، يختلف عن غيره من النظم المصرفية القائمة على الفائدة الربوية، ولهذا فإن هذا النظام المصرفي الإسلامي يمثل جزء من العقيدة الإسلامية.²

وتسعى البنوك الإسلامية في ضوء هذا الالتزام إلى تحقيق جملة من الأهداف نلخصها في أربعة فروع:³

- الفرع الأول: الأهداف المتعلقة بالجانب المالي.
- الفرع الثاني: الأهداف المتعلقة برضا المتعاملين.
- الفرع الثالث: الأهداف المتعلقة بتنمية الصرف.
- الفرع الرابع: الأهداف المتعلقة بالجانب الابتكاري.

(2/3) البنوك الشاملة

أ. مفهومه:

تتعدد تعريف البنوك الشاملة، حيث يعرفها البعض بأنها تلك التي تؤدي الوظائف التقليدية للبنوك الغير التقليدية، أي البنوك التي تؤدي وظائف البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال بينما يعرفها البعض الآخر بأنها المؤسسات المالية التي تقوم بأعمال الوساطة.⁴

ويقصد بمفهوم البنوك الشاملة بأنها تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائماً وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها وتمنح الائتمان المصرفي

¹ أحمد سليمان خضارنة، المصارف الإسلامية، عالم الكتب الحديث الريد، الأردن، الطبعة الأولى، 2008 ص 62-63

² عبد الفتاح العزيمي، الحكم الشرعي للاستثمارات والخدمات المصرفية التي تقوم بها البنوك الإسلامية، دار الفرقان، عمان، 2004 ص 146

³ موهوبي نصيرة، بن ناصر ليندة، محدودية توظيف القرض الحسن في البنوك التقليدية والإسلامية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق

فرع القانون الخاص تخصص قانون الخاص الشامل، جامعة*بجاية*، سنة 2017/2016 ص 42

⁴ خياطة عبد الله، الاقتصاد المصرفي "البنوك الإلكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص. 126.

لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي¹

ب. وظائفه:

تتمثل أهم وظائف البنوك الشاملة فيما يلي:²

- يقوم البنك الشامل بترويج المشروعات الجديدة، وإتاحة الفرص الاستثمارية الجديدة والجيدة في إطار من علاقات التواصل والتعاون مع العملاء.
- تقديم مجموعة من الخدمات الاستثمارية للعملاء، من بينها إعداد دراسات الجدوى وتقديم الاستشارة والنهج.
- الإسناد هي وظيفة تحمل مخاطرة شراء الأوراق المالية لما صدرت حديثا وبيعها على حساب مخاطرة الاستثمار، وهو بذلك يؤمن للشركة المصدرة للأسهم الحصول على المال المطلوب فورا، ويتحمل بدلا منها مخاطرة التسويق في السوق المالية.
- التوزيع، أي بدل الجهود البيعية الفعالة لصالح الشركة المصدرة للأوراق المالية، بما يقلل من تكلفة ومدة وصعوبة الإصدارات في السوق ويتقاضى المصرف الشامل مقابل هذه الخدمات على شكل عمولة التوزيع من المؤسسة المصدرة لهذه الأوراق المالية.
- المساهمة في الشركات التي يؤسسها البنك الشامل في موقع يمكنه من الإسهام في الشركات الجديدة التي يعمل على تأسيسها والوفاء بمستلزمات تشغيلها.
- التنوع في النشاط المالي والاستثماري، والدمج بين محفظتي الإقراض والاستثمار المباشر للمصرف الشامل، مع تقديم القروض للوسطاء المتعاملين في السوق المالية.

ت. مزاياه:

تتمثل أهم المزايا فيما يلي:³

- ✓ صناعة الأسواق المتكاملة كنتيجة لعظم امكانياتها في اكتشاف وتحليل وتقييم الاستثمارات والترويج والاشتراك في التمويل وإدارة المشروعات وخلق الفرص الاستثمارية.
- ✓ تعظيم القدرة على تطوير الوظائف التقليدية للبنوك بما يسمح بتقديم خدمات جديدة ومتطورة.

¹ عبد المطلب عبد الحميد، "اقتصاديات النقود والبنوك الأساسيات والمستحدثات" الدار الجامعية، مصر، 2009 ص 136

² صالح الدين السيبي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، القاهرة، الهيئة العامة للكتاب، 2003 ص 79

³ رشيد صالح عبد الفتاح، البنوك الشاملة، دار النهضة، بيروت، 2000 ص 101

✓ توفير مجالات توظيف للبنوك الصغيرة من خلال إتاحة الفرص الاستثمارية لها عن طريق دخولها في المشروعات الكبيرة مع البنوك الأخرى.

✓ تقديم خدمة متكاملة من الخدمات المالية.

✓ تحقيق التوظيف الكامل والأمثل للموارد والقدرة على الدخول والقيام بالمشروعات العملاقة سواء في الداخل أو الخارج، والمساعدة في عملية الدمج والتوسع بين المشروعات القائمة

(3/3) البنوك الإلكترونية

أ. مفهومها:

تشير البنوك الإلكترونية إلى ذلك النظام الذي يتيح للزبون الوصول إلى حساباته أو أي معلومات بريدية والحصول على مختلف الخدمات والمنتجات المصرفية من خلال شبكات معلومات يرتبط بها جهاز الحاسوب الخاص به أو أي وسيلة أخرى، فالبنوك الإلكترونية تستطيع القيام بكافة العمليات المصرفية التي يقوم بها أي بنك تقليدي وبالتالي فهي تساعد رجال الأعمال بالقيام بكافة أعماله التجارية الإلكترونية دون أن يعامل عن طرق عمل البنوك التقليدية.¹

وهناك العديد من المصطلحات تستخدم للتعبير عن البنوك الإلكترونية كمدلول شامل ومتطور لمفهوم الخدمة المالية عن البعد، كبنوك الأنترنت، البنك المنزلي، البنك على الخط، أو بنوك الخدمة الذاتية، على اختلاف التسميات التي أطلقت عليها فجميعها تشير إلى قيام الزبائن بإدارة حساباتهم، أو إنجاز أعمالهم المتصلة بالبنك سواء كانوا في المنزل، أو في المكتب هوما يعبر عنه بالخدمة المالية عن البعد في كل وقت وفي أي مكان.² هي تلك البنوك التي تقدم خدماتها عن طريق شبكة المعلومات

ب. خصائصه:

تتفرد البنوك الإلكترونية بخصائص تميزها عن البنوك التقليدية، بحيث تقدم خدمات مرتبطة بتقنيات حديثة ما يجعل خدماتها أكثر جاذبية للعملاء، وارتفاع من حدة المنافسة، ومن أهم خصائصها ما يلي:

- السرعة والسرية في المعاملات: تعد السرعة والسرية في المعاملات الصيرفة الإلكترونية العامل الأساسي الذي يعتمد عليه البنك الإلكتروني، إذ يقدم عمليات الكترونية بسرعة فائقة وبطريقة سهلة دون أن يضطر العميل للإنتظار³

¹ منير محمد الجنيهي، البنوك الإلكترونية، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، مصر، دون طبعة، 2007 ص 7

² مسعداوي يوسف، البنوك الإلكترونية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي-واقع وتحديات، جامعة البليدة، ص2

³ زعباب سهام، النظام القانوني للبنوك الإلكترونية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية،

جامعة العربي بن مهيدي، * أم البواقي *، 2019 ص9

فيصبح من السهل على العميل الاتصال بالبنك عبر شبكة الأنترنت ويقوم بكافة الإجراءات التي يحتاجها في وقت قصير وبكفاءة عالية.¹

- تقديم خدمات مصرفية جديدة وكاملة: تستطيع البنوك الإلكترونية القيام بكافة العمليات التي تقدمها البنوك التقليدية، إلى جانب قيامها بعمليات البنكية الجديدة، كتحويل الأموال إلكترونياً بين حسابات العملاء، وتمنح للعملاء فرص التسويق الجيدة.²
- تخفيض نفقات التشغيل: يعد تخفيض تكاليف التشغيل في تقديم الخدمة المصرفية إحدى المميزات التي يقوم بها البنك الإلكتروني، بحيث يجعل تكلفة إنشاء موقع للمصرف على شبكة المعلومات لا تقارن بتكلفة إنشاء فرع جديد له.³
- توسيع المجال أمام المؤسسات صغيرة الحجم: فتحت البنوك الإلكترونية مجالاً واسعاً أمام المؤسسات المالية الصغيرة الحجم التي كانت تعمل في مجال ضيق، إذ تخلصت من عوائق وصول الخدمات المصرفية إلى كل مكان لتوسع نشاطها عاملياً.⁴

ت. صورته:

وفقاً للدراسات العالمية وتحديدًا لدراسات جهاز الإشراف والرقابة الأمريكية والأوروبية فإنه هناك ثلاثة صور أساسية هي:⁵

- الموقع المعلوماتي: وهو المستوى الأساسي للبنوك الإلكترونية ومن خلاله فإن البنك يقدم معلومات حول برنامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية
- الموقع التفاعلي أو الاتصالي: بحيث يسمح الموقع بتنوع ما بين التبادل الاتصالي بين البنوك وعملائه كالبريد الإلكتروني كتعبئة أو تعديل المعلومات والحسابات.
- الموقع التبادلي: هو المستوى الذي يمارس فيه البنك خدماته وأنشطته في البيئة الإلكترونية حيث تسمح هذه الصورة للزبون بالوصول إلى حساباته وإدارته وإجراء الدفعات النقدية والوفاء بقيمة

¹ مداح عرابي الحاج، باريك نعيم، "أهمية البنوك الإلكترونية في تفعيل وسائل الدفع الإلكترونية في الوطن العربي الواقع والأفاق"، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 2، جامعة شلف، 2010 ص 64

² فتاح صالح، معارفي فريدة، البنوك الإلكترونية، مداخلة مقدمة: للمؤتمر العلمي الخامس نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية، كمية العلوم الإدارية والمالية، جامعة فيال دلفيا، في يوم 04 و 05/07/2007 ص 6

³ قابوسة علي، المصاريف الإلكترونية فرص وتحديات حالة الجزائر، مداخلة مقدمة: للمؤتمر العلمي المغاربي الأول المعلوماتية والقانون، أكاديمية الدراسات العليا، ليبيا، 2009 ص 7

⁴ قدة حبيبة، آليات وضوابط الإلكترونية، مداخلة مقدمة: للمؤتمر العالمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني واقع وتحديات وأفاق، كمية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، في يوم 18/11/2018 ص 10

⁵ بريش عبد القادر، دراسات الجدوى الاقتصادية، دار الجامعة الإسكندرية، مصر، الطبعة الثانية، 2008 ص 147

الفوائير وإجراء كافة الخدمات الاستعمالية وإجراء التحويلات بين حساباته داخل البنوك مع جهات خارجية.

المطلب الثالث: تمويل التجارة الخارجية ودور الضمانات البنكية في ترقيتها

1. تمويل التجارة الخارجية

مفهوم التمويل

هو البحث عن الطرق المناسبة للحصول على الأموال و الاختيار منها و تقييم الطرق والحصول على المزيج الأفضل من بينها بشكل يناسب كمية و نوعية احتياجات و التزامات المؤسسة المالية . يعرف على أنه توفير النقود في الوقت المناسب الذي تكون فيه المؤسسة في أمس الحاجة إلى الأموال كما يوفر التمويل الوسائل التي تمكن الأفراد والمؤسسات من الاستهلاك و الإنتاج وذلك في فترات زمنية معينة.

يعرف على انه توفير الأموال في السيولة النقدية من أجل إنفاقها على الاستثمارات و تكوين رأس مال ثابت تصادف زيادة الإنتاج والاستهلاك.

يعني التمويل الدولي كافة انتقالات و حركات الأموال بين الدول سواء من أجل الحصول على عائد أو امتلاك أصول (عينية أو نقدية) عقارات، مشروعات، أسهم، مستندات..... الخ¹ لغة: أي أعطيه المال، فالتمويل هو إنفاقه أي أموله تمويلا، أي أزوده بالمال.

اصطلاحا: تتضمن كلفة و مصادر الأموال وكيفية استعمالها و طريقة إنفاقها و تسير هذا الإنفاق.

أهمية التمويل

لكل بلد في العالم سياسة اقتصادية و تنموية يتبعها أو يعمل على تحقيقها من أجل تحقيق الرفاهية أفرادها، وتتطلب هذه السياسة وضع الخطوط العريضة لها، والمتمثلة في تخطيط المشاريع التنموية وذلك حسب احتياجات وقدرات البلاد التمويلية.

و مهما تنوعت المشروعات فإنها تحتاج إلى التمويل لكي تنمو و تواصل حياتها، حيث يعتبر التمويل بمثابة الدم الجاري للمشروع، و من هنا نستطيع القول أن التمويل له دور فعال في تحقيق سياسة البلاد التنموية وذلك عن طريق:

- تسهيل مختلف التدفقات النقدية والمالية بين مختلف الأعوان الاقتصادية بضمان توظيف الموارد خاصة فيما بين الهيئات المالية، والأعوان الاقتصادية الأخرى.

¹ ماضي محمد توفيق ، " تمويل المشروعات"، دار الفكر العربي، سنة 1972 ، ص 6.

- تغطية جزء من تكاليف المشروع الاستثماري وتشجيع الاستثمار في البلاد.
- توفير المبالغ النقدية اللازمة للوحدات الاقتصادية ذات العجز في أوقات حاجتها لذلك.
- تحقيق النمو الاقتصادي و الاجتماعي للبلاد بما يساهم في تحقيق التنمية الشاملة، هذه التنمية الشاملة المتمثلة في "توفير مناصب الشغل".

ومن هنا نجد أن أهمية التمويل داخل المؤسسة تمر بمراحل عديدة نذكر منها العناصر التالية :

- ✓ يوفر السيولة التي تحتاج إليها المؤسسة في كل مرحلة من مراحل نشاطها .
- ✓ يساعد في سرعة دوران دواليب التنمية الاقتصادية للبلاد.
- ✓ وسيلة لزيادة انتاجية راس المال من خلال توسيع استخداماته.
- ✓ تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية (توفير السكن, العمل... إلخ).

1

- ✓ تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة

2. ضمانات البنك:

باعتبار أن الخطر عنصر ملائم للقرض لا يمكن تجنبه، بحيث يلجأ البنك فضلا عن كل الدراسات السابقة حول الزبون ووضعيته إلى طلب ذات كافية من هذا الأخير.

يمكن الحصول على الضمان بعدة طرق، وسيعتمد نوع الضمان الذي يتم تقديمه في أي موقف بشكل كبير على طبيعة الأصول المقدمة كضمان.

إذا أمكن أن يعمل الضمان بأي من هاتيه الطريقتين التاليتين:

✓ قد يملك المقرض أو الدائن حق الحيابة الفعلية للأصول المقدمة كضمان، فضلا عن عدم تسليم هذه الأصول للمقرض أو المدين حتى يتم سداد الدين، ومن أمثلة هذا النوع من الضمانات: الرهن الحيازي وحق العجز.

✓ قد يحتفظ المقرض أو المدين بحق الحيابة الفعلية للأصول المقدمة كضمان، ويستمر في استخدام هذه الأصول على الرغم من ذلك، فيتمتع القرض أو الدائن ببعض الحقوق على هذه الأصول، تلك الحقوق التي يمكن ممارستها في حالة عدم سداد القرض أو الدين، ويعد كل من الرهن العقاري والرهن الحيازي، من بين الأمثلة الدالة على هذا النوع من الضمان.

¹ فليح حسن خلف ، "التمويل الدولي"، دار الوراق، الأردن، الطبع الأولى، سنة 2004 ،ص 13.

تتميز معظم القروض المضمونة بأنها من النوع الذي تملكه، أو الذي بموجبه يحق للمقترض استخدام الأصول المضمونة، ولكن مع احتفاظ المقرض ببعض الحقوق على هذه الأصول في حالة توقف المقرض عن السداد.¹

وعلى العموم تصنف الضمانات الى صنفين رئيسيين: الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية.²

الضمانات الشخصية:

ترتكز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يقوم بها الأشخاص والذي بموجبه يعدون بتسديد مبلغ الدين وذلك في حالة عدم قدرة المدين على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق. وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به الدين شخصيا، ولكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن، وفي إطار الممارسة يمكن أن نميز بين نوعين من الضمانات الشخصية الكفالة والضمان الاحتياطي.

الكفالة: وتعني تعهد البنك بتوقيع كفالة أي أن يدفع الى الدائن عوض الزبون المدين في حالة إعسار هذا الأخير.

فالكفالة هي تعهد يصدر عن البنك بناء على طلب العميل يتعهد بموجبه البنك بدفع مبلغ لحد لا يتجاوز قيمة الكفالة خلال مدة محدودة وأن هذا الدفع غير معلق على شرط ما لم تنص الكفالة على توفر شرط يعلق الدفع بتنفيذه.³

الضمان الاحتياطي:

يعتبر من بين الضمانات الشخصية على القروض، ويمكن تعريفه على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه بتسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها على التسديد

وبناء على هذا التفريق يمكن استنتاج أن الضمان الاحتياطي هو شكل من أشكال الكفالة، ويختلف عنها فيما يلي:

¹ بربال كويل، التعاملات المالية للبنوك، دار الفاروق للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، القاهرة، 2007، ص 63

² باديس ياسمين، البنوك ودورها في إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة قرض استثماري في البنك الوطني الجزائري وكالة البويرة، 460 مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاديات المالية والبنوك كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم: العلوم الاقتصادية، جامعة ألكلي محند أولحاج *البويرة*، سنة 2015/2014، ص 79-81

³ خالد وهيب الراوي، العمليات المصرفية الخارجية، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2005، ص 121

✓ الضمان الاحتياطي يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية والمتمثلة في السند لأمر والشبكات والسفينة لضمان تحصيل الورقة في تاريخ الاستحقاق وعليه فإن الضمان لا يمكن أن يقدم من طرف الغير أو حتى من طرف أحد الموقعين على الورقة

✓ الضمان الاحتياطي هو التزام تجاري بالدرجة الأولى حتى ولو كان مانح الضمان غير تاجر، والسبب في ذلك هو أن العمليات التي تهدف الأوراق محل الضمان إلى إثباتها هي عملية تجارية.

✓ الضمان الاحتياطي يكون صحيحا ولو كان الالتزام الذي ضمنه باطلا ما لم يعتره عيب في الشكل.

الضمانات الحقيقية:

ترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم للضمان وتتمثل في السلع والتجهيزات والعقارات، وتعطي على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان استرداد القرض، ووفقا للقانون التجاري الجزائري، يمكن أن يأخذ الضمان شكلين. الرهن الحيازي والرهن العقاري

• الرهن الحيازي:

وهو نوعين الرهن الحيازي الأدوات والمعدات والرهن الحيازي للمحل التجاري

الرهن الحيازي للأدوات والمعدات:

يسري هذا النوع من الرهن الحيازي على الأدوات والأثاث ومعدات التجهيز والبضائع، يجب على البنك قبل أن يقوم بالإجراءات القانونية أن يتأكد من سلامة التجهيزات والمعدات، وأن يتأكد كذلك من أن البضائع المرهونة غير قابلة للتلف، ولا يجوز للمدير أن يبيع الأشياء المرهونة قبل تسديد الديون المستحقة عليه، إلا بعد موافقة الدائن المرتهن، وفي حالة الرهن الحيازي يجوز للبنك أن يطلب من القاضي الترخيص له لبيع الأشياء المرهونة في المزاد العلني أو بسعر السوق إذا لم يستوفي حقه.

الرهن الحيازي للمحل التجاري:

هو ذلك الرهن الذي يشمل العناصر المكونة للمحل التجاري، ويمكن أن يكون على حالتين:

✓ أما رهن كل عناصر المحل التجاري بشكل دقيق وصحيح.

✓ إما رهن بعض عناصر المحل التجاري أو المؤسسة التجارية بعقد تسجيل في السجل العمومي في كتابة المحكمة، التي يوجد فيها المحل التجاري بدائرة اختصاصها وهذا الرهن يعطي للبنك حق التصرف في المحل التجاري، أو العناصر المرهونة إذا لم يفي المدين بدينه.

الرهن العقاري:

هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار بوفاء دينه، ويمكن له الدائن المقتضاه أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار في أي يد كان، وفي الحقيقة لا يتم الرهن إلا على العقار الذي يستوفي بعض الشروط التي تعطي الرهن مضمونه الحقيقي، فالعقار يجب أن يكون صالحا للتعامل فيه وقابل للبيع في المزاد العلني، كما يجب أن يكون معيناً بدقة من حيث طبيعته وموقعه، وذلك في عقد الرهن. إن الرهن العقاري واحد من أفضل الصيغ التي تضمن القروض البنكية، تطراً ملا تقدمه من ضمانات فعلية. ومن الواضح أن الرهن العقاري يلائم القروض الطويلة الأجل، في حين أن الرهن الحيازي يلائم القروض الصغيرة والمتوسطة الأجل.

دور الضمانات البنكية في ترقية تمويل التجارة الخارجية

تلعب الضمانات البنكية دوراً مهماً في تعزيز وتسهيل تمويل التجارة الخارجية. تعمل هذه الضمانات على تحقيق ثقة الأطراف المشاركة في الصفقة التجارية، وتقديم الحماية للبائع والمشتري في حالة حدوث مخاطر أو تعثرات في الصفقة منها :

- ضمان السداد:

تُستخدم هذه الضمانة لضمان أن المشتري سيقوم بالسداد وفقاً للشروط والمواعيد المحددة في العقد التجاري. إذا لم يقم المشتري بالسداد كما هو متفق عليه، يتعهد البنك بدفع المبلغ المستحق للبائع.

- ضمان الأداء:

يتم استخدام هذه الضمانة لضمان أن البائع سيقوم بأداء التزاماته كما هو متفق عليه في العقد. في حالة عدم الامتثال للالتزامات، يقوم البنك بتعويض الجانب المتضرر.

- ضمان الاسترداد :

تُستخدم هذه الضمانة لضمان استرداد المبالغ المدفوعة مقدماً إذا لم يتم تنفيذ الصفقة بالشكل المتفق عليه.

- ضمان التوريد:

يتم استخدام هذه الضمانة لضمان توريد البضائع وفقاً للكميات والمواصفات المتفق عليها بين البائع والمشتري.

- ضمان الدفع المسبق:

يُستخدم هذا النوع من الضمانات عندما يقوم المشتري بدفع مبلغ مقدماً للبائع. يتعهد البنك بضمان استرداد هذا المبلغ في حالة عدم تنفيذ الصفقة.

- ضمان القروض والتمويل:

يمكن استخدام هذه الضمانات لضمان تسديد القروض أو التمويل الممنوح للشركات المشتركة في الصفقة.

- ضمان الشحن :

تُستخدم هذه الضمانة لضمان تغطية تكاليف الشحن والتأمين والجمارك والرسوم المتعلقة بالصفقة.

- ضمان الجمارك:

تُستخدم لضمان دفع الرسوم الجمركية والرسوم الضريبية المستحقة عند وصول البضائع إلى البلد المستورد.

- ضمان الضمان:

يمكن للبنوك تقديم هذه الضمانة للبنوك الأجنبية لدعم ضماناتها، مما يزيد من مستوى الثقة بين البنوك المشاركة في الصفقة.

المطلب الرابع: تقنيات ووسائل الدفع الدولية

1. التحويل الحر

هو تقنية لا تعتمد على المستندات و نعني به ان المستورد يعطي امرت الى بنكه لتحويل مبلغ محدد لصالح المستفيد أي المصدر لدى بنك اجنبي و يحدث التحويل بواسطة العملة الصعبة و تقوم هذه الطريقة على الثقة الموجودة بين المصدر و المستورد ان الدفع عبر التحويل الحر يربط بين أربعة اطراف :

- المستورد الذي يفتح العملية و يعطي امر التحويل الى بنكه
- بنك المستورد الذي يرسل الحساب الى بنك المصدر
- بنك المصدر الذي يتلقى الحساب الذي يضعه في حساب المصدر
- المصدر الذي باع السلعة (الطرف المستفيد من عملية التحويل)

2. التحصيل المستندي

هو الية او تقنية يقوم من خلالها المصدر و هذا بعض ارساله البضاعة التي هي محل التعاقد بتقديم المستندات الى البنك الذي يمثلها حيث يقوم هذا الأخير بإجراءات تسليم المستندات الى المستورد او الى البنك الذي يمثلها. مقابل الدفع (تسليم مبلغ الصفقة) او قبول ورقة تجارية.

و تجدر الملاحظة ان التزام المصدر لا يتعدى التعهد بإرسال البضاعة. كما ان المستورد لا يمكنه ان يستلم المستندات الا بعد قبول الورقة التجارية او تسديد المبلغ¹

3. الاعتماد المستندي

تعتبر تقنية الاعتماد المستندي نت اكثر التقنيات استخداما لتسوية المبادلات التجارية الدولية. كونها تقوم أساسا على مبدأ الوساطة البنكية مما يوفر نوعا من الثقة و الأمان. و بالتالي يعتبر الاعتماد المستندي تغطية او تسوية لعملية بيع او شراء عن طريق وساطة بنكية. كما يمكن القول على الاعتماد المستندي انه :

- اتفاق بنكي من اجل تسديد الصفقات التجارية الدولية و تأمين الأطراف المعنية.
- هو ضمان بالدفع عند احترام بنود و شروط الاعتماد
- هو طريقة دفع تعتمد أساسا على الوثائق و ليس على البضاعة
- هو ضمان الأطراف المتعاقدة فيما بينها (المصدريين و المستوردين)
- هو تقنية تعتمد على تسهيل المبادلات التجارية الدولية.
- هو أداة مصرفية دولية لتمويل تعاقدات ذات طبيعة تجارية بيم مستورد داخلي و جهة مستفيدة بالخارج.
- هو اداة دفع. أي تسديد قيمة الصفقة المبرمة بين الطرفين لصالح المصدر.²

¹ فاطمة حاجي. مدخل الى تمويل التجارة الخارجية. ديوان المطبوعات الجامعية. " بن عكنون " الجزائر. 2017. ص 53-54
² بونحاس عادل. دور الاعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية. دراسة حالة الجزائر. مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية (تخصص اقتصاد التنمية) جامعة الحاج لخضر. باتنة. 2014. ص 3-5.

خلاصة الفصل.

تجسد مفاهيم التجارة الخارجية مفهوم التنوع والتكامل الاقتصادي، حيث يتم تبادل مجموعة متنوعة من السلع والخدمات بين الدول. تساهم هذه العمليات في تعزيز الاقتصادات المحلية من خلال توفير فرص عمل وزيادة الإنتاجية والإيرادات. بالإضافة إلى ذلك، تمكن التجارة الخارجية الدول من تعزيز تواجدتها في السوق العالمية والتنافس بفعالية.

لا يمكن النظر إلى عمليات التجارة الخارجية دون مراعاة التحديات والمخاطر المصاحبة. تشمل هذه المخاطر تقلب أسعار الصرف والتغيرات الاقتصادية والسياسية، مما يتطلب استراتيجيات دقيقة لإدارة المخاطر وتحقيق التوازن في البيئة التجارية العالمية.

يأتي دور البنوك بقوة لدعم وتمويل هذه العمليات التجارية وتحقيق نجاحها. يقوم البنوك بتوفير التمويل اللازم لتلبية احتياجات الشركات والأفراد في تنفيذ الصفقات التجارية. ومن خلال تقديم القروض وخطوط الائتمان والتمويل الاستثماري، يتيح التمويل البنكي تنفيذ مشاريع تجارية طموحة وتطوير البنية التحتية.

وما يميز دور البنوك في التجارة الخارجية هو تقديمها لخدمات الضمانات والتأمين. تساهم هذه الخدمات في تخفيف المخاطر المالية وتعزيز الثقة بين الأطراف المشاركة. على سبيل المثال، توفير ضمانات الدفع والأداء يحمي الأطراف من التعثرات ويساهم في تسهيل عمليات الصادر والوارد.

وتشكل التكنولوجيا الحديثة محركًا لتطوير وتحسين عمليات التجارة الخارجية وتمويل البنك. من خلال منصات الدفع الإلكتروني والتطبيقات المصرفية عبر الإنترنت، يمكن للشركات والأفراد إجراء المعاملات المالية بكفاءة وأمان عبر الحدود.

يظهر بوضوح أن التجارة الخارجية وتمويل البنك يشكلان جوانب متلازمة في تحقيق الازدهار الاقتصادي والنمو المستدام. تعزز التجارة الخارجية التكامل الاقتصادي وتبادل الخبرات، بينما يوفر التمويل البنكي الدعم المالي اللازم لتسهيل العمليات التجارية وتحقيق النجاح. وباستخدام أحدث التقنيات المالية، يمكن تحقيق تدفق نقدي سلس وآمن عبر الحدود، مما يعزز من فرص التجارة الخارجية ويدعم استدامتها على المدى الطويل.

الفصل الثاني:

التمويل عن طريق الاعتماد المستندي

تمهيد

لقد ظهرت صعوبة في وضع تعريف جامع له و ذلك لتعدد صورته وأشكاله و لكن بالرغم من ذلك هنالك تعريفات متعددة لعقد الاعتماد المستندي.

يمكن تعريف الاعتماد المستندي على أنه: " الاعتماد الذي يفتحه البنك بناء على طلب شخص آخر يسمى الأمر أيا كانت طريقة تنفيذه سواء كان بقبول الكمبيالة أو بخصمها أو بدفع مبلغ لصالح عميل لهذا الأمر، و مضمون بحيازة المستندات الممثلة لبضاعة في الطريق أو معدة للإرسال."

وورد في تعريف آخر بأنه: "هو ترتيب مصرفي بين مصرفين أو أكثر في شكل تعهد مكتوب، تعمل فيه البنوك مصدرة الاعتمادات المستندية بناء على تعليمات عملائها، وتلتزم بموجبه البنوك القابلة لهو المتداخلة فيه بالدفع إلى المستفيدين من هذه الاعتمادات مقابل مستندات شحن أو مستندات تنفيذ أو أداء خدمات منصوص عليها بالاعتمادات، و مطابقة تماما لشروطها أو قبول كمبيالات مستندية مرتبطة بهذه الاعتمادات، أو تداول مستندات شحن مطابقة لشروط هذه الاعتمادات."

ومن هنا نجد أن الاعتماد المستندي وسيلة هامة في تمويل التجارة الدولية، وذلك أن عقود البيع على المستوى الدولي تتم عادة بين طرفين يعرف بعضهما البعض، فكان البد من اللجوء إلى وسيلة تجعل كلا من البائع والمشتري مطمئنا إلى حقه الناشئ عن عقد البيع فما مفهوم هذه الوسيلة؟ وما هي مختلف أنواعها ؟

المبحث الأول: ملامح عامة حول الاعتماد المستندي

المطلب الأول: مفاهيم حول الاعتماد المستندي

الفرع الأول: تعريف الاعتماد المستندي

الاعتماد المستندي هو طلب يتقدم به المتعامل من أجل سداد ثمن مشتريات بضائع من الخارج، يقوم البنك بموجبه عن طريق المراسلين بسداد قيمة بالعملة المطلوب السداد بها .

يمكن تعريف الاعتماد المستندي بأنه عقد يتعهد المصرف (فاتح الاعتماد) بموجبه بناء على الاعتماد بفتح طلب الأمر بفتح الاعتماد لصالح شخص آخر هو المستفيد بضمان مستندات تمثل بضاعة معدة للنقل أو منقولة الاعتماد المستندي هو تعهد مكتوب صادر عن بنك (يسمى المصدر) بناء على طلب المشتري (مقدم الطلب أو المشتري) لصالح البائع (المستفيد)، ويلتزم البنك بموجبه بالوفاء في حدود مبلغ محدد خلال فترة معينة مقدم البائع مستندات السلعة مطابقة لتعليمات شروط الاعتماد وقد يكون التزام البنك بالوفاء نقدا أو بقبول كمبيالة¹

ومن خلال هذا التعريف البسيط سنقوم بإبراز أطراف الاعتماد المستندي والعلاقة الموجودة بينهم

الفرع الثاني: وظائف الاعتماد المستندي

يتضح من التعريفات السابقة أن الاعتماد المستندي يتميز بعدة خصائص :

- عقد الاعتماد المستندي يستجيب لدواعي الائتمان و الثقة المفقودة في العقود الدولية، ففي البيوع الدولية مثلا، يوفر للبائع المستفيد إمكانية المطالبة بثمن البضائع من مصرف ذي ثقة، كما يوفر عنصر الأمان لأن المصرف لا يدفع النقود أو مبلغ الاعتماد إلا بعد أن يستلم منه المستندات والاطمئنان للمشتري أيضا المطلوبة و التأكد من مطابقتها لشروط الاعتماد، كما أن البنك يضمن استيفاء مبلغ الاعتماد من خلال حيازته للمستندات الممثلة للبضاعة
- عقد الاعتماد المستندي عقد مستقل عن عقد البيع الذي قام تنفيذا له، كما أن البنك يعتبر أجنبيا عن العقد إلى جانب أن الاعتماد المستندي يخضع لقانون المكان الكائن فيه البنك أو الفرع الذي يقوم بتنفيذ العقد العملية وهو في الوقت نفسه يعتبر العنصر الجوهري والمميز لها في العملية ،

¹طالب حسن موسى، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، دار الثقافة، عمان، 2011 ص 240.

فيحكم العقد برمته وقد تأكدت فكرة إسناد الاعتماد المستندي إلى قانون مكان التنفيذ الذي يحكم العقد¹.

- عقد الاعتماد المستندي عقد ملزم لجانبيين، فهو يربط التزامات متقابلة في ذمة أطرافه بمجرد انعقاده، حيث يتعهد البنك بوضع مبلغ الاعتماد تحت تصرف عميله ويؤمن له ظروف الائتمان اللازمة، مقابل أن يدفع له العمولة المتفق عليها
- إن شخصية المستفيد من الاعتمادات ذات اعتبار فيه، فهو ينقضي بوفاته إذا ما حصلت الوفاة قبل تقديم المستندات أو إذا كان المستفيد شركة فانحلت، أي أنه يقوم على الاعتبار الشخصي لأنه يعتمد على الثقة و حسن التصرف التجاري و الاخلاق في التعامل. اما عن انقضائه فهو ينقضي عند تنفيذ التزامات الاعتماد.

المطلب الثاني: أنواع الاعتمادات المستندية

الفرع الأول: تصنيف الاعتمادات من حيث قوة التعهد

أ- الاعتماد القابل للإلغاء :

هو الاعتماد الذي يجوز للبنك الفاتح إلغاؤه وإجراء التعديل عليه بناء على طلب من المشتري دون أخذ موافقة الأطراف الأخرى فهو يعتمد بالدرجة الأولى على المشتري، كما أنه يمثل مخاطرة عالية للمستفيد وخاصة عندما يتم إصدار أمر الإلغاء أو التعديل²، بينما تكون البضاعة قد تم شحنها ولكن المستندات لم يتم تقديمها بعد للبنك المراسل في بلاد المستفيد.

ب- الاعتماد غير القابل للإلغاء (القطعي)

و يشكل هذا النوع من الاعتمادات التزاما قاطعا على البنك الذي أصدره بشرط تقاسم المستندات المنصوص عليها مطابقة لشروط الاعتماد، يعرف بأنه بمثابة التزام محدود وقطعي من البنك لفتح الاعتماد بالدفع شريطة تقديم مستندات مطابقة للشروط من قبل المستفيد، و عدم قابليته للإلغاء تجعله وسيلة دفع مؤكدة و تنخفض درجة المخاطر إلى أدنى مستوى ممكن، و هذا النوع شائع الاستعمال و الالتزام هنا قد يكون بأكثر من صورة وكما يلي:

1. إذا نص الاعتماد على الدفع بالاطلاع يلتزم البنك هنا بأن يدفع أوانه سيقوم بالدفع.

¹ تنص المادة العاشرة من القواعد الموحدة لغرفة التجارة الدولية بالنسبة للضمانات التعاقدية على أن: إذا كان الضمان لا يشير إلى القانون الواجب التطبيق يكون هو قانون مكان المؤسسة الضامنة فإذا كان الضامن له أكثر من مؤسسة، فإن القانون المطبق هو قانون الفرع الذي التزم بالضمان.

² عابد خديجة، "والاعتماد المستندي و وسائل الدفع"، مذكرة ليسانس، تخصص تجارة دولية، كلية العلوم التجارية والعلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة ابن خلدون تيارت، 2005، ص 39.

الفصل الثاني: التمويل عن طريق الاعتماد المستندي

2. بالنسبة للاعتماد المؤجل الدفع يلتزم البنك هنا بأن يدفع أو أنهى تعهد بالدفع في الموعد المحدد في متن الاعتماد.

إذا نص الاعتماد على قبول سحبيات زمنية أو كمبيالات، فإن البنك يلتزم بقبول الكمبيالات التي يسحبها المستفيد و دفع قيمتها عند الاستحقاق بغض النظر عن الجهة المسحوبة عليها،

- لا يستطيع المشتري إلغاء الاعتماد المستندي طالما التزم المستفيد شروط الاعتماد.

- يمثل في أنه غير قابل للتعديل بدون موافقة أطراف التعاقد (المستفيد و بنك مصدر الاعتماد).

هذا النوع يمكن إلغائه في أي وقت بدون إشهار مسبق للمصدر الأجنبي إلا أن البنك يبقى مرتبطاً بالمستورد وفق العقد المبرم معه (أي فتح الاعتماد) و لا يمكن إلغاء العقد والتعهد (من طرف البنك) إلا إذا قدم عذراً أو سبباً مقبولاً (ك فقدان الثقة ، وجود شبهة)

بينما المستورد (الأمر بالفتح) يمكن إلغاء تعليماته، وبإمكاننا القول أن هذا النوع من الاعتمادات لا يضمن حقوق المصدر، إذ أن المصدر ليس متأكد من أن البنك يلتزم بما تم الاتفاق عليه وهو نوع قليل الاستعمال نظراً للمخاطرة .

إن هناك بعض الحالات تمكن البنك أن يمنح الوفاء للمستفيد ولو كانت المستندات في ظاهرها مطابقة لشروط الاعتماد والحالات هي:

- عدم وفاء البائع بالتزامات التي نص عليها خطاب الاعتماد.
- حالة غش من البائع.
- الخطأ المشترك لكل من البائع و البنك.

ت- الاعتماد المستندي الغير القابل للإلغاء والمؤكد:

هو ذلك النوع من الاعتمادات المستندية الذي لا يتطلب تعهد بنك المستورد فقط بل يتطلب أيضاً تعهد بنك المصدر على شكل تأكيد قبولاً لدينا عن تصدير البضاعة، و نظراً لكون هذا النوع من الاعتماد يقدم ضمانات قوية فهو يعتبر من بين الآليات الشائعة الاستعمال.

ث- الاعتماد المستندي غير المعزز :

بموجب الاعتماد المستندي غير المعزز يقع الالتزام بالسداد للمصادر على عاتق البنك فاتح الاعتماد، و يكون دور البنك المراسل في بلد المصدر مجرد القيام بوظيفة الوسيط في تنفيذ الاعتماد نظير عمولة، فلا التزام عليه إذا أخل أحد الطرفين بأي من الشروط الواردة في الاعتماد.

الفصل الثاني: التمويل عن طريق الاعتماد المستندي

التعزيز هو تعهد قاطع من البنك المعزز على أن تقدم المستندات إلى البنك المعزز لتنفيذ شروط الاعتماد، ولا يتأثر التزام البنك نحو المستفيد بأنه خلافات قد تطرأ بين البائع والمشتري سواء فيما يتعلق بعقد البيع أو الاعتماد فيكون الاعتماد بذلك قطعاً مما أصدره ومؤيداً من البنك الوسيط الذي يلتزم التزاماً ثابتاً و قطعياً مباشراً نحو المستفيد.

فدرجة المخاطر التي تواجه المستفيد في ظل هذا النوع سوف تنخفض إلى أدنى حد، ففي الواقع فإن الاعتماد المستندي المعزز يتضمن تأكيداً مزدوجاً للحصول على قيمة طبقاته.

ج- الاعتماد القطعي المعزز :

في الاعتماد القطعي المعزز يضيف البنك المراسل في بلاد المستفيد تعهده إلى تعهد البنك الذي قام بفتح الاعتماد، فالتزم بفتح القيمة في جميع الظروف ما دامت المستندات مطابقة للشروط، وبالتالي يحظى هذا النوع من الاعتمادات بوجود تعهدين من بنكين (البنك فاتح الاعتماد و البنك المراسل في بلد المستفيد) فيتمنع المصادر المستفيد بمزيد من الاطمئنان و بضمانات أوفر بإمكانية قبض قيمة المستندات.

و بطبيعة الحال لا يطلب البنك فاتح الاعتماد تعزيز الاعتماد من البنك المراسل إلا عندما يكون ذلك جزءاً من شروط المصدر على التاجر المستورد، فقد لا توجد حاجة لذلك إذا كان البنك فاتح الاعتماد هو أحد البنوك العالمية المشهورة لعظم ثقة الناس لها، كما أن البنوك المراسلة ال تقوم بتعزيز الاعتمادات إلا إذا توافرت عندها الثقة بالبنك المحلي فاتح الاعتماد ويكون ذلك نظير عمولة متفق عليها¹

الفرع الثاني: تصنيف الاعتمادات من حيث طريقة التسوية

يمكن تقسيم الاعتماد المستندي من حيث طريقة الدفع للبائع المستفيد (تنفيذ الاعتماد) إلى اعتماد إطلاع، و اعتماد قبول أو لأجل واعتمادات الدفعات المقدمة يمكن تقسيمها إلى:

أ- اعتماد الإطلاع :

وفيه يدفع البنك فاتح الاعتماد بموجبه كامل قيمة المستندات المقدمة فور الإطلاع عليها والتحقق من مطابقتها للاعتماد، فبمجرد تقديم المصدر لبنك لإشعار المستندات المطلوبة في الاعتماد، بإمكان المصدر الحصول على كامل المبلغ مباشرة وهو الأكثر انتشاراً وشيوعاً .

¹شميسة بالطاهر، "تمويل التجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي"، مذكرة ليسانس، تخصص مالية و محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة عبد الحميد ابن باديس، سنة 2011-2012، ص66.

ب- إعتماء القبول :

ينص على أن الدفع يكون بموجب كمبيالات يدفعها البائع (المستفيد) ضمن مستندات الشحن والمسحوبات المشار إليها، إما أن تكون على المشتري فاتح الاعتماد، في هذه الحالة لا يسلم المستندات إلا بعد توقيع المستورد بما يفيد إلزامه بتسديد في التاريخ المحدد لها .

ت- اعتماد الدفعات :

وتسمى كذلك الاعتمادات ذات الشرط الأحمر وهي اعتمادات قطعية يسمح فيها المستفيد بسحب مبالغ معينة مفادها بمجرد إخباره بالاعتماد، وتخصم هذه المبالغ من قيمة الفاتورة النهائية عند الاستعمال النهائي في الاعتماد، وسميت بهذا الاسم لأنها تحتوي على هذا الشرط الخاص الذي يكتب عادة بالحبر الأحمر الملفت للانتباه.

الفرع الثالث: تصنيف الاعتمادات من حيث الشكل والطبيعة

1. الاعتمادات المستندية من حيث الطبيعة

تصنيف الاعتمادات من حيث طبيعتها :

- اعتماد التصدير: هو الاعتماد الذي يفتحه المستورد الأجنبي لصالح المصدر بالخارج لشراء سلعة أجنبية .
- في اعتماد الاستيراد: هو الاعتماد الذي تفتحه البنوك كطلب متعاملها من أجل الاستيراد من دولة أخرى.

2. الاعتمادات المستندية من حيث الشكل

أ- الاعتماد المستندي القابل للتحويل:

ينص فيه على حق المستفيد في الطلب من البنك المقرض بالدفع لأن يضع هذا الاعتماد كلياً أو جزئياً تحت تصرف مستفيد آخر، ويستخدم عادة إذا كان المستفيد أولاً وسيط للمستورد في بلاد التصدير، فيقوم بتحويل الاعتماد بدوره إلى المصدرين الفعليين للبضاعة، وتتم هذه العملية بإصدار اعتماد جديد أو أكثر لصالح المستفيد الأول¹

ب- اعتماد صادر مقابل اعتماد وارد :

هو الاعتماد الذي يقدم مقابل اعتماد آخر، ويعتبر ضمان الاعتماد الآخر، حينما يرد اعتماد من إيطاليا مثلاً إلى البنك لصالح المستفيد في عمان مثلاً، يقوم البنك المحلي بتبليغ تفاصيله للمستفيد في حالة عدم

¹ أحمد غنيم، "الاعتماد و التحصيل المستندي"، دار النشر و التوزيع ، مصر، الطبعة السادسة ، سنة 1991، ص 32.

الفصل الثاني: التمويل عن طريق الاعتماد المستندي

وجود البضاعة المطلوبة في الاعتماد الوارد لدى المستفيد، يقوم هذا الأخير بفتح اعتماد مستندي مقابل لدى البنك مثلا لصالح مستفيد آخر في (هونغ كونغ) الاستيراد البضاعة المطلوبة وتصديرها إلى إيطاليا حسب شروط الاعتماد الوارد.

ت-اعتماد غير قابل للتحويل:

هذا النوع من الاعتماد يتعين على المستفيد استخدام الاعتماد بنفسه، أي لا يجوز لأي مستفيد آخر استخدامه و لا يسقط حق المستفيد من هذا الاعتماد في التصرف في الحصيلة وفقا لأحكام القانون السارية.

ث-الاعتماد الدائري أو المتجدد:

و يستخدم هذا النوع من الاعتماد في حال الاتفاق على تسليم البضاعة للمشتري على دفعات و على فترات زمنية منتظمة، ففي حالة رغبة المشتري المحلي باستيراد كميات كبيرة من البضاعة واستلامها على شكل دفعات فإنه بدلا من فتح اعتماد مستندي لكل دفعة فإنه يفتح اعتماد واحد يتجدد تلقائيا على شكل دوري كلما انتهت مدته و قيمته، دون أن يكون هناك حاجة إلى فتح اعتماد مستندي جديد في كل مرة

المطلب الثالث: منافع الاعتماد المستندي ومخاطره

الفرع الأول: منافع الاعتماد المستندي

- ✓ ضمان الدفع
- ✓ السرعة والمرونة
- ✓ تحقيق العملية التجارية تحت رقابة البنك لكن على مستوى الوثائق فقط
- ✓ تأمين شامل الذي يعد تأمين القرض غير الرجعي و المؤكد في المؤسسة المختصة
- ✓ يسهل البيع

الفرع الثاني: مخاطر الاعتماد المستندي

- ✓ المماطلة في الدفع من طرف شركة التأمين في حالة حدوث حادث
- ✓ خطر طلب مصاريف إضافية مقابل التسليم من طرف البنك للاعتماد أو من المكلف بالنقل في حالة حدوث طارئ يتطلب أتعاب إضافية
- ✓ رفض أو عدم قدرة الدولة أو الأطراف المتعاملة إجراء النقل في المواعيد المحددة، وارتفاع العملة المتفق عليها للدفع بما يزيد عن ثمن البضاعة.

الفصل الثاني: التمويل عن طريق الاعتماد المستندي

المطلب الرابع: الاحتياطات الواجب اتخاذها قبل وبعد فتح الاعتماد

الفرع الأول: قبل فتح الاعتماد

✓ **التحقق من الضمانات والشروط:**

تأكد من أنك قد استوفيت جميع الضمانات والشروط المطلوبة منك لفتح الاعتماد. قد تشمل هذه الشروط مثل توقيع عقد أو توفير مستندات معينة.

✓ **التأكد من التمويل:**

تأكد من وجود التمويل اللازم في حسابك البنكي لتغطية قيمة الاعتماد الذي تتوي فتحه، وذلك لضمان أنك قادر على سداد القيمة المستحقة عند الطلب.

✓ **اختيار البنك المناسب:**

البحث عن البنك المناسب الذي سيقدم لك خدمة الاعتماد بشكل موثوق به وبتكلفة معقولة.

✓ **تحديد الشروط المفصلة:**

حدد بعناية جميع الشروط والتفاصيل المتعلقة بالاعتماد، مثل موعد الانتهاء، والمبلغ المضمون، والمستندات المطلوبة، وأي شروط خاصة أخرى.

الفرع الثاني: بعد فتح الاعتماد

✓ **التواصل مع المستفيد:**

تواصل مع المستفيد (الشركة أو الجهة التي ستستفيد من الاعتماد) لتأكيد استلامهم للمستندات المطلوبة والتأكد من تطابقها مع الشروط المتفق عليها.

✓ **مراقبة المواعيد:**

تابع مواعيد الشحن أو الخدمات المتعلقة بالاعتماد وتأكد من أنها تتم وفقاً للجدول الزمنية المتفق عليها.

✓ **تقديم المستندات:**

قد تحتاج إلى تقديم المستندات المطلوبة للبنك وفقاً للشروط المحددة في الاعتماد.

✓ **متابعة الحساب:**

تتطلب العناية بحسابك البنكي وضمان توفر الأموال الكافية لسداد أي مبالغ تستحق عند انتهاء صلاحية الاعتماد.

✓ إغلاق الاعتماد:

بمجرد استيفاء جميع الشروط وانتهاء صلاحية الاعتماد، تأكد من إغلاقه بشكل صحيح وتوقيع جميع الوثائق المطلوبة.

المبحث الثاني: آلية سير الاعتماد المستندي

المطلب الأول: أطراف الاعتماد المستندي

الفرع الأول: البنك المصدر للاعتماد¹

البنك المصدر للاعتماد هو مفهوم أساسي في مجال التمويل والتجارة الدولية. يمثل البنك المصدر دورًا حيويًا في تسهيل وتحقيق الصفقات التجارية الدولية بين الشركات والجهات التجارية المختلفة.

المفهوم والدور الأساسي:

البنك المصدر للاعتماد هو البنك الذي يصدر الاعتماد المستندي، وهو أحد أدوات التمويل الدولي والتجارة الدولية. الغرض الرئيسي للاعتماد المستند هو توفير ضمانات للبائع (المصدر) والمشتري (المستفيد) في عمليات البيع والشراء الدولية.

عندما يكون المشتري والبائع في عملية تجارية دولية، قد يواجه البائع مخاطر متعددة، مثل عدم دفع المشتري المبلغ المستحق أو تأخير الدفع. للتغلب على هذه المخاطر، يمكن للبائع طلب فتح اعتماد مستند من البنك المصدر للصفقة.

يعمل البنك المصدر كجهة تضمن دفع المبلغ المستحق من المشتري للبائع بشرط تقديم المستندات وفقًا للشروط المحددة في الاعتماد.

كيفية عمل البنك المصدر للاعتماد:

✓ **الاتفاق على الشروط:**

يتم التوصل إلى اتفاق بين البائع والمشتري بشأن شروط الصفقة، بما في ذلك الأسعار والكميات والمواعيد وأي شروط إضافية.

✓ **طلب فتح الاعتماد:**

يقدم البائع طلبًا إلى البنك المصدر لفتح اعتماد مستند. يتضمن الطلب تفاصيل الصفقة والشروط المحددة.

¹مازن عبد العزيز فاعور، الاعتماد المستندي والتجارة الإلكترونية - في ظل القواعد والأعراف الدولية والتشريع الداخلي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2006، ص 21.

✓ فحص البنك:

البنك المصدر يقوم بفحص الطلب وضمان صحته والتأكد من توافر الأموال الكافية لتغطية المبلغ المتوقع.

✓ فتح الاعتماد:

إذا تمت الموافقة على الطلب، يقوم البنك المصدر بفتح الاعتماد المستند. يصبح البنك المصدر الآن مسؤولاً عن دفع المبلغ المتفق عليه إلى البائع.

✓ إعداد المستندات:

يجب على البائع الالتزام بشروط الاعتماد وتقديم المستندات المطلوبة، مثل فواتير الشحن ووثائق التأمين، إلى البنك المصدر.

✓ التحقق والدفع:

بمجرد استلام المستندات والتحقق من أنها تتوافق مع الشروط، يقوم البنك المصدر بدفع المبلغ المستحق للبائع.

✓ تسليم المستندات للمشتري:

يمكن للبائع تسليم المستندات الأصلية إلى المشتري ليتمكن من استلام البضائع.

أمثلة عملية:

صفقة استيراد سيارات:

شركة مستوردة تطلب من البنك المصدر فتح اعتماد لشراء عدد معين من السيارات من شركة مصنعة في بلد آخر. البنك يصدر الاعتماد بشرط تقديم فواتير الشحن وشهادات المطابقة.

تصدير منتجات زراعية:

مزارع يعتزم تصدير منتجاته إلى سوق دولي. يقوم بطلب اعتماد مستند من البنك المصدر بشرط تقديم شهادات الجودة وتقارير التفتيش.

بيع معدات صناعية:

شركة تصنيع تبيع معداتها لشركة في بلد آخر. تُطلب من البنك المصدر فتح اعتماد مستند بشرط تقديم كتالوجات المنتجات وشهادات المنشأ.

الفرع الثاني: طالب الاعتماد (المستورد)¹

هو جزء حيوي في عمليات التجارة الدولية ونظام الاعتمادات المستندية. يعد طالب الاعتماد هو الجهة التي تقوم بطلب فتح الاعتماد من البنك

البنك فاتح الاعتماد ودوره:

البنك فاتح الاعتماد هو البنك الذي يستخدمه الطالب لطلب فتح اعتماد مستند لصالح البائع، الذي يعد المستفيد النهائي للاعتماد. الطالب هو الجهة التي تطلب الاعتماد لتأمين صفقة تجارية مع البائع في الخارج.

دور البنك فاتح الاعتماد:

✓ استلام طلب الاعتماد:

يبدأ العملية عندما يقدم الطالب (المشتري) طلبًا للبنك فاتح الاعتماد لفتح اعتماد مستند لصالح البائع.

✓ تحقق من هوية الطالب:

يقوم البنك بفحص هوية الطالب وتحقق من قدرته على تلبية التزاماته المالية والمالية المتعلقة بالصفقة.

✓ تصميم الاعتماد:

إذا تمت الموافقة، يقوم البنك بتصميم الاعتماد ووضع الشروط والأحكام التي يجب أن يلتزم بها البائع.

✓ توجيه الاعتماد للبائع:

يتم إرسال الاعتماد إلى البائع أو البنك الخاص به لإعلامه بالصفقة وشروط الاعتماد.

✓ تحقق البائع وتقديم المستندات:

البائع يبدأ في تنفيذ الصفقة وتقديم المستندات المطلوبة وفقًا لشروط الاعتماد.

✓ التحقق من المستندات:

البنك فاتح الاعتماد يستلم المستندات من البائع ويقوم بفحصها للتأكد من تطابقها مع الشروط المتفق عليها.

¹ مغربي امينة اميمة، تطور وسائل و تقنيات الدفع و التجارة الخارجية، مذكرة انيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص تجارة دولية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016، ص25.

✓ الدفع للبائع:

إذا تم التحقق من المستندات والامتثال للشروط، يقوم البنك فاتح الاعتماد بدفع المبلغ المستحق للبائع.

✓ تقديم المستندات للطالب:

بعد الدفع، يمكن للبنك إرسال المستندات الأصلية إلى الطالب لتحصيل البضائع.

أمثلة عملية:

✓ تصدير منتجات صناعية:

شركة تصنيع ترغب في تصدير معدات صناعية إلى عميل دولي. الشركة تقوم بطلب فتح اعتماد من البنك فاتح الاعتماد لتأمين الصفقة.

✓ استيراد سلع استهلاكية:

متجر تجزئة يخطط لاستيراد سلع من الخارج. يقوم بطلب فتح اعتماد للبنك فاتح الاعتماد لضمان استلام البضائع بناءً على شروط معينة.

✓ مشروع تشييد:

شركة مقاولات تشييد مشروعًا كبيرًا في الخارج. تعتمد على فتح اعتماد لضمان دفعات من المشتري بمعدلات زمنية محددة أثناء تنفيذ المشروع.

الفرع الثالث: المصدر (المستفيد)

هو الطرف الذي يفتح الاعتماد المستندي لصالحه بصفته المصدر للبضائع أو الخدمات. يحق له استلام قيمة الاعتماد إذا ما نفذ الشروط المتفق عليها. و قدم المستندات المطلوبة في الاعتماد كما يسمى المستفيد لأنه هو الذي يستفيد من الضمان عن طريق الحصول على حقه من ثمن البضاعة كاملاً.

الفرع الرابع: البنك مبلغ الاعتماد (المعزز، المؤكد)

البنك مبلغ الاعتماد (المعزز والمؤكد) هو مفهوم مهم في مجال التجارة الدولية ونظام الاعتمادات المستندية. يشير إلى دور البنك الذي يقوم بتعزيز أو تأكيد الاعتماد المستند الذي تم فتحه لصالح بائع أو مستفيد في عملية التجارة الدولية.

مفهوم البنك مبلغ الاعتماد المعزز والمؤكد:

المعزز: البنك المعزز يعمل كوسيط بين البائع والبنك المصدر للتأكد من أن البائع تم إبلاغه بفتح الاعتماد المستند من قبل الطالب (المشتري). بمجرد تلقي البائع إشعارًا من البنك المعزز بفتح الاعتماد،

الفصل الثاني: التمويل عن طريق الاعتماد المستندي

يمكن للبائع أن يبدأ في تنفيذ الصفقة واستعداد البضائع أو الخدمات للشحن. ومع ذلك، ليس للبنك المعزز أي التزام مالي تجاه الاعتماد.

المؤكد: بالإضافة إلى البنك المعزز، يمكن للبائع أن يطلب من بنك ثالث آخر، والمعروف باسم بنك مؤكد، أن يؤكد الاعتماد المستند ويتعهد بالدفع في حالة تنفيذ الشروط المحددة في الاعتماد. هذا يعني أن هناك ضماناً إضافياً يتمثل في قدرة البنك المؤكد على دفع المبلغ إذا لم يقدّم البنك المصدر بذلك.

أهمية البنك مبلغ الاعتماد المعزز والمؤكد:

✓ زيادة الثقة:

يزيد البنك مبلغ الاعتماد المعزز والمؤكد من الثقة بين البائع والمشتري في عمليات التجارة الدولية. يعطي البائع ضماناً إضافياً بأنه سيتلقى المدفوعات بمجرد تنفيذ الشروط المتفق عليها.

✓ تخفيف المخاطر:

يساهم البنك المؤكد في تقليل المخاطر التي قد تواجهها البائع في عمليات التصدير. إذا لم يقدّم المشتري بدفع المبلغ المستحق، يمكن للبائع التقديم للبنك المؤكد للحصول على الدفع.

✓ تعزيز القبول الدولي:

الاعتمادات المؤكدة تعزز القبول الدولي للبضائع والخدمات لأن البائع يمكنه تقديم ضمانات أكثر قوة للمشتريين الدوليين.

كيفية عمل البنك مبلغ الاعتماد المعزز والمؤكد:

✓ التواصل بين البائع والبنك المعزز:

البائع يتواصل مع البنك المعزز للتأكد من تلقيه لإشعار بفتح الاعتماد من قبل البنك المصدر.

✓ تنفيذ الشروط:

بعد تلقي الإشعار، يبدأ البائع في تنفيذ الشروط المحددة في الاعتماد.

✓ تقديم المستندات:

البائع يقدم المستندات المطلوبة والمطابقة للشروط إلى البنك المعزز.

✓ التحقق من المستندات:

البنك المعزز يقوم بفحص المستندات والتأكد من توافقها مع الشروط المحددة.

الفصل الثاني: التمويل عن طريق الاعتماد المستندي

✓ الإشعار للبنك المؤكد:

إذا تم التحقق من المستندات، يقوم البنك المعزز بإشعار البنك المؤكد بتنفيذ الشروط وتحويل المبلغ المستحق.

✓ الدفع من البنك المؤكد:

البنك المؤكد يقوم بدفع المبلغ المستحق للبائع بموجب الاعتماد في المواعيد المتفق عليها.

المطلب الثاني: الوثائق الخاصة بالاعتماد المستندي

الفرع الأول: المستندات الأساسية

✓ فاتورة التجارة:

هي الوثيقة التي توضح تفاصيل الصفقة التجارية بين البائع والمشتري. تشمل المعلومات حول المنتجات أو الخدمات المباعة، الكميات، الأسعار، والقيمة الإجمالية.

✓ شهادة المنشأ:

تثبت أصل المنتجات المباعة وتحدد البلد الذي تم فيه صنعها. هذه الشهادة تستخدم في تطبيق الرسوم الجمركية والضرائب وقد تكون مطلوبة لإصدار التصاريح الجمركية.

✓ بوليصة الشحن :

هي وثيقة تثبت تسلم البضائع من البائع ونقلها إلى المشتري. تحتوي على معلومات عن البضائع ووسيلة النقل والمسار وتاريخ الشحن.

✓ شهادة التأمين :

تثبت أن البضائع مؤمنة ضد المخاطر أثناء النقل. تحتوي على تفاصيل التأمين والقيمة المؤمن عليها.

✓ قائمة التعبئة والتغليف:

تحدد ترتيب البضائع وتعبئتها وتغليفها. تشمل معلومات عن الوزن والحجم وعدد الحاويات إذا كانت معمول بها.

✓ شهادة صحة البضائع:

تثبت أن البضائع تم فحصها وأنها تلي المواصفات المطلوبة.

✓ شهادة إصدار الفاتورة:

تثبت أن الفاتورة قد تمت إصدارها بواسطة البائع وتحمل الرقم والتاريخ المناسبين.

✓ شهادات أخرى :

قد تتطلب الصفقة شهادات أخرى مثل شهادات صحية للمنتجات الغذائية أو شهادات تطابق للمنتجات الخاصة بالسلامة أو البيئة.

الفرع الثاني: المستندات الثانوية

✓ شهادة المطابقة:

هذه الشهادة تثبت أن البضائع أو الخدمات تمثل توافقاً مع المعايير والمواصفات المحددة في العقد أو في الاعتماد نفسه.

✓ شهادة التصدير:

تُستخدم لتثبيت أن البضائع المصدرة خضعت لتراخيص التصدير اللازمة والضوابط الحكومية.

✓ شهادة المنشأ :

إلى جانب الشهادة الأساسية للمنشأ، قد يتعين تقديم نسخ إضافية من هذه الشهادة لتلبية متطلبات البلد المستورد.

✓ فحص البضائع:

إذا كان هناك متطلبات لفحص البضائع من قبل جهة مستقلة، يجب توفير هذه الشهادة للبنك المصدر لإثبات أن الفحص تم بنجاح.

✓ شهادة البيئة:

في حالة الصفقات التي تشمل منتجات تؤثر على البيئة، يمكن أن تطلب هذه الشهادة للتأكد من الامتثال للقوانين البيئية.

✓ شهادة الصحة:

تُطلب في الصفقات التي تشمل منتجات غذائية أو دوائية للتحقق من سلامتها وامتثالها للمعايير الصحية.

✓ شهادة الملكية:

في بعض الحالات، يمكن أن تكون هذه الشهادة ضرورية للتأكد من ملكية البضائع.

شهادات أخرى :

يمكن أن تطلب شهادات أخرى حسب طبيعة الصفقة والشروط المحددة في الاعتماد المستندي.

الفصل الثاني: التمويل عن طريق الاعتماد المستندي

المطلب الثالث: مراحل تحقيق الاعتماد المستندي

الفرع الأول: مرحلة الإنشاء والفتح¹

✓ التواصل بين البائع والمشتري:

يبدأ العملية بالتواصل بين البائع والمشتري لتحديد شروط الصفقة والاتفاق على الأسعار والكميات والجدول الزمني.

✓ الاستعانة ببنك فاتح الاعتماد:

- البائع يقترح على المشتري استخدام الاعتماد المستندي كوسيلة لتأمين الصفقة.
- يتم اختيار بنك فاتح الاعتماد المصدر الذي سيصدر الاعتماد بالاتفاق بين البائع والمشتري.

✓ إنشاء الاعتماد المستندي:

- يقوم البائع بتقديم طلب لبنك فاتح الاعتماد لإنشاء الاعتماد المستندي وتحديد شروطه.
- الشروط تشمل تفاصيل الصفقة، مثل البضائع المباعة، والأسعار، والمدد الزمنية، وأية شروط خاصة أخرى.

✓ الفحص والموافقة على الاعتماد:

- يقوم بنك فاتح الاعتماد بفحص طلب الاعتماد والشروط المقدمة للتأكد من صحتها ومطابقتها للقوانين واللوائح المحلية والدولية.

- بعد الموافقة، يتم فتح الاعتماد وتوجيهه إلى البائع.

✓ التواصل بين البائع وبنك مبلغ الاعتماد (المصدر):

يقوم البائع بتقديم الاعتماد إلى بنك مبلغ الاعتماد للموافقة على الشروط والشهادات المطلوبة.

✓ إعلام البائع بالاعتماد المستندي:

بنك مبلغ الاعتماد يقوم بإعلام البائع بفتح الاعتماد وتوجيهه إليه.

✓ تنفيذ الصفقة:

البائع يبدأ في تنفيذ الصفقة، ويقوم بتجهيز البضائع أو تقديم الخدمات وفقاً لشروط الاعتماد.

✓ إعداد وتقديم المستندات:

¹ غرفة التجارة الدولية. (ICC) القواعد والأعراف الموحدة للاعتمادات المستندية. (UCP 600) العدد 600

الفصل الثاني: التمويل عن طريق الاعتماد المستندي

البائع يقوم بإعداد المستندات المطلوبة والمتفق عليها في الاعتماد، مثل الفاتورة التجارية وشهادة المنشأ وشهادة الشحن.

✓ تقديم المستندات إلى بنك مبلغ الاعتماد:

البائع يقدم المستندات إلى بنك مبلغ الاعتماد للتحقق منها ومن توافقها مع الشروط.

✓ التحقق والمراجعة:

بنك مبلغ الاعتماد يقوم بالتحقق من المستندات المقدمة ويمكنه طلب تعديلات إذا لزم الأمر.

✓ إرسال المستندات إلى بنك فاتح الاعتماد:

بنك مبلغ الاعتماد يرسل المستندات المعتمدة إلى بنك فاتح الاعتماد.

✓ دفع المبلغ للبائع:

بنك فاتح الاعتماد يقوم بدفع المبلغ المتفق عليه إلى البائع بموجب الاعتماد.

✓ استلام البضائع:

يمكن للمشتري استلام البضائع واستلام المستندات من بنك فاتح الاعتماد.

الفرع الثاني: تسوية الاعتماد المستندي

1. مراحل تحقيق الاعتماد المستندي

✓ الاتفاق بين البائع والمشتري:

يبدأ العملية بالتفاوض بين البائع والمشتري لتحديد شروط الصفقة، مثل البضائع، الكميات، الأسعار، والمدد الزمنية.

✓ اقتراح استخدام الاعتماد المستندي:

البائع يقترح على المشتري استخدام الاعتماد المستندي كوسيلة لتأمين الصفقة.

✓ اختيار البنك المصدر:

يتم اختيار بنك المصدر للصفقة بالاتفاق بين البائع والمشتري.

✓ إنشاء الاعتماد المستندي:

البائع يقوم بتقديم طلب إلى بنك المصدر لإنشاء الاعتماد المستندي وتحديد شروطه.

✓ فحص وموافقة بنك المصدر:

بنك المصدر يفحص طلب الاعتماد والشروط المقدمة للتأكد من صحتها ومطابقتها للقوانين واللوائح.

✓ إعلام البائع بالاعتماد المستندي:

بنك المصدر يقوم بإعلام البائع بفتح الاعتماد وتوجيهه إليه.

2. مراحل تحقيق الاعتماد المستندي

✓ تقديم المستندات من البائع:

البائع يقوم بتقديم المستندات المطلوبة والمتفق عليها في الاعتماد، مثل الفاتورة التجارية وشهادة المنشأ وشهادة الشحن.

✓ التحقق والمراجعة:

بنك المصدر يقوم بالتحقق من المستندات المقدمة ومن توافقها مع الشروط.

✓ إعداد وإعلام بنك مبلغ الاعتماد (المستند) بالمستندات:

بنك المصدر يقوم بإعداد المستندات المستندة إلى الاعتماد ويقوم بإرسالها إلى بنك مبلغ الاعتماد.

3. مراحل تسوية الاعتماد المستندي

✓ تحقق البنك مبلغ الاعتماد (المستند) من المستندات:

بنك مبلغ الاعتماد يقوم بفحص المستندات المقدمة والتحقق منها.

✓ إرسال المستندات إلى بنك المصدر:

بنك مبلغ الاعتماد يرسل المستندات المعتمدة إلى بنك المصدر.

✓ التحقق والمراجعة بواسطة بنك المصدر:

بنك المصدر يقوم بالتحقق من المستندات ومن توافقها مع الشروط.

✓ تحويل المبلغ لبنك مبلغ الاعتماد (المستند):

بنك المصدر يقوم بتحويل المبلغ المتفق عليه بالاعتماد إلى بنك مبلغ الاعتماد.

✓ تحويل المبلغ للبائع:

بنك مبلغ الاعتماد يقوم بتحويل المبلغ المالي للبائع بموجب الاعتماد.

✓ انتهاء عملية التسوية:

بمجرد تحويل المبلغ للبائع وقبول المستندات من قبل البنك المصدر، تكتمل عملية التسوية.

الفصل الثاني: التمويل عن طريق الاعتماد المستندي

المطلب الرابع: مسؤوليات البنوك في نطاق الاعتماد المستندي

الفرع الأول: مسؤوليات البنوك اتجاه بعضها البعض

1. المسؤوليات تجاه العملاء:

- البنوك مسؤولة عن تقديم خدمات مالية عالية الجودة لعملائها، بما في ذلك الحفاظ على سرية المعلومات المالية والشخصية للعملاء.
- يجب على البنوك تقديم المشورة المالية والاستشارات بناءً على مصلحة العميل.
- يجب أن تتخذ البنوك تدابير للوقاية من عمليات الغسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

2. المسؤوليات تجاه البنوك المقابلة:

- البنوك المقابلة هي البنوك التي تعمل معاً في توفير الخدمات المصرفية عبر الحدود.
- يجب أن تلتزم البنوك المقابلة بالتعامل مع بعضها بأمان وفعالية ووفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها.
- يجب على البنوك تقديم المعلومات اللازمة لبعضها البعض بما في ذلك تحديثات على التشريعات والسياسات المالية.

3. المسؤوليات تجاه الهيئات التنظيمية:

- البنوك ملزمة بالامتثال لجميع القوانين واللوائح التي تصدرها هيئات التنظيم المالي.
- يجب على البنوك تقديم المعلومات المطلوبة والتقارير المالية لهذه الهيئات والتعاون معها في عمليات التفتيش والمراجعة.

4. المسؤوليات تجاه البنوك الوسيطة:

- البنوك الوسيطة تلعب دوراً حاسماً في عمليات التحويل الدولي للأموال.
- يجب على البنوك تقديم الحوالات المالية بأمان وفي الوقت المناسب، وضمان توجيهها إلى الحسابات الصحيحة.

5. المسؤوليات تجاه البنوك الوسيطة:

- البنوك الوسيطة يجب أن تتعامل مع بعضها البعض بمصداقية وأمان.
- يجب على البنوك الوسيطة الالتزام بالمعايير والبروتوكولات المالية المتفق عليها.

6. المسؤوليات تجاه السوق العالمية:

- البنوك تلعب دوراً مهماً في استقرار الأسواق العالمية.
- يجب على البنوك تفادي أي ممارسات تؤدي إلى تقلبات غير مرغوب فيها في الأسواق.

الفرع الثاني: مسؤوليات البنوك اتجاه المستندات المقدمة¹

✓ التحقق من صحة المستندات:

يجب على البنك التحقق من صحة وصحة المستندات المقدمة من قبل العملاء. ذلك يشمل التحقق من توقيعات المستندات والأختام والمعلومات المتعلقة بالعملية.

✓ التحقق من توافق المستندات مع الشروط المتفق عليها:

البنك مسؤول عن التحقق من تطابق المستندات المقدمة مع الشروط والأحكام المحددة في العقد أو الصفقة.

✓ المراقبة والإبلاغ عن الاختلالات:

إذا اكتشف البنك أي اختلالات أو تضارب في المستندات المقدمة، يجب عليه مراقبتها بعناية وإعلام الأطراف المعنية.

✓ الإبلاغ عن الاشتباه في الغش أو الاحتيال:

إذا كان هناك أي اشتباه في أن المستندات تحتوي على عناصر غير قانونية أو مزورة، يجب على البنك الإبلاغ عن ذلك إلى الجهات المختصة والعميل.

✓ حفظ السرية:

يجب على البنك الحفاظ على سرية المستندات وعدم الكشف عن معلومات مهمة تتعلق بها إلا بموافقة الأطراف المعنية.

✓ الإفصاح الكامل والشفاف:

البنك مسؤول عن توضيح جميع الجوانب المتعلقة بمعالجة المستندات والتكاليف والرسوم المتعلقة.

✓ الالتزام بالقوانين والأنظمة:

يجب على البنك الامتثال لجميع القوانين واللوائح المحلية والدولية التي تنظم عمليات المستندات المالية.

¹ فرامروز ، م. (2012). المصرفية الدولية والتمويل: القانون والممارسة. شركة الكتاب الشرقي.

✓ التدريب والتعليم:

يتوجب على البنك توفير التدريب والتعليم لموظفيه حول كيفية التعامل مع المستندات بشكل صحيح وفقاً للمعايير والأنظمة.

الفرع الثالث: مسؤولية البنوك اتجاه العملاء

✓ تقديم خدمات مالية آمنة وفعالة:

البنوك مسؤولة عن توفير خدمات مصرفية ومالية آمنة وفعالة للعملاء. ذلك يشمل القروض وحسابات الودائع وخدمات الدفع وغيرها.

✓ التعريف بالمنتجات والخدمات:

يجب على البنوك توضيح بوضوح للعملاء المنتجات والخدمات التي يتم تقديمها، بما في ذلك الرسوم والأحكام والشروط.

✓ حفظ سرية المعلومات:

البنوك ملزمة بالحفاظ على سرية معلومات العملاء، مثل المعلومات المالية والشخصية، وعدم الكشف عنها إلا بموافقة العميل.

✓ التعامل بنزاهة وأمان:

- يجب على البنوك التعامل بنزاهة مع العملاء وتجنب أي تصرف غير قانوني أو غير أخلاقي.
- يجب أيضاً تقديم حماية ضد عمليات الاحتيال وسرقة الهوية.

✓ المساهمة في التخطيط المالي:

البنوك يمكن أن تقدم المشورة المالية والخدمات المتعلقة بالاستثمار للعملاء للمساعدة في تحقيق أهدافهم المالية.

✓ الامتثال للقوانين واللوائح:

البنوك ملزمة بالامتثال للقوانين واللوائح المحلية والدولية التي تنظم صناعة الخدمات المصرفية.

✓ المسؤولية الاجتماعية:

البنوك يمكن أن تلعب دوراً اجتماعياً بدعم المشاريع الاجتماعية والبيئية والمجتمعية.

✓ التعامل مع الشكاوى:

يجب على البنوك تقديم آليات فعالة لمعالجة الشكاوى وحل المشكلات التي تطرحها العملاء.

الفصل الثالث : دراسة ميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

المبحث الأول: مدخل حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

يمارس بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك التجارية الجزائرية عمليات التجارة الدولية، إذ يتدخل في تسوية هذه الأخيرة باستعمال عدة تقنيات ووسائل مادية وبشرية .

ومن أجل ترسيخ النتائج المتوصل إليها في الفصل النظري، تقيم واقع البنوك التجارية الجزائرية ودورها في تسوية المدفوعات الدولية ارتأينا القيام بدراسة ميدانية بأخذ هذه البنوك الجزائرية وقد وقع اختيارنا على بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

وللإلمام بالمحاور المفصلة في الجانب النظري، وتماشيا مع واقع ودور بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تسديد المدفوعات الدولية، قسمنا هذا الفصل إلى أربعة مباحث حاولنا فيها إبراز دور إحدى وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR في تسديد (وتسوية المدفوعات الدولية) .

قبل البدء في استعراض دور وكالة BADR في تسديد المدفوعات الدولية، تجدر الإشارة إليه أن أغلبية المعلومات المحصل عليها ناتجة عن إجراء مقابلات مع السيد / نصيرة محمد

المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك عمومي يهتم بالمساهمة في تطوير القطاع الفلاحي (الزراعي) وترقية المجتمع الريفي .

في البداية كان عدد وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية 140 وكالة ليرتفع إلى 290 وكالة، 41 مديرية جهوية وأكثر من 7000 إطار وعامل يعملون في المديرية العامة للمديريات الجهوية والوكالات المتواجدة عبر كافة التراب الوطني سنة 2007 .

ونظرا لكثافة شبكته وعدد الموظفين لديه فقد صنف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من طرف "BANKERS ALMANACH" سنة 2001 في المرتبة الأولى وطنيا، المرتبة 13 إفريقيا وفي المرتبة 668 دوليا من أصل 4100 بنك .

وهو مؤسسة مختصة في المجال الزراعي (الفلاحي) عند إنشائه، لكنه تحول بعد إصدار القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض إلى بنك عالمي يتدخل في تمويل جميع القطاعات والنشاطات الاقتصادية¹ .

ويمكن التمييز بين 3 مراحل أساسية لتطور هذا البنك وهي :

1- من سنة 1982-1990

¹ - http://www.badr-bank.net/2005/badr/badr_historique.asp, le 20/05/2022, 09145

الفصل الثالث : دراسة ميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

خلال هذه السنوات الثمانية، كان هدف بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو تثبيت مكانته في المجتمع الريفي من خلال إنشاء عدة وكالات بالمناطق الفلاحية والزراعية.¹

تمكن خلال هذه الفترة من اكتساب شهرة وخبرة في تمويل النشاطات الزراعية الغذائية وصناعة العتاد الفلاحي، وتجدر الإشارة إلى أن هذا التخصص هو نتاج للاقتصاد المخطط المتبع من طرف الجزائر في تلك الفترة أين يتدخل البنك العمومي في مجال المكلف به فقط.

2- من سنة 1991-1999

وضع قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض حدا (نهاية) لتخصص البنوك، الأمر الذي ساعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية ودفعه إلى توسيع مهامه ونشاطاته خارج القطاع الفلاحي، وخاصة نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الاستمرار في التكفل بالقطاع الفلاحي .

فمن الجانب التقني تعتبر هذه المرحلة كقفزة نوعية من حيث استعمال تكنولوجيات الإعلام

والاتصال :

سنة 1991

إدخال استعمال نظام SWIFT في تنفيذ عمليات التجارة الدولية .

سنة 1992

إدخال استعمال برنامج SYBU لمعالجة العمليات البنكية تسيير القروض، تسيير عمليات الصندوق، تسيير أموال الموظفين معاينة الحساب البنكي للزبائن .

المعالجة الآلية لعمليات التجارة الدولية ففتح عمليات الاعتماد المستندي حاليا يستغرق 24 سا

على الأكثر .

إدخال حسابات جديدة على حسابات الوكالات .

سنة 1994

توفير خدمات الدفع والسحب الخاصة ببنك . BADR

سنة 1996

إدخال خدمة المعالجة عن بعد (télétraitement) معالجة وتنفيذ العمليات البنكية عن بعد في

الوقت الحقيقي (en temps réel).

سنة 1998

توفير خدمة بطاقة السحب بين البنوك interbancaire

¹ - IBID

3- من سنة 2000 أبريل: 2002

ميزت هذه المرحلة بضرورة وحتمية بعث الاستثمارات المنتجة من طرف البنوك العمومية الجزائرية، وتكييف نشاطاتها وأدائها مع مبادئ اقتصاد السوق .

في إطار تمويل الاقتصاد، قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية برفع حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع الخاص مع الدعم المستمر للقطاع الفلاحي وشبه الفلاحي.

وتجاوبا مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية الحاصلة واستجابة لطلبات الزبائن، قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوضع مخطط حمد خماسي لتطوير البنك، تحسين الأداء، إضافة إلى التطهير المحاسبي والمالي، وأدى هذا المخطط إلى المخطط إلى تحقيق ما يلي :

سنة 2000 .

التشخيص الشامل لنقاط الضعف والقوى لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتبني مخطط لتطوير البنك قصد بلوغ المعايير الدولية للبنوك .

سنة 2001

القيام بالتطهير المالي والمحاسبي .

تقليص مدة المعالجة والمصادقة على الملفات منح القروض (إلى ما بين 20 و 90 يوم حاليا)، باختلاف طبيعة النشاط والجهة المانحة للقرض (المديرية العامة المديرية الجهوية، أو وكالة).

إدخال حسابات جديدة لدى مركز المحاسبة المركزي .

المطلب الثاني: نشاطات ومهام ومبادئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أنشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أجل الاستجابة للمتطلبات الاقتصادية وهو ناتج عن إرادة سياسة لتطوير القطاع الفلاحي وبالتالي ضمان الاستقلال الاقتصادي للجزائر وتطوير مستوى المعيشة لدى الأوساط الريفية .

أولاً: وتتمثل أهم مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية فيما يلي:¹

- القيام بمعالجة جميع عمليات القرض، الصرف، والخزينة .
- تمكين جميع الأفراد أو المؤسسات من فتح حساب بنكي .
- استقبال ودائع الأفراد الجارية أو الآجلة .
- المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي (الزراعي).
- ضمان تطوير النشاطات الفلاحية الغذائية الصناعات الفلاحية والحرفية .

¹ - http://www.badr-bank.net/2005/badr/badr_mission.asp le 20/05/2020, 2005

الفصل الثالث : دراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

- التعاون مع الجهات الوصية لا (الدولة من أجل مراقبة حركة الموال ومطابقتها مع ما هو مرخص به .

ثانيا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

- تتمثل أهم أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في:¹
- رفع موارد البنك بأقل تكاليف مع تحقيق أعلى مستويات من المردودية عن طريق منح القروض المنتجة والمتنوعة في إطار احترام القانون .
- التسيير المحكم والصارم الخزانة البنك بالدينار او بالعملة الصعبة .
- نشر وتوسيع شبكة البنك .
- إرضاء الزبائن بتوفير منتجات وخدمات تستجيب لحاجاتهم وطلباتهم .
- التسيير الديناميكي في مجال تحصيل (قبض) الموال .
- تطوير الجانب التجاري عن طريق إدخال تقنيات إدارية جديدة كالتسويق وتنويع أو إدخال منتجات جديدة تعمل على جلب الزبائن .

المطلب الثالث: تعريف وكالة الدراسة BADR

وكالة BADR المتواجد مقرها بعاصمة الولاية - ولاية الأغواط - هي إحدى وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أنشأ سنة 1982 ، يخضع للنظام المركزي المطبق من طرف المديرية العامة Direction Générale المتواجد مقرها بالعاصمة والمديرية الفرعية الجهوية) أو المجمع الجهوي للإستغلال Groupe Régional d'Exploitation المتواجد مقرها ببلدية ولاية الأغواط.

تسعى وكالة BADR إلى تحقيق أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية بممارسة النشاطات والمهام الموكلة إليه .

الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية .

نستعرض في الأشكال التالية الهياكل التنظيمية لكل من :

- المديرية العامة المتواجد مقرها بالجزائر العاصمة DG (الشكل 09).
- المديرية العامة المكلفة بالعمليات الدولية المتواجدة مقرها بالجزائر العاصمة DGAOI (الشكل 10).

D.G.A.O.I Direction générale adjointe des opérations internationales.

¹ - IBID

الفصل الثالث : دراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

- المديرية الفرعية (الجهوية المتواجد مقرها ببلدية الأغواط - ولاية الأغواط- أو المجمع الجهوي للاستغلال GRE (الشكل 11).

G.R.E: Groupe Régional d'Exploitation

- وكالة الدراسة BADR المتواجد مقرها بعاصمة الولاية الوكالة المحلية للاستغلال .ALE.

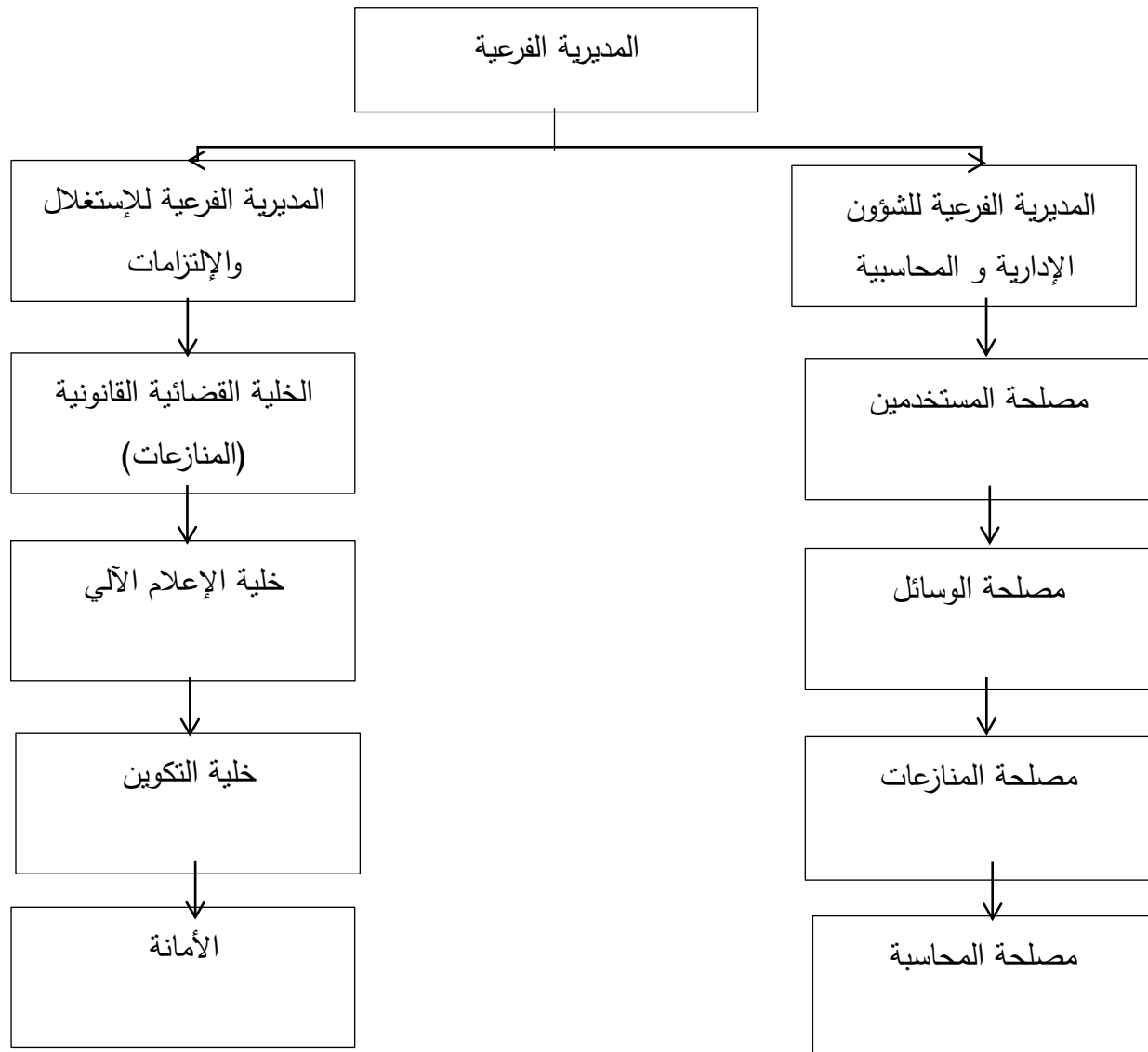
A.L.E: Agence Locale d'Exploitation

الشكل رقم (09): الهيكل التنظيمي للمديرية العامة المكلفة بالعمليات الدولية ¹D.G.A.O.I



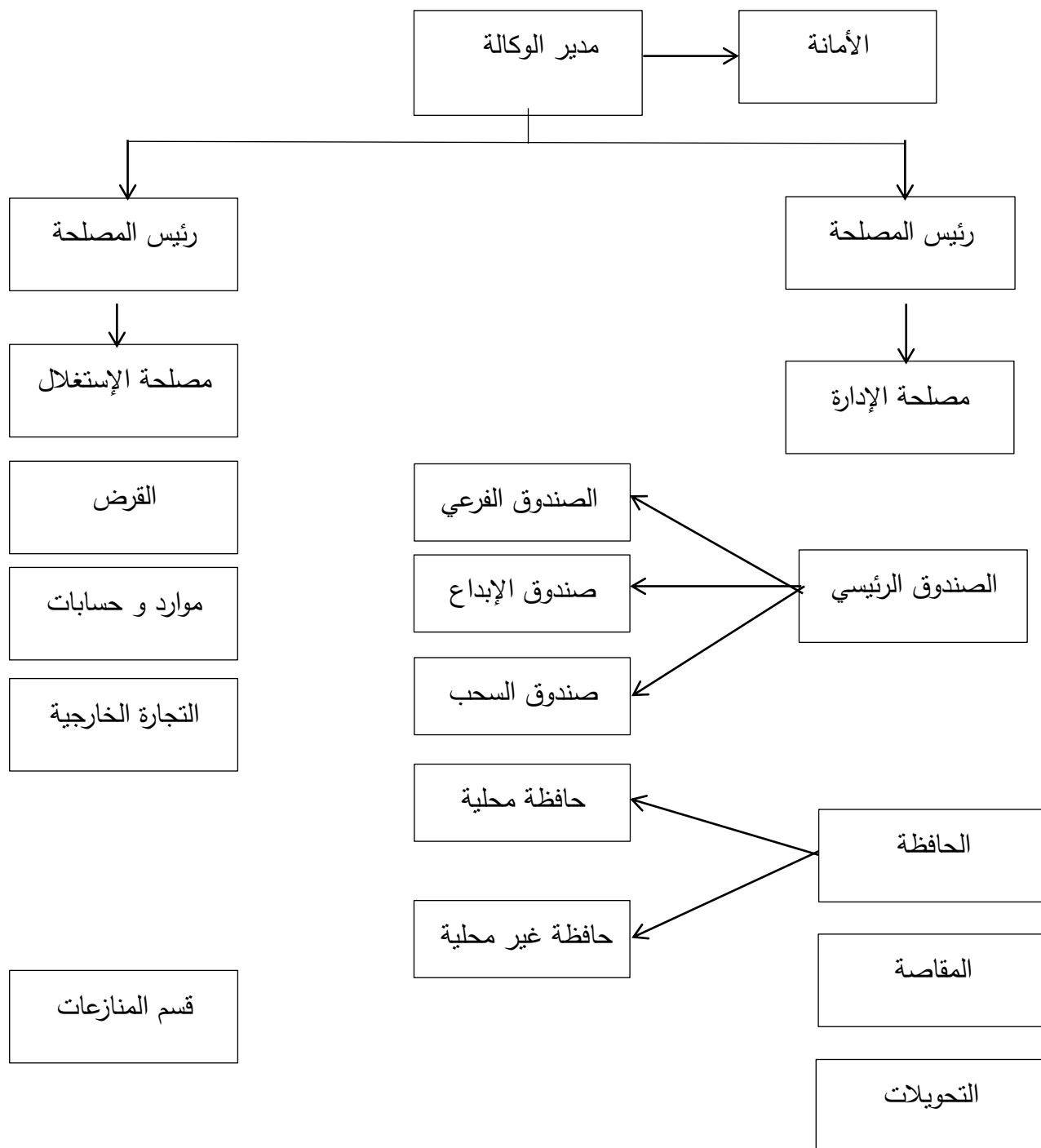
¹ - source : http://www.badr-bank.net/2005/badr/badr_historique.asp

الشكل رقم (10): الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية (المجمع الجهوي للاستغلال R.EG المتواجد بالولاية.¹



¹ - المصدر : وكالة الدراسة BADR

الشكل رقم (11): الهيكل التنظيمي لوكالة الدراسة BADR (الوكالة المحلية للاستغلال A.L.E)¹



¹ - وكالة الدراسة BADR

المبحث الثاني: المعالجة التطبيقية لملفات التوطين الخاص بعمليات الاستيراد

Traitement des dossiers de domiciliation des importations

تنص المادة 12-91 الصادرة في أوت 1991 المتعلقة بتوطين الواردات على التوطين المسبق لعمليات الاستيراد لدى أحد بنوك (الوكالات).

- يقوم الزبون باختيار الوكالة البنكية التي تتم بواسطتها عملية التجارة الخارجية .
تتأكد الوكالة قبل قبولها لتوطين عملية الاستيراد من أن الشخص أو المؤسسة التي ستقوم بعملية الاستيراد :

1- يمتلك السجل التجاري .

2- لا يملك عمليات تجارية عالقة أي غير مصفاة .

3- امتلاكه لضمانات الدفع .

4- التأكد من عدم منع دخول البضاعة المراد استيرادها .

المطلب الأول: تعريف التوطين

هي عبارة عن عملية إدارية يتم بموجبها إعطاء الصيغة القانونية للعملية التجارية الدولية حسب القوانين التي تحكم هذا النوع من العمليات تسمح للبنك المركزي (بنك الجزائر) بمراقبة الصرف.

توجد عدة أنواع من التوطين types domiciliations حسب طبيعة ومدة تنفيذ العملية التجارية :

1- توطين الواردات (DI) Domiciliation des importations عبارة عن توطين يخص أحل عادي

أي أن العملية تتم في فترة تقل عن 06 أشهر .

2- توطين خاص بالواردات (DIP) Domiciliation des Importations Particulier ذو أجل

يخص العمليات التي تتم في فترة تتجاوز 06 أشهر .

3- توطين الصادرات (DE) Domiciliation des exportations يخص عمليات التصدير .

المطلب الثاني: فتح ملف التوطين

بعد التأكد من الشروط السابقة لقبول فتح الاعتماد المستندي، تقوم وكالة BADR بتوجيه الزبون

إلى وكالة - BADR ووكالة الوادي الوكالة الرئيسية (A.P) لتوطين عملية الاستيراد .

ويتم فتح ملف التوطين الخاص بعملية الاستيراد بعد تقديم معطى الأمر (المستورد) لما يلي :

1- الفاتورة النموذجية أو العقد التجاري (الملحق 01).

2- طلب التوطين demande d'ouverture de domiciliation ملحق (02)

تحتوي على المعلومات التالية :

الفصل الثالث : دراسة ميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

- رقم الفاتورة النموذجية أو العقد التجاري وتاريخ تحريرها .
- المورد (المستفيد).
- المبلغ الإجمالي وعملة البضاعة .
- التعريف الجمركي لكل سلعة (Tarif douanière) المشكل من 8 أرقام .
- وصف السلعة .
- البلد الأصلي للسلعة .
- بلد المصدر .

فبعد تأكد الوكالة من طلب التوطين والفاتورة التجارية تقوم الوكالة بوضع ختم التوطين le de domiciliation cachet على الفاتورة التجارية وتسليمها للزبون .

تراسل وكالة BADR وكالة الدراسة BADR معلمة إياها بتوطين عملية الاستيراد لقيام هذه الأخير باقتطاع تكلفة التوطين من حساب الزبون .

الجدول رقم (02): شكل رقم التوطين

يتكون من 21 رقم وحرف يسجل في الخانات التالية :

A	B	C	D	E	F	G	H
---	---	---	---	---	---	---	---

مثال توضيحي :

18	04	02	2005	1	10	00001	EUR
رمز الولاية	اعتماد بنك BADR	اعتماد وكالة BADR	السنة	الثلاثي الأول	طبيعة العقد (الاستيراد)	الرقم التسلسلي	رمز العملة الصعبة

شكل الختم :

اسم البنك				اسم الوكالة ورقمها			
18	04	02	2005	2	10	00002	USD

المطلب الثاني: تسجيل التوطين

بعد وضع ختم التوطين على الفاتورة التجارية تسجل العملية في Repertoire نوع R-DI CA1110 (ملحق 03) الذي يحتوي المعلومات التالية :

- تاريخ الفتح .
- رقم التوطين .
- المبلغ بالعملة الصعبة .
- اسم المستورد .
- الحالة .
- خانة خاصة بالملاحظات .

المطلب الثالث: إنشاء استمارة المراقبة La fiche de contrôle

تسمح هذه الوثيقة للوكالة من متابعة ملف عملية الاسترداد من تاريخ فتح ملف التوطين إلى غاية الشهر العاشر الذي يمثل تاريخ قرار البنك بتصفية عملية الاسترداد الخاصة بهذا الملف من عدم تسفيته. تتم مراجعة هذا الملف أربع مرات بعد فتح ملف التوطين، وتتم مراجعته بعد ستة أشهر من تاريخ فتح ملف التوطين، ثم في الشهر الثامن، فالتاسع وتقوم بالمراجعة الأخيرة له خلال الشهر العاشر أين تتخذ القرار بتصفية الملف أو تحويله لمصلحة الجمارك (في حالة التصفية تقوم الوكالة بإرسال ملف التصفية إلى المديرية العامة الموكلة بالعمليات الدولية D.G.A.O.I لتقوم بدورها بتصفية أمام البنك المركزي .

حسب طبيعة التوطين عادي (DI) أو خاص (DIP) يوجد نوعين من الوثائق المراقبة :

F.DI CA 1112 - 1

F.DI CA 1113 - 2 (الملحق 4)

تحتوي المعلومات التالية :

- اسم ورقم وكالة التوطين .
- رقم ملف التوطين .
- تاريخ فتح الملف .
- خانات لمتابعة الملف تبدأ من تاريخ فتح الملف إلى غاية الشهر 10 تاريخ قرار البنك بتصفية أو عدم تصفية الملف .
- معلومات حول المورد (المصدر).

الفصل الثالث : دراسة ميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

- اسم وعنوان المستورد .
- تاريخ تحرير العقد أو الفاتورة النموذجية .
- البلد الأصلي وطبيعة العقد (نوع incoterms) .
- المبلغ بالعملة الصعبة ومقابلة بالدينار .
- طبيعة السلعة .
- يوضع طلب التوطين والفاتورة النموذجية أو العقد داخل ورقة المراقبة ليستعمل لاحقا في متابعة الملف وتصفية لدى بنك الجزائر .
- تقوم بعدها الوكالة بتسليم نسخ عن الفاتورة التجارية الموطنة للمستورد .

الفرع الثالث: تكلفة التوطين Les frais domiciliation

- يقوم الزبون بعد توطين عملية الاستيراد بدفع التكاليف والعمولات الخاصة بعملية التوطين بحسم تكلفة التوطين من رصيد المستورد حيث تكلف عملية التوطين في الجزائر بالنسبة للمستورد :
- 3000 دج + رسوم تقدر بـ 510 دج .
- التكلفة الإجمالية هي: 3510.00 دج .
- تقوم الوكالة بالتسجيل لعملية التوطين .
- تقوم بعدها الوكالة بتنفيذ عملية الاستيراد باستعمال تقنية الاعتماد المستندي، التسليم المستندي، أو التحويل الحر التي سنتطرق لشرحها بالتفصيل لاحقا .

الفرع الرابع: التصفية l'apurement

- تسمح عملية التصفية من معرفة قيمة الأموال المحول إلى ومقارنتها مع القيمة المسموح بتحويلها والمحددة في عقد الشراء أو الفاتورة التجارية، إذا يرسل ملف النسوية للمديرية العامة الموكلة بالعمليات الدولية DGAOI لتحويله هذه الأخيرة إلى البنك المركزي .
- ملفات التوطين المفتوحة في السداسي الأول تصفي في 30 أبريل من السنة المقبلة.
- ملفات التوطين المفتوحة في السداسي الثاني تصفي في 31 أكتوبر من السنة المقبلة .
- بعد إجراء عملية الاستيراد تتم تصفية ملف التوطين وذلك بالاعتماد على الوثائق التالية :
- 1- الفاتورة النهائية للعملية Facture commerciale أو عقد الشراء .
- 2- الوثيقة المالية للبنك التي تبين المبلغ المحول إلى الخارج - 4 formule La - 1067 CA

(الملحق 05)

3- الوثائق الجمركية (D10) Document douanière (الملحق 06) والتي تشمل مبلغ السلعة و الرسوم الجمركية المتعلقة بها .

يمكن أن نجد 4 حالات رئيسية للملفات المعالجة وهي¹ :

الحالة الأولى: مبلغ الوثيقة المالية (4 a formule مبلغ الوثيقة الجمركية (D10) أي أن الأموال المحولة إلى البلد الأجنبي والمبينة في الوثيقة المالية للبنك 4 Formule مساوية لقيمة الوثيقة الجمركية أي ما هو مسموح به وبذلك يصفى ملف التوطين في هذه الحالة .

تتم التصفية بوضع ختم الوكالة وإمضاء المدير على استمارة المراقبة CA1113 ، أسفل الوثيقة في الخانة المخصصة لقرار البنك la décision de la banque في الجزء الأول APUREMENT أو (DIPA) (DI.A).

الحالة الثانية: مبلغ الوثيقة المالية (4 La formule يختلف قليلا بالزيادة أو النقصان عن مبلغ الوثيقة الجمركية (D10) ، تقوم الوكالة بعملية التصفية كما في الحالة الأولى .

الحالة الثالثة: مبلغ الوثيقة المالية (4 La formule مبلغ الوثيقة الجمركية (D10) هناك عجز في التسديد بمعنى أن الأموال التي ستحول للخارج (التي سيدفعها المستورد للخارج أقل من قيمة البضاعة تصادف هذه الحالة غالبا عندما يقوم المصدر بمنح تخفيض للمستورد عن قيمة البضاعة .(RABAIS

¹ - الوثائق الداخلية للبنك .

المبحث الثالث: دراسة حالة تصدير عن طريق الاعتماد المستندي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

المطلب الأول: التوطين البنكي

أولاً: مفهوم التوطين

في إطار سياسة الانفتاح الاقتصادي، أصبح للأعوان الاقتصاديين الحرية في القيام بنشاطات التجارة الخارجية عن طريق عمليات الاستيراد والتصدير، إلا أن القيام بهذه العمليات موقوفة على شكلية التوطين المصرفي المسبق لدى وسط معتمد وذلك طبقاً للمادة 29 من نظام بنك الجزائر رقم 01-07 المعدل والمتمم، والتي جاء فيها أنه تخضع كل عملية استيراد أو تصدير للسلع أو الخدمات إلى إلزامية التوطين لدى وسيط معتمد حيث يسبق التوطين كل تحويل وترحيل الأموال، كما يسبق كل التزام أو التخليص الجمركي للبضائع .

1- تعريف عقد التوطين المصرفي : التوطين المصرفي هو عبارة عن آلية يتم بواسطتها تسوية دفع

الثمن في المعاملات التجارية عن طريق قيام مصرف بتكليف من المشتري بأن يدفع مبلغاً معيناً لمصلحة البائع مقابل مستندات يلتزم البائع بتسليمها إلى المصرف، وهذا الإجراء تظهر أهميته في مجال التجارة الخارجية.¹

في ذات السياق يعرف المشرع الجزائري هذا النظام بأنه فتح ملف يسمح بالحصول على رقم التوطين من الوسيط المعتمد للعملية التجارية بحيث يجب أن يتضمن الملف مجموع الوثائق الخاصة بالعملية التجارية.²

من خلال التعريفات المقدمة أعلاه للتوطين المصرفي، يتضح أنه نظام يقوم على وجود أربعة أطراف :

- العميل طالب فتح التوطين المصرفي والذي يبرم عقداً مع البنك لفتح التوطين المصرفي لصالح البائع .
- البنك فاتح الاعتماد والمتعاقد مع العميل والملتزم بالدفع أو القبول أو التداول للمسحوبات المسحوبة عليه ضمن الشروط التي أبلغت للمستفيد في خطاب التوطين .

¹ - إلياس ناصيف، العقود المصرفية: المجلد الثالث الاعتماد المستندي، الطبعة الأولى منشورات الحلبي الحقوقية ببيروت، 2014، ص 24

² - المادة 30 نظام بنك الجزائر رقم 01-07 المؤرخ في 03-02-2007 المعدل والمتمم للمتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة، ج ر، عدد 31

الفصل الثالث : دراسة ميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

- البنك المراسل الذي يقوم بتبليغ المستفيد من التوطين ويتولى دفع قيمة البضاعة عند استلامه للوثائق المطلوبة.
- المستفيد البائع والذي يقوم بإرسال البضاعة والوثائق المطلوبة نظير حصوله على الثمن من البنك المراسل أو عن طريقه وهو الطرف الذي تعاقد مع المشتري طالب فتح الاعتماد

ثانياً: عملية التوطين

1- قبل الشروع في عملية التوطين .

- قبل الشروع في عملية التوطين يجب التأكد من أن المستورد يمتلك سجل تجاري ورقم التعريف الجبائي .
- ألا تكون صادرة عليه إلغاء التوطين على كل عمليات التجارة الخارجية .
- أن يتحلى بوضع مالي أو ضمانات حقيقية تؤهله للقيام بعمليات التجارة الخارجية .
- كما يجب التأكد من أن المنتج - ألا يكون المنتج مضروب أو غير خاضع للقوانين الدولية المسموح بها .
- أن يوافق المواصفات والنوعية المقررة من طرف القوانين الخاصة بآجال الاستيراد .
- أن يكون يوم الاستحقاق محمي بإذن سماح أو تأشيرة معطاة من طرف السلطات الكفيلة بهذه المواد .

2- القيام بالتوطين البنكي .

بأمر من الزبون يقوم البنك بفتح توطين خاص لهذا الزبون حتى يسمح له بعملية الاستيراد أو التصدير ودور هذا البنك هو الوساطة بين المورد والزبون وللقيام بالتوطين البنكي هناك شروط خاصة بالزبون وهي :

- فتح حساب لدى البنك .
- إرفاق الملف بفاتورة نموذجية أو نهائية.
- الحد الأدنى لرصيد الحساب هو 10.000.00 دج حتى يتسنى للبنك من تغطية مصاريف التوطين .
- طلب خطي للتوطين من أجل القيام بعملية نحو الخارج مرفوق بتعريفه جبائية .
- أما العمليات الخاصة التي يقوم بها البنك فهي :

الفصل الثالث : دراسة ميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

- يقوم البنك بمراجعة الوثائق المقدمة له من طرف الزبون من خلال التحقق من صحة الإمضاء، ومن وجود الرصيد الكافي، مع وضع الخاتم المناسب له .

- يضع البنك الخاتم (ختم البنك) في الطلب والفاتورة، وكذا الخاتم بالتوطين والذي يتكون من ست خانات:

الخانة الأولى: لها ستة أرقام الرقمين الأولين هما رمز الولاية، أما الأرقام الأربعة الباقية فهي عبارة عن رقم مكتب التوطين .

الخانة الثانية: يدل العام والفصل الذي فتح فيه الملف .

الخانة الثالثة: تدل على طبيعة العملية .

الخانة الرابعة: رقم التسجيل للتصدير والاستيراد .

الخانة الخامسة: الرقمين يدلان على الرمز النقدي الذي هو مستعمل في الدفع .

جدول رقم (03): توضيح عملية التوطين

بنك البركة الجزائري				وكالة بسكرة
توطين - استيراد				
الخانة الأولى	الخانة الثانية	الخانة الثالثة	الخانة الرابعة	الخانة الخامسة

وبعد ذلك يقوم البنك بخصم مصاريف التوطين من الحساب المصرفي للزبون .

بعد هذه العملية يتحصل الزبون على وصل التسوية الورقة البيضاء تعطى للزبون أما الورقتين الصفراء والوردية يحتفظ بها البنك .

ثالثا: تحقيق شهادة التوطين

1- شهادة التوطين

تعتبر هذه الشهادة إجبارية لمراقبة الاستيراد من طرف الإدارات العمومية المختصة، ويجب الحرص على اتخاذ جميع الاحتياطات للقيام بهذه العملية على أكمل وجه، وأن نؤمن لها المصادقية المؤكدة، وأن تحتاط من كل محاولات التهرب في هذا المجال .

2- تحقيق الشهادة

كل عملية تمثل وسيلة للتوطين البنكي تستوجب دون استثناء تحقيق شهادة التوطين من طرف وكالة التوطين هذه الشهادة مسواة بالطريقة التالية :

- رمز البنك ورمز وكالة التوطين .

- مفتشية الجمارك لمكان جمركة السلع .
- رمز التوطين و به ست وضعيات .
- معلومات خاصة بالمستورد .
- معلومات تتعلق بالمورد
- قيمة الاستيراد .
- كيفية الدفع .

3- شروط إعطاء الشهادة

- لا يمكن تحقيق وإعطاء شهادة التوطين إلا عند تحقيق عملية في التجارة الخارجية، أي مقابل تقديم الفاتورة النهائية المستقبلية عن طريق السلك البنكي
- ✓ إنها محققة بإمضاء من طرف المسؤول من الوكالة التوطينية .
 - ✓ يجب كذلك ألا يكون هناك منع التوطين من طرف البنك المركزي لزبون .

المطلب الثاني: آلية سير الاعتماد المستندي

هناك ثلاث أطراف للاعتماد المستندي وهي الأطراف الأساسية ويأتي إلى جانبهم طرف رابع وهو البنك الذي يقدم المشورة أو التأكيد أو التعزيز وفيما يلي التعريف بكل طرف.¹

1- البنك المصدر للاعتماد

وهو يمثل أحد الأطراف الرئيسية للاعتماد المستندي وقد يسمى بالبنك فاتح الاعتماد إذ يتولى هذا الأخير إصدار الاعتماد المستندي لصالح المصدر متعهد بدفع قيمة الصفقة المبرمة بين المصدر والمستورد وفقا لشروط فتح الاعتماد المستندي، ويعتبر البنك المصدر الاعتماد بنكا للمستورد حيث يتعامل نيابة عنه. حيث يتولد عن قبول عن البنك فتح الاعتماد لصالح المصدر عدد من المهام نلخصها في النقاط التالية :

- يتعين على البنك فاتح الاعتماد مراجعة الشروط والضوابط الواردة في الاعتماد المستندي المقترحة لتأكد من أنها تتفق وتتطابق مع سياسات البنك ومع المتطلبات القانونية واللوائح والتنظيمات السائد في بلد البنك فاتح الاعتماد؛

¹ - محمد رباح، فاتح عقاب، مرجع سبق ذكره، ص: 94 .

الفصل الثالث : دراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

- يتعين على البنك المصدر للاعتماد مراجعة تعليمات طالب الاعتماد المستندي والتأكد من أنها تتفق وتتطابق مع شروط العقد المبرم بين المستورد والمصدر أي أنها تتفق مع الطريقة التي سوف يتم بها إبلاغ المصدر .
- وفقا للمراجعة السابقة فإن البنك مصدر الاعتماد يتعين عليه :
 - إصدار خطاب الاعتماد لصالح المصدر وفقا لشروط التعاقد المبرمة بين المصدر والمستورد وبما يتماشى مع الشروط الواردة في الاعتماد المستندي.
 - إجراء التعديلات التي قد يطلبها المستورد والتي لا تحتاج إلى موافقة بقية أطراف الاعتماد ومن ثم تصبح هذه التعديلات سارية المفعول طالما أنها لا تختلف القوانين والقوانين والقواعد المحلية والدولية مراجع المستندات اللازمة لتنفيذ الاعتماد وإخطار المستورد بأي مخالفة قد تحدث في المستندات .
- يتعين على البنك فاتح الاعتماد أن يفحص جميع المستندات المطلوبة في الاعتماد بعناية كافية ليتأكد من أنها في ظاهرها تطابق أو لا تطابق شروط الاعتماد ونصوصه وأن هذه المطابقة الظاهرية للمستندات الشروط ونصوص الاعتمادات سوف تتم وفقا للمعايير والقواعد المصرفية الدولية كما تعكسها هذه المواد والمستندات التي تبدو في ظاهرها متناقضة مع بعضها سوف تعد من ظاهرها متناقضة مع بعضها سوف تعد من ظاهرها غير مطابقة لشروط الاعتماد ونصوصه. كما لا يفحص البنك المستندات المقدمة له طالما لم تكن مطلوبة في شروط الاعتماد ويقوم بإعادتها إلى مقدمها أو تداولها دون أدنى مسؤولية عليها، ويتعين ألا تتعدى فترة فحص المستندات سبعة أيام عمل لدى البنك تبأ من اليوم التالي لاستلام المستندات .
- عند استلام المستندات فإنه يتعين على البنك فاتح الاعتماد أن يقرر من واقع المستندات ما إذا كانت مطابقة أو غير ذلك، وقد ترفض هذا البنك قبول المستندات التي مخالفة لشروط الاعتماد، وإذا قرر البنك رفضها عليه وبوجه السرعة إخطار مقدم المستندات بسرعة وإذا تعذر ذلك عليه استخدام أية وسيلة أخرى بشروط أن يتم ذلك قبل نهاية عمل اليوم السابع الذي يبدأ من اليوم التالي لتاريخ استلام المستندات .
- وفي مقابل الخدمات المتنوعة والسابق الإشارة إليها والتي يقدمها البنك مصدر الاعتماد للمستورد فإنه يحصل على عمولة وفوائد يتم الاتفاق عليها من البداية بموجب عقد مفصل يتولى صياغته عادة المستشار القانوني للبنك .

2- طالب الاعتماد (المستورد)

قد يسمى بالمشتري وبغض النظر عن المسميات فإنه يمثل الطرف الذي يتقدم إلى أحد البنوك المحلية طالب فتح اعتماد لإتمام الصفقة التجارية التي تمت بينه وبين المصدر ، ولكن حتى يتحقق ذلك عليه أن يقوم بمراجعة كافة المستندات اللازمة لإتمام إجراءات فتح الاعتماد (المستندات التي يحددها البنك)، وبعد استقاء كافة المستندات المطلوبة استنادا إلى الفاتورة الشكلية التي وردت للمستورد من المصدر يطلب المستورد من البنك فتح الاعتماد المستندي لصالح المصدر بمبلغ معين ولمدة محددة مقابل بضاعة محددة يتم توصيفها تفصيلية من حيث الكمية والنوعية والسعرالخ .

ووفقا للاتفاق بين المستورد والبنك يتم فتح الاعتماد المستندي، والذي يمثل عقد بينهما بمقتضى هذا البنك يصبح البنك نائبا عن العميل في إتمام الصفقة التجارية بين البائع والمشتري ووفقا للشروط المتفق عليها، كما أنه مسؤول عن تنفيذ كافة الشروط والضوابط وملزمة بدفع كامل قيمة الصفقة للمستفيد بعد استيفاء الشروط المطلوبة، وبالطريقة المتفق عليها بالعقد المبرم .

ومن ناحية أخرى فعلى المستورد أن يتأكد من الشروط والضوابط وتطابقها ما ورد في العقد والاطلاع على كافة حقوقه والتزاماته بالاعتماد المستندي.

وفقا للمراجعة السابقة فإن المستورد تقع عليه عدة التزامات من بينها ومن أهمها :

- دفع التأمين النقدي اللازم لفتح الاعتماد وهو يمثل نسبة معينة من قيمة الصفقة المبرمة وهذه النسبة تحدد بالاتفاق المبرم بين الطرفين؛
- دفع قيمة المحتويات وفقا للشروط التي يتضمنها الاعتماد المستندي؛
- الالتزام بدفع العمولات والفوائد التي يتم الاتفاق عليها من البنك .

ومن الناحية أخرى فسوق يتولد عن فتح الاعتماد حقا جوهريا للمستورد يتمثل حقه في استرداد كامل قيمة الصفقة في حالة تقاعس البائع (المصدر) عن الشحن والتسليم في المدة المحددة أو في حالة الإخلال بشروط الاتفاق (بالطبع بعد دفع النفقات التي يتحملها البنك والمشاركين معه).

3- المصدر (المستفيد)

قد يكون المصدر شخصا أو مجموعة أشخاص أو شركة ... الخ وفي جميع الحالات فإن الاعتماد المستندي متمثلا في خطاب الاعتماد قد يصدر باسم المستفيد مباشرة أو باسم أحد البنوك العاملة في بلده .

وبصفة عامة فإن المصدر وبمجرد أن يستلم خطاب الاعتماد تقع عليه العديد من الالتزامات من

بينها:

الفصل الثالث : دراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

- التأكد من صلاحية الاعتماد المستندي والتأكد من أن صلاحية الاعتماد المستندي تسمح بتقديم المستندات المطلوبة ومن ثمة الحصول على حقوقه المالية؛
- التأكد من أن نوع الاعتماد المستندي وشروطه وضوابطه مقبولة وممكنة؛
- التأكد من أن المواصفات البضاعة من حيث الكمية والجودة والسعر الوارد بالاعتماد تتماشى ظاهرياً مع ما تم الاتفاق عليه في العقد المبرم مع المستورد؛
- التأكد من الاعتماد لا يتضمن أية شروط مخالفة تتعلق بدفع فوائد أو أية أعباء إضافية؛
- التأكد من متطلبات التأمين المنصوص عليها صراحة في الاعتماد المستندي .
- يجب على المصدر أن يتأكد بنفسه أن اسم شركته وعنوانه كما هو وارد بالاعتماد، كما انها مكتوبة بشكل واضح ومحدد .
- التأكد من أن الاعتماد المستندي يصف بوضوح وبطريقة محددة المستندات التي يتعين على المستفيد تقديمها للحصول على قيمة الصفقة وأنه يتماشى ما تم الاتفاق عليه .
- في الواقع فإن البنك فاتح الاعتماد يقوم بإرسال خطاب الاعتماد للمصدر ويطلب موافقته على المضمون والشروط الواردة وإبداء أية ملاحظات، وعلى المصدر أن يقوم بدراسة الخطاب وإجراء أي تعديلات يرغب فيها، وذلك خلال مدة معينة من استلام إشعار خطاب الاعتماد لا تزيد عن أسبوعين أو أكثر، وإذا لم يقم المصدر بالرد خلال تلك الفترة فإنه يعتبر قابل بما كما هي¹.

4- البنك مبلغ الاعتماد (المعزز، المؤكد)

في حالات معينة قد يظهر البنك المعزز كأحد الأطراف الرئيسية في الاعتماد ويتحقق ذلك عندما تكون شروط التعاقد بين البائع والمشتري تتطلب تعزيز الاعتماد وفي مثل هذه الظروف فإن الاعتماد سوف يتضمن هذا الشرط صراحة ويتوجب على البنك مصدر الاعتماد إبلاغ البنك المراسل في بلد المصدر بإضافة تعزيزه على الاعتماد المستندي، وإذا وافق البنك المراسل على ذلك فإنه يطلق عليه بالبنك المعزز وبذلك يصبح هذا الأخير ملتزمة ب²:

مراجعة المستندات المطلوبة المقدمة من طرف المصدر

التأكد من استقائها لشروط الاعتماد

الدفع للمصدر قيمة المبلغ المتفق عليه .

¹ - اناجي جمال، المحاسبة والعمليات المصرفية المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 1999، ص 39 .

² - محمد رباح، فاتح عقاب مرجع سابق ذكره، ص: 97

المطلب الثالث: الوثائق الخاصة بالاعتماد المستندي

تنقسم إلى مستندات أساسية وأخرى ثانوية¹

1. المستندات الأساسية :

بعد الاستعراض السريع للأطراف الرئيسية للاعتماد المستندي والتزامات كل طرف اتجاه مستندات خاصة به يمكن أن تتساءل السؤال التالي: ماهي المستندات الضرورية الخاصة بهذه التقنية والتي تعتبر كضمان لنجاحها؟

1.1. الفاتورة التجارية

وهي من المستندات الضرورية لسير عملية الاعتماد المستندي حيث انها تتضمن صلاحية العقد التجاري الذي يربط بين المصدر والمستورد وهي الوثيقة الأساسية الأولى لما لها من أهمية فهي تبين نوعية البضاعة وحجمها والكمية والسعر المتفق عليه، ويجب على البنك أن يفحصها جيدا . ويتأكد من الاسم الكامل للمصدر والمستورد ونوعية البضاعة وأصلحها وكل ما يتعلق بالبضاعة، وأيضا من يجب أن يتأكد البنك توقيع المصدر عليها .

2.1. سند الشحن: وهي وثيقة يصدرها الناقل للبضاعة (المسؤول على الباكزة أو الطائرة) لصالح المستورد حيث يعترف فيها بأنها البضاعة قد سلمت لنقلها وهي تعتبر كأداة قانونية، ومن أهم هذه السندات تجد سند الشحن البحري الذي هو الوسيلة الأكثر استعمالا في التبادلات التجارية الدولية، ونجد أيضا سند الشحن الجوي وهو سند يحرر لعنوان البنك المصدر أو العنوان المستورد وبموجبه يستطيع المستورد تسلم بضاعته ويجب أن يكون سند الشحن حاملا لمعلومات دقيقة حول أسماء الأطراف، اسم الناقل، تاريخ الشحن، نوعية البضاعة، الوزن الكمية اسم الشاحن، توقيع مسؤولية وسيلة النقل، وإذا كان الاعتماد قد نص على جواز الشحن الجزئي للبضاعة أي شحنها على دفعات (إرسالها على دفعات) فعن هذا السند يكون مقبولا .

3.1. شهادة التأمين: وهي عبارة عن وثيقة توضح فيها المخاطر التي يجب تغطيتها، وتصدر من طرف شركات التأمين وهذا حسب طلب المستورد وهنا ليس للبنوك مسؤولية على أي خطر لم يؤمن ويأخذ شهادة التأمين كما هي بدون أية مسؤولية، لذا يجب عدم استخدام المصطلحات غير المحددة الوصف من أمثال " المخاطر العادية" أو " المخاطر المعتادة". حينما ينص الاعتماد على طلب شهادة التأمين ضد جميع الأخطار فإن البنوك سوف تقبل مستند التأمين الذي يحتوي على أي عبارة أو مادة منصوص فيها

¹ - نسيم فرارحة، الاعتماد المستندي كآلية لتمويل التجارة الخارجية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص: مالية وتجارة دولية، جامعة ألكلي محند أولحاج، البويرة، السنة الجامعية 2018/2019، ص: 48

"أن التأمين يغطي جميع الأخطار" حتى ولو كان مستند التأمين يشير إلى استبعاد أخطار يعينها، وذلك دون أية مسؤولية بشأن أي خطر لم يتم تغطيته .

2. المستندات الثانوية

بعد التعرض إلى المستندات الثلاثة السابقة التي تعتبر بمثابة مستندات قاعدية أو أساسية في فتح الاعتماد هناك مستندات أخرى يستطيع المستورد أن يطلبها بالتفاوض ليضمن أكثر ان سلعته ستصل إليه في أحسن الظروف ونجد منها :

1.2. شهادة المنشأ وثيقة صادرة من طرف هيئات معتمدة كالغرفة التجارية أو عن طريق بعض الجهات الحكومية تبين أصل البضاعة (البلد الأصلي للبضاعة ويمكن ان يذكر اسم وعنوان المصنع المنتج للبضاعة إذا ما تطلب الاعتماد ذلك .

2.2. شهادة صحية تفيد ان هذه البضاعة خالية من الأمراض وتصدر من جهات متخصصة .

3.2. شهادة التحليل (نوعية البضاعة): وهي شهادة تصدر من طرف مختبرات مختصة حيث تقوم بتحليل وفحص عينات من البضاعة، خاصة فيما يكون تركيب المواد فيها مهم مثل الدوية والحليب المجفف .

4.2. وثيقة التعبئة: تطلب هذه عادة في البضائع غير المتشابهة التي تعتمد على الوزن وذلك لمعرفة محتويات كل طرد مثل الأدوات المنزلية، قطع الغيار الملابس .

5.2. شهادة الوزن : يثبت فيها الوزن الصافي والوزن الإجمالي للبضاعة في حالة عدم تحديد شروط الاعتماد للجهة التي يجب أن تصدر هذه الشهادة فإن البنوك لها ان تقبل شهادة الوزن بالشكل الذي تقدم به، فإذا تطلب الاعتماد تصديق الوزن أو بيان الوزن الذي يظهر أنه أضاف الناقل أو وكيله إلى المستند النقل إلا إذا نص الاعتماد بالتحديد أن يقدم بيان وزن كمستند منفصل.

6.2. وثائق جمركية إذا نص في الاعتماد تقديم بعض هذه الشهادات دون ان يضع شروط معينة في كيفية الحصول عليها فإن البنك يقبل هذه الشهادات دون ان يضع شروط معينة في كيفية الحصول عليها فإن البنك يقبل الشهادات او الشهادة المقدمة إليه كما هي بدون مسؤولية عليه.

7.2. شهادة التصريح بالتصدير: وتتمثل هذه الوثيقة في شهادة تبين فيها أن البضاعة خرجت من موطنها الأصلي بصفة قانونية وتسهل من مهمة الجمارك .

الفصل الثالث : دراسة ميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط

المطلب الرابع: مراحل وإجراءات فتح وتسوية الاعتماد المستندي

إن استراض مراحل تسيير الاعتماد المستندي في الوكالة بين المهام الرئيسية والجوهرية التي تقوم بها البنوك قصد إتمام عملية التصدير (الدفع)، فمن وجهة نظر البنك فإن تسيير عمليات الاعتماد المستندي يتمثل في :

❖ استقبال وفحص تعليمات الزبون المتواجدة في طلب فتح الاعتماد المستندي La demande

(DOC) d'ouverture de crédit documentaire

- ❖ التأكد من مدى ملائمة الضامات المقدمة من معطى الأمر .
 - ❖ فحص وتحليل معلومات الزبون وتقديم النصائح اللازمة له حسب الحالة .
 - ❖ القيام بالعمليات اللازمة للحصول على ترخيص فتح الاعتماد المستندي أمام المديرية العامة الموكلة بالعمليات مع الخارج (الدولية) D.G.A 0.1. المتواجد بالجزائر العاصمة .
 - ❖ التسجيل المحاسبي لعملية التصدير بواسطة اعتماد مستندي .
 - ❖ فتح الاعتماد المستندي .
 - ❖ القيام بالتعديلات اللازمة في حالة اتفاق أطراف العقد وذلك بإجراء نفس المراحل السابقة المذكورة .
 - ❖ التأكد من تنفيذ (تحقيق) الاعتماد المستندي استقبال الوثائق، فحص مطابقتها مع تلك المذكورة في العقد التجاري وخضوعها للقواعد الموحدة للاعتماد المستندي المطبقة، فمثلا RUU 500 واتخاذ القرار بقبول الوثائق أي الدفع لصالح المصدر من عدم قبولها وبالتالي الامتناع عن الدفع .
 - ❖ التسجيل المحاسبي لعملية الدفع .
 - ❖ تصفية ملف هذه الصفقة التجارية (ملف الاعتماد المستندي).
 - ❖ المحافظة على حسن واستمرارية العلاقات مع الزبائن .
- يقوم البنك (مصلحة التجارة الخارجية) بتنفيذ تعليمات معطى الأمر مع الأخذ بعين الاعتبار الإجراءات الداخلية للبنك والتشريعات المتعلقة بالصرف والتجارة الخارجية (التشريعات المنصوص عليها ضمن قانون النقد والقرض 90/10 المعدلة بالأمر 03/11) التي يسهر على تطبيقها بنك الجزائر (البنك المركزي الجزائري سابقا).

الخاتمة

الخاتمة

يأتي دور البنوك بقوة لدعم وتمويل هذه العمليات التجارية وتحقيق نجاحها. يقوم البنوك بتوفير التمويل اللازم لتلبية احتياجات الشركات والأفراد في تنفيذ الصفقات التجارية. ومن خلال تقديم القروض وخطوط الائتمان والتمويل الاستثماري، يتيح التمويل البنكي تنفيذ مشاريع تجارية طموحة وتطوير البنية التحتية.

وما يميز دور البنوك في التجارة الخارجية هو تقديمها لخدمات الضمانات والتأمين. تسهم هذه الخدمات في تخفيف المخاطر المالية وتعزيز الثقة بين الأطراف المشاركة. على سبيل المثال، توفير ضمانات الدفع والأداء يحمي الأطراف من التعثرات ويسهم في تسهيل عمليات الصادرات والوارد. وتشكل التكنولوجيا الحديثة محركاً لتطوير وتحسين عمليات التجارة الخارجية وتمويل البنك. من خلال منصات الدفع الإلكتروني والتطبيقات المصرفية عبر الإنترنت، يمكن للشركات والأفراد إجراء المعاملات المالية بكفاءة وأمان عبر الحدود.

يظهر بوضوح أن التجارة الخارجية وتمويل البنك يشكلان جوانب متلازمة في تحقيق الازدهار الاقتصادي والنمو المستدام. تعزز التجارة الخارجية التكامل الاقتصادي وتبادل الخبرات، بينما يوفر التمويل البنكي الدعم المالي اللازم لتسهيل العمليات التجارية وتحقيق النجاح. وباستخدام أحدث التقنيات المالية، يمكن تحقيق تدفق نقدي سلس وآمن عبر الحدود، مما يعزز من فرص التجارة الخارجية ويدعم استدامتها على المدى الطويل.

تعد التجارة الخارجية من أهم القطاعات التي تعيرها الجزائر اهتماماً بارزاً نظراً لما تلعبه هذه الأخيرة من دور فعال في تطوير اقتصادها عن طريق تنشيط وتحريك العلاقات مع المتعاملين الاقتصاديين، ومن أجل تسهيل وتسريع وتيرة هذه المبادلات تتدخل البنوك لتمويل مختلف عمليات التجارة الخارجية. حيث تعتبر البنوك من الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدولة في مجال المبادلات التجارية وتلعب دوراً هاماً في تمويل التجارة الخارجية والرقي بالاقتصاد الوطني، ولإبراز الدور الذي تلعبه التقنيات البنكية في تمويل التجارة الخارجية، قمنا بدراسة ميدانية حول سير عملية الاعتماد المستندي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالأغواط.

نتائج الدراسة:

يمكن اجمال النتائج التي أفضت اليها الدراسة فيما يلي:

تحول البنوك التجارية عن طريق مجموعة من التقنيات تمثلت في تقنيات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل.

ظلت تقنيات تمويل التجارة الخارجية قصيرة الأجل أكثر استعمالاً في الجزائر، في ظل عزوف البنوك والمتعاملين بتقنيات تمويل التجارة الخارجية المتوسطة وطويلة الأجل.

يعتبر الاعتماد المستندي تقنية دفع وتمويل في التجارة الخارجية لإتمام الصفقات التجارية في أحسن الظروف، وأهم ما يميزه عن غيره من الوسائل وجود مستندات معينة كسند الشحن والفواتير التجارية.

التوصيات:

- تؤمن السير الحسن لعملية التصدير والاستيراد بالإضافة لتعهد البنك بدفع قيمة الاعتماد.
- الاهتمام بالبنوك والمؤسسات المالية التي تعتبر أهم القطاعات المالية للاقتصاد الوطني.
- العمل على تشجيع التجارة الخارجية بتوفير الوسائل اللازمة.
- على المصدرين والمستوردين إيجابيات وسلبيات الدفع لكي يتبين لهم الاختيار الأفضل لطريقة التي تضمن اختيار حقوقهم.

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر و المراجع:

1-الكتب:

1. ابو عتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، قسنطينة، جامعة منثوري، 2006.
2. أحمد زهير شامية، النقود والمصارف، دار زهران للطباعة والنشر، عمان، الطبعة، 2002.
3. احمد سليمان خضاونة، المصارف الإسلامية، عالم الكتب الحديث الربد، الأردن، الطبعة الأولى، 2008،
4. احمد غنيم، "الاعتماد و التحصيل المستندي"، دار النشر و التوزيع ، مصر، الطبعة السادسة ، سنة، 1991.
5. أسامة محمد الفولي. مجدي محمد شهاب. مبادئ النقود والبنوك. دار الجامعة الجديدة للنشر. الإسكندرية. 1999.
6. إسماعيل محمد هاشم. السياسات النقدية للمتغيرات الاقتصادية في النظم المصرفية. الناشر المكتب العربي الحديث. القاهرة. 2011.
7. إلياس ناصيف، العقود المصرفية: المجلد الثالث الاعتماد المستندي، الطبعة الأولى منشورات الحلي الحقوقية بيروت، 2014.
8. اناجي جمال، المحاسبة والعمليات المصرفية المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 1999.
9. اياد منصور حسن، إدارة العمليات البنكية والنقدية، دار ابن النفيس للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2019 .
10. بربال كويل، التعاملات المالية للبنوك، دار الفاروق للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، القاهرة، 2007،
11. بريس عبد القادر، دراسات الجدوى الاقتصادية، دار الجامعة الإسكندرية، مصر، الطبعة الثانية، 2008.
12. بسام الحجار ، العالقات الاقتصادية الدولية، الطبعة الأولى، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، لبنان، 2003.
13. بسطالي حداد، نوبيات عبد القادر، " أثر الانفتاح التجاري على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة -1990 2018 .

قائمة المصادر و المراجع

14. البنك الدولي " الدليل العربي - حقوق الإنسان والتنمية. نسخة محفوظة 23 سبتمبر 2015.
15. حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009.
16. خالد محمد السواعي، " التجارة والتنمية"، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2005.
17. خالد وهيب الراوي، العمليات المصرفية الخارجية، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2005.
18. خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي "البنوك الإلكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008.
19. الدوري زكريا، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازري للنشر والتوزيع، عمان، ملحق 2،
20. رشيد صالح عبد الفتاح، البنوك الشاملة، دار النهضة، بيروت، 2000.
21. زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية.
22. سلمان بوذياب، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 1996.
23. سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، نشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2005.
24. سهيل حسين الفتلاوي، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2006.
25. السيد محمد أحمد السريتي، اقتصاديات التجارة الخارجية، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2009.
26. شاعر القزويني. محاضرات في اقتصاد البنوك. ديوان المطبوعات الجزائرية. الطبعة الثانية. 1992.
27. صالح الدين السيبي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، القاهرة، الهيئة العامة للكتاب، 2003.

قائمة المصادر و المراجع

28. طارق طه، إدارة البنوك في بيئة العولمة والأنترنترنت، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007.
29. طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية، تحليل العائد والمخاطر، الدار الجامعية، الجزء الثالث، الإسكندرية، 2001.
30. طالب حسن موسى، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، دار الثقافة، عمان، 2011.
31. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، 2005.
32. عبد الغفار حنفي عبد السلام أبو قحف، إدارة البنوك وتطبيقاته، دار المعرفة الجامعة الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2000.
33. عبد الفتاح العزيمي، الحكم الشرعي للاستثمارات والخدمات المصرفية التي تقوم بها البنوك الإسلامية، دار الفرقان، عمان، 2004.
34. عبد المطلب عبد الحميد، "اقتصاديات النقود والبنوك الأساسيات والمستحدثات" الدار الجامعية، مصر، 2009.
35. عصام عمر. البنوك الوضعية والشرعية. دار التعليم الجامعي. الإسكندرية. 2013.
36. عمر سعد الله، قانون التجارة الدولية النظرية المعاصرة، دار هومة، الجزائر، 2007.
37. غرفة التجارة الدولية. (ICC) القواعد والأعراف الموحدة للاعتمادات المستندية. (UCP 600) العدد 600
38. غريب جمال، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية، دار الشرق، جدة، بدون تاريخ.
39. فادي محمد الرافعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2004.
40. فاطمة حاجي. مدخل الى تمويل التجارة الخارجية. ديوان المطبوعات الجامعية. " بن عكنون" الجزائر. 2017.
41. فرامروز ، م. المصرفية الدولية والتمويل: القانون والممارسة. شركة الكتاب الشرقي. (2012).
42. فليح حسن خلف ، "التمويل الدولي"، دار الوراق، الأردن، الطبع الأولى، سنة 2004.
43. فؤاد الفسفوس. محاسبة المنشآت المالية. الطبعة 1. دار كنوز للمعرفة. 2010.
44. مازن عبد العزيز فاعور، الاعتماد المستندي والتجارة الإلكترونية - في ظل القواعد والأعراف الدولية والتشريع الداخلي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2006.

قائمة المصادر و المراجع

45. ماضي محمد توفيق ، " تمويل المشروعات"، دار الفكر العربي، سنة 1972 .
46. مجدي محمد شهاب ، المنظمات الدولية، الطبعة العشرة ، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996.
47. محمد سعيد سلطان وآخرون، إدارة البنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989.
48. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2014.
49. محمد مجدي شهاب، اقتصاديات النقود والأموال، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، الطبعة، 2000 .
50. محمد محمود الدجلوني، المصارف الإسلامية، دار الميسرة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.
51. محمود فياض ، المعاصر في قوانين التجارة الدولية، للنشر و التوزيع الوراق، دون بلد النشر، 2012.
52. مسعداوي يوسف، البنوك الإلكترونية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولت الاقتصادية-واقع وتحديات، جامعة البليدة.
53. منير محمد الجنيهي، البنوك الإلكترونية، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، مصر، دون طبعة، 2007.
54. ناظم محمد نور الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة، 1999.
55. هيل العجمي جميل الجنابي رمزي ياسين يسع أرسلان. النقود والمصارف والنظرية النقدية. الطبعة الأولى. دار وائل للنشر. عمان. 2009.
56. يوسف حسن يوسف، البنوك المركزية ودورها في اقتصادات الدول، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2015.

المذكرات و الرسائل :

1. باديس ياسمينه، البنوك ودورها في إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة قرض استثماري في البنك الوطني الجزائري وكالة البويرة، 460 مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاديات المالية والبنوك كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم: العلوم الاقتصادية، جامعة أكلي محند أولحاج *البويرة*، سنة 2014/2015 .
2. بن رمضان رشيد، قبلي محمد، التحليل المالي في البنوك التجارية دراسة حالة بنك "CPA"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي ومالي، جامعة *مغنية*، سنة 2015/2016.
3. بونحاس عادل. دور الاعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية. دراسة حالة الجزائر. مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية (تخصص اقتصاد التنمية) جامعة الحاج لخضر. باتنة. 2014.
4. زعباب سهام، النظام القانوني للبنوك الإلكترونية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، * أم البواقي*، 2019 .
5. شميصة بالطاهر، " تمويل التجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي "، مذكرة ليسانس، تخصص مالية و محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة عبد الحميد ابن باديس، سنة 2011-2012.
6. ضيف خلاف، البنوك التجارية ودورها في تمويل التجارة الخارجية دراسة حالة - بنك الفالحة والتنمية الريفية - وكالة أم البواقي خلال الفترة 2000/2014 مذكرة مكملية ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير تخصص مالية وبنوك، جامعة * أم البواقي*، سنة 2014/2015.
7. عابد خديجة، " والاعتماد المستندي و وسائل الدفع"، مذكرة ليسانس، تخصص تجارة دولية، كلية العلوم التجارية والعلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة ابن خلدون تيارت، 2005.
8. فراح كاسية، كيشو سامية، الاعتماد المستندي كتقنية دفع، تمويل و ضمان للتجارة الخارجية مع دراسة حالة تطبيقية لدى البنك الخارجي الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة

قائمة المصادر و المراجع

- الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة *البويرة*، سنة 2013/2014.
9. فيروز سلطاني، تحرير التجارة الدولية بين الاتفاقيات التجارية الإقليمية المتعدد الأطراف، دراسة حالة الاتحاد الأوروبي و المنظمة العالمية للتجارة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، كلية علوم اقتصادية و علوم تسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر.
10. لعيمش أسماء. دور البنوك المركزية في مراقبة نشاط البنوك التجارية دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA. مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية. تخصص بنوك وأسواق مالية. 2015-2016.
11. مغربي امينة اميمة. تطور وسائل و تقنيات الدفع و التجارة الخارجية. مذكرة انيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية. تخصص تجارة دولية. كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير. جامعة محمد خيضر. بسكرة. 2016.
12. موهوبي نصيرة، بن ناصر ليندة، محدودية توظيف القرض الحسن في البنوك التقليدية والإسلامية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق فرع القانون الخاص تخصص قانون الخاص الشامل، جامعة*بجاية*، سنة 2016/2017 .
13. نسيم فرارحة، الاعتماد المستندي كآلية لتمويل التجارة الخارجية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص: مالية وتجارة دولية، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، السنة الجامعية 2018/2019.
14. واضح نعيمة، العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الاقتصادية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة *تلمسان*، سنة 2016/2017 .

قائمة المصادر و المراجع

أمر رقم 03-04 مؤرخ في 19 يوليو 2003، يتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، ج. ر. ج. ج. عدد 43 صادر في 20 يوليو 2003.

الأمر رقم 01-07 المؤرخ في 03-02-2007 المعدل والمتمم للمتعلم بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة، ج ر، عدد 31 .

المجلات :

1. باستخدام نموذج الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية الموزعة "ARDL"، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 11، العدد 01، 2020.
2. مداح عرابي الحاج، برك نعيمة، "أهمية البنوك الإلكترونية في تفعيل وسائل الدفع الإلكترونية في الوطن العربي الواقع والأفاق"، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 2، جامعة شلف، 2010 .
3. قدة حبيبة، آليات وضوابط الإلكترونية، مداخلة مقدمة: للمؤتمر العالمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني واقع وتحديات وأفاق، كمية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، في يوم 18/11/2018 .
4. قابوسة علي، المصاريف الإلكترونية فرص وتحديات حالة الجزائر، مداخلة مقدمة: للمؤتمر العلمي المغربي الأول المعلوماتية والقانون، أكاديمية الدراسات العليا، ليبيا، 2009 .
5. فتاح صالح، معارفي فريدة، البنوك الإلكترونية، مداخلة مقدمة: للمؤتمر العلمي الخامس نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية الإلكترونية، كمية العلوم الإدارية والمالية، جامعة فيال دلفيا، في يوم 04 و 05/07/2007.
6. بلحراث ليندة، "تأثير مسألة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على الاقتصاد الوطني والتجارة"، مجلة معارف العدد، 2014، 17.

مراجع باللغة الفرنسية:

- Organisation mondiale du commerce (OMC) - www.wto.org
- Organisation Mondiale de la Propriété Intellectuelle (OMPI) - www.wipo.int
- Chambre de commerce internationale (ICC) - www.iccwbo.org
- Suhail Abboushi , "Trade Protectionism: Reasons And Outcomes", International Business Journal, Volume 20, Number 05, 2010.
- Marc J. Melitz, "When And How Should Infant Industries Be Protected?", Journal Of International Economics, 2005.
- Merve Ahsen Demir, Ayçe Seppli, "The Effects Of Protectionist Policies On International Trade", International Journal Of Social Sciences, Volume 3, Issue 2, 2017.
- Irina Ershova, Aleksei Ershov, "Development Of A Strategy Of Import Substitution", Procedia Economics And Finance, Volume 39, 2016.
- Thom-Otuy, et All, "The Role Of Import Substitution Industrialization Policy In The Economy Of Nigeria", Journal Of Business Administration And Management, Volume 05, Number03, 2010.
- June Francis , Colleen Collins-Dodd, "Impact Of Export Promotion Programs On Firm Competencies, Strategies And Performance The Case Of Canadian High-Technology Smes", Journal Of International Marketing Review, Volume 21, Number 04, 2003.
- International Monetary Fund (IMF). (2021). Algeria: Selected Issues. IMF Country Report No. 21/7. Retrieved from <https://www.imf.org/en/Publications/CR/Issues/2021/01/20/Algeria-Selected-Issues-50021>